

كتاب شرح نهج البلاغة

الجزء السابع عشر

ابن أبي الحديد

هذا الكتاب

نشر إلكترونياً وأخرج فنياً برعاية وإشراف

شبكة الإمامين الحسنين (عليهما السلام) للتراث والفكر الإسلامي

بانتظار أن يوفقنا الله تعالى لتصحيح نصه وتقديمه بصورة أفضل في فرصة أخرى قريبة إن شاء الله تعالى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمد لله الواحد العدل

٤٦ و من كتاب له ع إلى بعض عماله

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ مِمَّنْ أَسْتَظْهِرُ بِهِ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ وَ أَقْمَعُ بِهِ نَحْوَةَ الْأَثِيمِ وَ أَسُدُّ بِهِ هُلَاةَ الثَّغْرِ
الْمَخُوفِ فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَهَمَّكَ وَ اخْلِطِ الشَّدَّةَ بِضِعْفٍ مِنَ اللَّيْنِ وَ أَرْفُقْ مَا كَانَ الرِّفْقُ أَرْفَقَ
وَ اعْتَرِمْ بِالشَّدَّةِ حِينَ لَا تُغْنِي عَنْكَ إِلَّا الشَّدَّةُ وَ اخْفِضْ لِلرَّعِيَّةِ جَنَاحَكَ وَ أَبْسُطْ لَهُمْ وَجْهَكَ وَ
أَلِنْ لَهُمْ جَانِبَكَ وَ آسَ بَيْنَهُمْ فِي اللَّحْظَةِ وَ النَّظَرَةِ وَ الْإِشَارَةِ وَ التَّحِيَّةِ حَتَّى لَا يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ فِي
خَيْفِكَ وَ لَا يَيْئَسَ الضُّعَفَاءُ مِنْ عَدْلِكَ وَ السَّلَامُ قَدْ أَخَذَ الشَّاعِرُ مَعْنَى قَوْلِهِ وَ آسَ بَيْنَهُمْ فِي
اللَّحْظَةِ وَ النَّظَرَةِ فَقَالَ

اقسم اللحظ بيننا إن في اللحظ لعنوان ما تجن الصدور
إنما البر روضة فإذا ما كان بشر فروضة و غدير
قوله و آس بينهم في اللحظة أي اجعلهم أسوة و روي و ساو بينهم في اللحظة و المعنى واحد
. و أستظهر به أجعله كالظهر . و النخوة الكبرياء و الأثيم المخطئ المذنب . و قوله و أسد به
لهة الثغر استعارة حسنة . و الضغث في الأصل قبضة حشيش مختلط يابسها بشيء من الرطب و
منه أضغاث الأحلام للرؤيا المختلطة التي لا يصح تأويلها فاستعار اللفظة هاهنا و المراد امزج
الشدة بشيء من اللين فاجعلهما كالضغث و قال تعالى (وَحُذِّ بِيَدِكَ ضِغْثًا) . قوله فاعتزم
بالشدة أي إذا جد بك الحد فدع اللين فإن في حال الشدة لا تغني إلا الشدة قال الفند الزماني:
فلمّا صرح الشر فأمسى و هو عريان
و لم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا
قوله حتى لا يطمع العظماء في حيفك أي حتى لا يطمع العظماء في أن تمائلهم على حيف
الضعفاء و قد تقدم مثل هذا فيما سبق

٤٧ و من وصية له ع للحسن و الحسين ع لما ضربه ابن ملجم لعنه الله
أوصيكمما بتقوى الله و ألا تبغيا الدنيا و إن بغتكما و لا تأسفا على شيء منها زوي عنكما
و قولاً بالحق و إعمالاً للأجر و كوناً للظالم خصماً و للمظلوم عوناً أوصيكمما و جميع ولدي و
أهلي و من بلغه كتابي بتقوى الله و نظم أمركم و صلاح ذات بينكم فإني سمعت جدكم ص
يقول صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة و الصيام الله الله في الأيتام فلا تعبوا أفواههم و
لا يضيعوا بحضرتكم و الله الله في جيرانكم فإنهم وصية نبيكم ما زال يوصي بهم حتى ظننا أنه
سيؤثرهم و الله الله في القرآن لا يسبقكم بالعمل به غيركم و الله الله في الصلاة فإنها عمود دينكم
و الله الله في بيت ربكم لا تخلوه ما بقيتم فإنه إن ترك لم تناظروا و الله الله في الجهاد بأموالكم و
أنفسكم و ألسنتكم في سبيل الله و عليكم بالتواصل و التبادل و إياكم و التدابر و التقاطع لا
تتركوا

الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيُؤْتَى عَلَيْكُمْ أَشْرَارُكُمْ شِرَارُكُمْ ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَلْفَيْنَكُمْ تَخُوضُونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ خَوْضًا تَقُولُونَ قَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَتَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا لَا تَقْتُلُنَّ بِي إِلَّا قَاتِلِي أَنْظَرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ مِنْ ضَرْبَتِهِ هَذِهِ فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً بِضَرْبَةٍ وَ لَا تُمِثِّلُوا بِالرَّجُلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ إِنَّاكُمْ وَ الْمُثَلَّةَ وَ لَوْ بِالْكَلْبِ الْعُقُورِ رُوي وَ اعملا للآخرة وَ روي فلا تغيروا أفواهكم يقول لا تطلبها الدنيا و إن طلبتكما فإذا كان من تطلبه الدنيا منها عن طلبها فمن لا تطلبه يكون منها عن طلبها بالطريق الأولى . ثم قال و لا تأسفا على شيء منها زوي عنكما أي قبض

قال رسول الله ص زويت لي الدنيا فأريت مشارقتها و مغاربها و سيبلغ ملك أمي ما زوي لي منها . و روي و لا تأسيا و كلاهما بمعنى واحد أي لا تحزنا و هذا من قوله تعالى (لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ) .

قوله صلاح ذات البين أخذه هذه اللفظة عبد الملك بن مروان فقال لبنيه و قد جمعوا عنده يوم موته:

انفوا الضغائن بينكم و عليكم عند المغيب و في حضور المشهد
بصلاح ذات البين طول حياتكم إن مد في عمري و إن لم يمد
إن القداح إذا اجتمعن فرامها بالكسر ذو بطش شديد أي
عزت فلم تكسر و إن هي بددت فالوهن و التفسير للمتبدد
و ذات هاهنا زائدة مقحمة . قوله فلا تغبوا أفواههم أي لا تجيعوهم بأن تطمعوهم غبا و من روى فلا تغيروا أفواههم فذاك لأن الجائع يتغير فمه

قال ع لخلف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . قال و لا يضيعوا بحضرتكم أي لا تضيعوهم فالنهي في الظاهر للأيتام و في المعنى للأوصياء و الأولياء و الظاهر أنه لا يعني الأيتام الذين لهم مال تحت أيدي أوصيائهم لأن أولئك الأوصياء محرم عليهم أن يصيبوا من أموال اليتامى إلا القدر النزر جدا عند الضرورة ثم يقضونه مع التمكن و من هذه حاله لا يحسن أن يقال له لا تغيروا أفواه أيتامكم و إنما الأظهر أنه يعني الذين مات آباؤهم و هم فقراء يتعين مواساتهم و يقبح القعود عنهم كما قال تعالى (وَيُطْعَمُونََ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) و اليتيم في الناس من قبل الأب و في البهائم من قبل الأم لأن الآباء من البهائم لا عناية لهم بالأولاد بل العناية للأم لأنها المرضعة المشفقة و أما الناس فإن الأب هو الكافل القيم بنفقة الولد فإذا مات وصل الضرر إليه لفقد كافله و الأم بمعزل عن ذلك و جمع يتيم على أيتام كما قالوا شريف و أشراف و حكى أبو علي في التكملة كميء و أكماء و لا يسمى الصبي يتيما إلا إذا

كان دون البلوغ و إذا بلغ زال اسم اليتيم عنه و اليتامى أحد الأصناف الذين عينوا في الخمس
بنص الكتاب العزيز

فصل في الآثار الواردة في حقوق الجار

ثم أوصى بالجيران و اللفظ الذي ذكره ع قد ورد مرفوعا في رواية عبد الله بن عمر لما ذبح شاة
فقال أهديتم لجارنا اليهودي فإني سمعت رسول الله ص يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى
ظننت أنه سيورثه و في الحديث أنه ص قال من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم جاره و عنه
ع جار السوء في دار المقامة قاصمة الظهر و عنه ع من جهد البلاء جار سوء معك في دار
مقامة إن رأى حسنة دفنها و إن رأى سيئة أذاعها و أفشاها

و من أدعيتهم اللهم إني أعوذ بك من مال يكون علي فتنة و من ولد يكون علي كلا و من
حليلة تقرب الشيب و من جار تراني عيناه و ترعاني أذناه إن رأى خيرا دفنه و إن سمع شرا طار به
ابن مسعود يرفعه و الذي نفسي بيده لا يسلم العبد حتى يسلم قلبه و لسانه و يأمن جاره بوائقه
قالوا ما بوائقه قال غشمه و ظلمه لقمان يا بني حملت الحجارة و الحديد فلم أر شيئا أثقل من
جار السوء . و أنشدوا:

ألا من يشترى دارا برخص كراهة بعض جيرتها تباع
و قال الأصمعي جاور أهل الشام الروم فأخذوا عنهم خصلتين اللؤم و قلة الغيرة

و جاور أهل البصرة الخزر فأخذوا عنهم خصلتين الزناء و قلة الوفاء و جاور أهل الكوفة السواد فأخذوا عنهم خصلتين السخاء و الغيرة . و كان يقال من تطاول على جاره حرم بركة داره . و كان يقال من آذى جاره ورثه الله داره . باع أبو الجهم العدوي داره و كان في جوار سعيد بن العاص بمائة ألف درهم فلما أحضرها المشتري قال له هذا ثمن الدار فأعطني ثمن الجوار قال أي جوار قال جوار سعيد بن العاص قال و هل اشترى أحد جوارا قط فقال رد علي داري و خذ مالك لا أدع جوار رجل إن قعدت سأل عني و إن رأني رحب بي و إن غبت عنه حفظني و إن شهدت عنده قربني و إن سألته قضى حاجتي و إن لم أسأله بدأني و إن نابتنني نائبة فرج عني فبلغ ذلك سعيدا فبعث إليه مائة ألف درهم و قال هذا ثمن دارك و دارك لك . الحسن ليس حسن الجوار كف الأذى و لكن حسن الجوار الصبر على الأذى . جاءت امرأة إلى الحسن فشكت إليه الخلة و قالت أنا جارتك قال كم بيني و بينك قالت سبع أدور فنظر الحسن فإذا تحت فراشه سبعة دراهم فأعطها إياها و قال كدنا نهلك . و كان كعب بن مامة إذا جاوره رجل قام له بما يصلحه و حماه ممن يقصده و إن هلك له شيء أخلفه عليه و إن مات وداه لأهله فجاوره أبو دواد الإيادي فزاره على العادة فبالغ في إكرامه و كانت العرب إذا حمدت جارا قالت جار كجار أبي دواد قال قيس بن زهير

أطوف ما أطوف ثم آوي إلى جـار كـجـار أبي دواد
ثم تعلم منه أبو دواد و كان يفعل لجاره فعل كعب به . و قال مسكين الدارمي:
ما ضر جارا لي أجاوره ألا يكون لبابه سـتر
أعمى إذا ما إذا جاري خرجت حتى يـواري جـارتي الخـدر
ناري و نار الجـار واحـدة و إليه قبلي ينزل القـدر
استعرض أبو مسلم صاحب الدولة فرسا محضيرا فقال لأصحابه لما ذا يصلح هذا فذكروا سباق
الخيل و صيد الحمر و النعام و اتباع الفار من الحرب فقال لم تصنعوا شيئا يصلح للفرار من الجار
السوء . سأل سليمان علي بن خالد بن صفوان عن ابنه مُجَدِّ و سليمان و كانا جاريه فقال كيف
إحمادك جوارهما فتمثل بقول يزيد بن مفرغ الحميري:
سقى الله دارا لي و أرضا تركتها إلى جنب داري معقل بن يسار
أبو مالك جار لها و ابن مرثد فيالك جاري ذلة و صغار
و في الحديث المرفوع أيضا من رواية جابر الجعفي ثلاثة فجار له حق و جار له حقان و جار
له ثلاثة حقوق فصاحب الحق الواحد جار مشرك لا رحم له فحقه

حق الجوار و صاحب الحقين جار مسلم لا رحم له و صاحب الثلاثة جار مسلم ذو رحم و أدنى حق الجوار ألا تؤذي جارك بقتار قدرك إلا أن تقتدح له منها . قلت تقتدح تغترف و المقدحة المغرفة . و كان يقال الجيران خمسة الجار الضار السيئ الجوار و الجار الدمس الحسن الجوار و الجار اليربوعي المنافق و الجار البراقشي المتلون في أفعاله و الجار الحسدلي الذي عينه تراك و قلبه يركاك . و روى أبو هريرة كان رسول الله ص يقول اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فإن دار البادية تتحول قوله ع الله الله في القرآن أمرهما بالمسارعة إلى العمل به و نهاها أن يسبقهما غيرهما إلى ذلك ثم أمرهما بالصلاة و الحج . و شدد الوصاة في الحج فقال فإنه إن ترك لم تناظروا أي يتعجل الانتقام منكم . فأما المثلة فمنهي عنها

أمر رسول الله ص أن يمثل بهبار بن الأسود لأنه روع زينب حتى أجهضت ثم نهي عن ذلك و قال لا مثلة المثلة حرام

٤٨ و من كتاب له ع إلى معاوية

فَإِنَّ الْبَغْيَ وَالزُّورَ يُوتَغَانِ الْمَرْءَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ وَيُبْدِيَانِ خَلْلَهُ عِنْدَ مَنْ يَعْبِيهِ وَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ غَيْرُ مُذْرِكٍ مَا قُضِيَ فَوَائِهُ وَ قَدْ زَامَ أَقْوَامٌ أَمْرًا بَعِيرَ الْحَقِّ فَتَأَلَّوْا عَلَى اللَّهِ فَأَكْذَبَهُمْ فَاحْذَرُ يَوْمًا يَغْتَبِطُ فِيهِ مَنْ أَحْمَدَ عَاقِبَةَ عَمَلِهِ وَ يَنْدَمُ مَنْ أَمَكَنَّ الشَّيْطَانَ مِنْ قِيَادِهِ فَلَمْ يُجَازِبْهُ وَ قَدْ دَعَوْنَنَا إِلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ وَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَ لَسْنَا إِلَيْكَ أَجَبْنَا وَ لَكِنَّا أَجَبْنَا الْقُرْآنَ فِي حُكْمِهِ وَ أَسَلَامُ يوتغان يهلكان و التوغ بالتحريك الهلاك و قد وتغ يوتغ وتغا أي أثم و هلك و أوتغه الله أهلكه الله و أوتغ فلان دينه بالإثم . قوله فتألو على الله أي حلفوا من الألية و هي اليمين و في الحديث من تألى على الله أكذبه الله و معناه من أقسم تجبرا و اقتدارا لأفعلن كذا أكذبه الله و لم يبلغ أمله . و قد روي تأولوا على الله أي حرفوا الكلم عن مواضعه و تعلقوا بشبهة في تأويل القرآن انتصارا لمذاهبهم و آرائهم فأكذبهم الله بأن أظهر للعقلاء فساد تأويلاتهم و الأول أصح .

و يغتبط فيه يفرح و يسر و الغبطة السرور روي يغبط فيه أي يتمنى مثل حاله هذه . قوله و
يندم من أمكن الشيطان من قياده فلم يجاذبه الياء التي هي حرف المضارعة عائدة على المكلف
الذي أمكن الشيطان من قياده يقول إذا لم يجاذب الشيطان من قياده فإنه يندم فأما من جاذبه
قياده فقد قام بما عليه . و مثله قوله و لسنا إياك أجبننا قوله و الله ما حكمت مخلوقا و إنما
حكمت القرآن و معنى مخلوقا بشرا لا محدثا

٤٩ و من كتاب له ع إلى معاوية أيضا

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَشْغَلَةٌ عَنْ غَيْرِهَا وَ لَمْ يُصَبَّ صَاحِبُهَا مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ حِرْصاً
عَلَيْهَا وَ لَهْجاً بِهَا وَ لَنْ يَسْتَعْنِيَ صَاحِبُهَا بِمَا نَالَ فِيهَا عَمَّا لَمْ يَبْلُغْهُ مِنْهَا وَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ فِرَاقُ مَا
جَمَعَ وَ نَقْضُ مَا أُبْرِمَ وَ لَوْ إِعْتَبِرْتَ بِمَا مَضَى خَفِظْتَ مَا بَقِيَ وَ السَّلَامُ هَذَا كَمَا قِيلَ فِي الْمَثَلِ
صَاحِبِ الدُّنْيَا كَشَارِبِ مَاءِ الْبَحْرِ كُلَّمَا ازْدَادَ شَرِبَا ازْدَادَ عَطْشَا وَ الْأَصْلُ فِي هَذَا

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى لِهَمَا ثَالِثًا وَ لَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا
الْتِرَابُ وَ هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي رَفَعَ وَ نَسَخَتْ تِلَاوَتُهُ . وَ قَدْ ذَكَرَ نَصْرُ بْنُ مِزَاحِمٍ هَذَا الْكِتَابَ وَ
قَالَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَتَبَهُ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَ زَادَ فِيهِ زِيَادَةً لَمْ يَذْكُرْهَا الرِّضِيُّ
أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا مَشْغَلَةٌ عَنِ الْآخِرَةِ وَ صَاحِبُهَا مِنْهُومٌ عَلَيْهَا لَمْ يَصُبْ شَيْئاً مِنْهَا قَطُّ إِلَّا
فَتَحَتْ عَلَيْهِ حِرْصًا وَ أَدْخَلَتْ عَلَيْهِ مِثْوَنَةً تَزِيدُهُ رَغْبَةً فِيهَا

و لن يستغني صاحبها بما نال عما لم يدرك و من وراء ذلك فراق ما جمع و السعيد من وعظ بغيره
فلا تحبط أجرك أبا عبد الله و لا تشرك معاوية في باطله فإن معاوية غمص الناس و سفه الحق و
السلام . قال نصر و هذا أول كتاب كتبه علي ع إلى عمرو بن العاص فكتب إليه عمرو جوابه
أما بعد فإن الذي فيه صلاحنا و ألفة ذات بيننا أن تنيب إلى الحق و أن تجيب إلى ما ندعوكم إليه
من الشورى فصبر الرجل منا نفسه على الحق و عذره الناس بالمحاجة و السلام . قال نصر فكتب
علي ع إلى عمرو بن العاص بعد ذلك كتابا غليظا . و هو الذي ضرب مثله فيه بالكلب يتبع
الرجل و هو مذكور في نهج البلاغة و اللهج الحرص . و معنى قوله ع لو اعتبرت بما مضى
حفظت ما بقي أي لو اعتبرت بما مضى من عمرك لحفظت باقيه أن تنفقه في الضلال و طلب
الدنيا و تضيعه

٥٠ و من كتاب له ع إلى أمرائه على الجيوش

مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ رَفَعَهُ إِلَى أَصْحَابِ الْمَسَالِحِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ حَقًّا عَلَى الْوَالِي أَلَّا يُغَيِّرَهُ عَلَى رِعْيَتِهِ فَضْلًا نَالَهُ وَ لَا طَوْلَ حُصٍّ بِهِ وَ أَنْ يَرِيدَهُ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ نِعَمِهِ دُنُوًّا مِنْ عِبَادِهِ وَ عَطْفًا عَلَى إِخْوَانِهِ أَلَّا وَ إِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَلَّا أُخْتَجَزَ دُونَكُمْ سِرًّا إِلَّا فِي حَرْبٍ وَ لَا أَطْوِي دُونَكُمْ أَمْرًا إِلَّا فِي حُكْمٍ وَ لَا أُؤَخَّرَ لَكُمْ حَقًّا عَنْ مَحَلِّهِ وَ لَا أَقِفَ بِهِ دُونَ مَقْطَعِهِ وَ أَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ وَجَبَتْ لِلَّهِ عَلَيْكُمُ الْبِعْمَةُ وَ لِي عَلَيْكُمُ الطَّاعَةُ وَ أَلَّا تَنْكُصُوا عَنْ دَعْوَةٍ وَ لَا تُفَرِّطُوا فِي صَلَاحٍ وَ أَنْ تَخُوضُوا الْعَمَرَاتِ إِلَى الْحَقِّ فَإِنْ أَنْتُمْ لَمْ تَسْتَقِيمُوا لِي عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِمَّنْ إِعْوَجَّ مِنْكُمْ ثُمَّ أُعْظِمَ لَهُ الْعُقُوبَةُ وَ لَا يَجِدُ عِنْدِي فِيهَا رُحْصَةً فَخُذُوا هَذَا مِنْ أَمْرَائِكُمْ وَ أَعْطُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ مَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أَمْرَكُمْ وَ السَّلَامُ

أصحاب المسالـح جماعـات تكون بالنـغر يحـمون البيـضة و المسلـحة هـي النـغر كـالمرغـبة و
فـي الحـديث كان أدنى مسـالـح فارس إلى العرب العذـيب قال يـجب على الوالي ألا يتـطاول على
الرعية بولايته و ما خص به عليهم من الطول و هو الفضل و أن تكون تلك الزيادة التي أعطـيها
سببـا لزيادـة دنوه من الرعية و حنوه عليهم . ثم قال لكم عندي ألا أحتـجز دونكم بسر أي لا
أسـتر قال إلا في حرب و ذلك لأن الحرب يحمد فيها طي الأسرار و الحرب خدعة . ثم قال و لا
أطوي دونكم أمرا إلا في حكم أي أظهركم على كل ما نفسي مما يحسن أن أظهركم عليه فأما
أحكام الشريعة و القضاء على أحد الخصمين فلـي لا أعلمكم به قبل وقوعه كيلا تفسد القضية
بأن يحتال ذلك الشخص لصرف الحكم عنه . ثم ذكر أنه لا يؤخر لهم حقا عن محله يعني العطاء
و أنه لا يقف دون مقطعه و الحق هاهنا غير العطاء بل الحكم قال زهير:

فإن الحق مقطعه ثلاث يمين أو نـفـار أو جـلاء

أي متى تعين الحكم حكمت به و قطعت و لا أف و لا أتـحبس . و لما استوفى ما شرط لهم
قال فإذا أنا وفيت بما شرطت على نفسي وجبت لله عليكم النعمة و لي عليكم الطاعة . ثم أخذ
في الاشتراط عليهم كما شرط لهم فقال و لي عليكم ألا تنكصوا عن

دعوة أي لا تتقاعسوا عن الجهاد إذا دعوتكم إليه و لا تفرطوا في صلاح أي إذا أمكنتكم فرصة أو رأيتم مصلحة في حرب العدو أو حماية الثغر فلا تفرطوا فيها فتفوت و أن تخوضوا الغمرات إلى الحق أي تكابدوا المشاق العظيمة و لا يهولنكم خوضها إلى الحق . ثم توعدهم إن لم يفعلوا ذلك ثم قال فخذوا هذا من أمرائكم ليس يعني به أن على هؤلاء أصحاب المسالـح أمراء من قبله ع كالواسطة بينهم و بينه بل من أمرائكم يعني مني و ممن يقوم في الخلافة مقامي بعدي لأنه لو كان الغرض هو الأول لما كان محلهم عنده أن يقول ألا أحتجز دونكم بسر و لا أطوي دونكم أمرا لأن محل من كان بتلك الصفة دون هذا

٥١ و من كتاب له ع إلى عماله على الخراج

مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَصْحَابِ الْخَرَاجِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَحْذَرْ مَا هُوَ سَائِرٌ صَائِرٌ
إِلَيْهِ لَمْ يُقَدِّمْ لِنَفْسِهِ مَا يُخْرِجُهَا وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا كُفِّتُمْ بِهِ يَسِيرٌ وَأَنَّ ثَوَابَهُ كَثِيرٌ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا
نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ عِقَابٌ يُخَافُ لَكَانَ فِي ثَوَابِ اجْتِنَابِهِ مَا لَا عُذْرَ فِي تَرْكِ طَلْبِهِ
فَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَاصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرِّعْيَةِ وَوُكَلَاءُ الْأُمَّةِ وَ سُقَرَاءُ الْأَيْمَةِ
وَلَا تُخْشِمُوا أَحَدًا عَنْ حَاجَتِهِ وَلَا تَحْبِسُوهُ عَنْ طَلِبَتِهِ وَلَا تَبِيعَنَّ النَّاسَ لِلنَّاسِ فِي الْخَرَاجِ كِسْفَةَ
شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ وَلَا دَابَّةً يَغْتَمِلُونَ عَلَيْهَا وَلَا عَبْدًا وَلَا تَضْرِبَنَّ أَحَدًا سَوْطًا لِمَكَانٍ دَرَاهِمٍ وَلَا
تَمَسَنَّ مَالَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ مُصَلٍّ وَلَا مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَجِدُوا فَرَسًا أَوْ سِلَاحًا يُعْدَى بِهِ عَلَى أَهْلِ
الْإِسْلَامِ فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدَعَ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فَيَكُونُ شَوْكَةً عَلَيْهِ وَلَا
تَدَّخِرُوا أَنْفُسَكُمْ نَصِيحَةً وَلَا الْجُنْدَ حُسْنَ سِيرَةٍ وَلَا الرِّعْيَةَ مَعُونَةً وَلَا دِينَ اللَّهِ قُوَّةً وَأَبْلَوْهُ فِي
سَبِيلِ أَبْلَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ اصْطَنَعَ عِنْدَنَا

وَ عِنْدَكُمْ أَنْ تَشْكُرَهُ بِجُهِدِنَا وَ أَنْ نَنْصُرَهُ بِمَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ يَقُولُ لَوْ
قَدَرْنَا أَنْ الْقَبَائِحَ الْعَقْلِيَّةَ كَالظُّلْمِ وَ الْبَغْيِ لَا عِقَابَ عَلَى فَعْلِهَا بَلْ فِي تَرْكِهَا ثَوَابٌ فَقَطْ لَمْ يَكُنْ
الْإِنْسَانُ مَعْذُورًا إِذَا فَرَطَ فِي ذَلِكَ التَّرْكَ لِأَنَّهُ يَكُونُ قَدْ حَرَّمَ نَفْسَهُ نَفْعًا هُوَ قَادِرٌ عَلَى إِصْلَاحِهِ إِلَيْهَا .
قَوْلُهُ وَ لَا تَحْشَمُوا أَحَدًا أَيَّ لَا تَغْضِبُوا طَالِبَ حَاجَةٍ فَتَقْطَعُوهُ عَنْ طَلِبِهَا أَحْشَمْتُ زَيْدًا وَ جَاءَ
حَشْمَتُهُ وَ هُوَ أَنْ يَجْلِسَ إِلَيْكَ فَتَغْضِبَهُ وَ تَوْذِيهِ وَ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَشْمَتُهُ أَخْجَلْتُهُ وَ أَحْشَمْتُهُ
أَغْضَبْتُهُ وَ الْأَسْمُ الْحَشْمَةُ وَ هِيَ الْاسْتِحْيَاءُ وَ الْغَضَبُ . ثُمَّ نَهَاهُمْ أَنْ يَبِيعُوا لِأَرْبَابِ الْخِرَاجِ مَا هُوَ
مِنْ ضَرُورِيَّاتِهِمْ كَتِيَابَ أَبْدَانِهِمْ وَ كَدَابَةَ يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا نَحْوَ بَقَرِ الْفَلَاحَةِ وَ كَعْبَدَ لَا بَدَ لِلْإِنْسَانِ مِنْهُ
يُخْدَمُهُ وَ يَسْعَى بَيْنَ يَدَيْهِ . ثُمَّ نَهَاهُمْ عَنْ ضَرْبِ الْأَبْشَارِ لِاسْتِيفَاءِ الْخِرَاجِ . وَ كَتَبَ عَدِي بْنُ أَرْطَاةَ
إِلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْتَأْذِنُهُ فِي عَذَابِ الْعَمَالِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ كَأَنِّي لَكَ جَنَّةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَ كَأَنَّ
رِضَايَ يَنْجِيكَ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ أَوْ أَقْرَبَ بِمَا لَمْ يَكُنْ مُضْطَهَدًا مُضْطَرًا إِلَّا الْإِقْرَارُ
بِهِ فَخَذَهُ بِأَدَائِهِ فَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَيْهِ فَاسْتَأْذِنْهُ وَ إِنْ أَيْ فَاحْبِسْهُ وَ إِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَخَلَّ سَبِيلَهُ بَعْدَ أَنْ
تَحْلَفَ بِاللَّهِ أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ فَلَا أَنْ يَلْقُوا اللَّهَ بِجُنَايَاتِهِمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَاهُ بِدُمَائِهِمْ .

ثم نّهاهم أن يعرضوا لمال أحد من المسلمين أو من المعاهدين المعاهد هاهنا هو الذمي أو من يدخل دار الإسلام من بلاد الشرك على عهد إما لأداء رسالة أو لتجارة و نحو ذلك ثم يعود إلى بلاده . ثم نّهاهم عن الظلم و أخذ أموال الناس على طريق المصادرة و التأويل الباطل قال إلا أن تخافوا غائلة المعاهدين بأن تحذوا عندهم خيولا أو سلاحا و تظنوا منهم وثبة على بلد من بلاد المسلمين فإنه لا يجوز الإغضاء عن ذلك حينئذ . قوله و أبلوا في سبيل الله أي اصطنعوا من المعروف في سبيل الله ما استوجب عليكم يقال هو يبلوه معروفًا أي يصنعه إليه قال زهير:

جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم و أبلاهما خير البلاء الذي يبلو

قوله ع قد اصطنعا عندنا و عندكم أن نشكره أي لأن نشكره بلام التعليل و حذفها أي أحسن إلينا لنشكره و حذفها أكثر نحو قوله تعالى (لَيْئَسَ مَا قَدَّمْتَ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ)

٥٢ و من كتاب له ع إلى أمراء البلاد في معنى الصلاة

أَمَّا بَعْدُ فَصَلُّوا بِالنَّاسِ الظُّهَرَ حَتَّى تَفِيءَ الشَّمْسُ مِثْلَ مَنْ مَرِيضٍ الْعَنَزِ وَ صَلُّوا بِهِمُ الْعَصَرَ وَ الشَّمْسُ بِبَيْضَاءٍ حَيَّةٍ فِي عُضْوٍ مِنَ النَّهَارِ حِينَ يُسَارُ فِيهَا فَرَسَحَانِ وَ صَلُّوا بِهِمُ الْمَغْرِبَ حِينَ يُفْطِرُ الصَّائِمُ وَ يَدْفَعُ الْحَاجُّ إِلَى مَيِّ وَ صَلُّوا بِهِمُ الْعِشَاءَ حِينَ يَتَوَارَى الشَّقَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ وَ صَلُّوا بِهِمُ الْعِدَاةَ وَ الرَّجُلُ يَعْرِفُ وَجْهَ صَاحِبِهِ وَ صَلُّوا بِهِمُ صَلَاةَ أَوْعَفِهِمْ وَ لَا تَكُونُوا فَتَانِينَ

بيان اختلاف الفقهاء في أوقات الصلاة

قد اختلف الفقهاء في أوقات الصلاة فقال أبو حنيفة أول وقت الفجر إذا طلع الفجر الثاني و هو المعترض في الأفق و آخر وقتها ما لم تطلع الشمس و أول وقت الظهر إذا زالت الشمس و آخر وقتها إذا صار ظل كل شيء مثليه سوى الزوال و قال أبو يوسف و مُجَدَّ آخر وقتها إذا صار الظل مثله . قال أبو حنيفة و أول وقت العصر إذا خرج وقت الظهر و هذا على القولين و آخر وقتها ما لم تغرب الشمس و أول وقت المغرب إذا غربت الشمس و آخر وقتها

ما لم يغيب الشفق و هو البياض الذي في الأفق بعد الحمرة و قال أبو يوسف و مُجَّد هو الحمرة .
قال أبو حنيفة و أول وقت العشاء إذا غاب الشفق و هذا على القولين و آخر وقتها ما لم يطلع
الفجر . و قال الشافعي أول وقت الفجر إذا طلع الفجر الثاني و لا يزال وقتها المختار باقيا إلى
أن يسفر ثم يبقى وقت الجواز إلى طلوع الشمس . و قال أبو سعيد الإصطخري من الشافعية لا
يبقى وقت الجواز بل يخرج وقتها بعد الإسفار و يصلى قضاء و لم يتابعه على هذا القول أحد قال
الشافعي و أول وقت الظهر إذا زالت الشمس و حكى أبو الطيب الطبري من الشافعية أن من
الناس من قال لا تجوز الصلاة حتى يصير الفياء بعد الزوال مثل الشراك . و قال مالك أحب أن
يؤخر الظهر بعد الزوال بقدر ما يصير الظل ذراعا و هذا مطابق لما قال أمير المؤمنين ع حين
تفيء الشمس كمريض العنز أي كموضع تربض العنز و ذلك نحو ذراع أو أكثر بزيادة يسيرة .
قال الشافعي و آخر وقت الظهر إذا صار ظل كل شيء مثله و يعتبر المثل من حد الزيادة على
الظل الذي كان عند الزوال و بهذا القول قال أبو يوسف و مُجَّد و قد حكيناه من قبل و به أيضا
قال الثوري و أحمد و هو رواية الحسن بن زياد اللؤلؤي عن أبي حنيفة فأما الرواية المشهورة عنه و
هي التي رواها أبو يوسف فهو أن آخر وقت الظهر صيرورة الظل مثليه و قد حكيناه عنه فيما
تقدم . و قال ابن المنذر تفرد أبو حنيفة بهذا القول و عن أبي حنيفة رواية ثالثة أنه إذا صار ظل
كل شيء مثله خرج وقت الظهر و لم يدخل وقت العصر إلى أن يصير ظل كل شيء مثليه .

و قال أبو ثور و مُجَدِّ بن جرير الطبري قدر أربع ركعات بين المثل و المثلين يكون مشتركا بين الظهر و العصر . و حكى عن مالك أنه قال إذا صار ظل كل شيء مثله فهو آخر وقت الظهر و أول وقت العصر فإذا زاد على المثل زيادة بينة خرج وقت الظهر و اختص الوقت بالعصر . و حكى ابن الصباغ من الشافعية عن مالك أن وقت الظهر إلى أن يصير ظل كل شيء مثله وقتنا مختارا فأما وقت الجواز و الأداء فأخره إلى أن يبقى إلى غروب الشمس قدر أربع ركعات و هذا القول مطابق لمذهب الإمامية . و قال ابن جريج و عطاء لا يكون مفردا بتأخيرها حتى تكون في الشمس صفرة . و عن طاوس لا يفوت حتى الليل . فأما العصر فإن الشافعي يقول إذا زاد على المثل أدنى زيادة فقد دخل وقت العصر و الخلاف في ذلك بينه و بين أبي حنيفة لأنه يقول أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه و زاد عليه أدنى زيادة و قد حكيناه عنه فيما تقدم . و كلام أمير المؤمنين ع في العصر مطابق لمذهب أبي حنيفة لأن بعد صيرورة الظل مثليه هو الوقت الذي تكون فيه الشمس حية بيضاء في عضو من النهار حين يسار فيه فرسخان و أما قبل ذلك فإنه فوق ذلك يسار من الفراسخ أكثر من ذلك و لا يزال وقت الاختيار عند الشافعي للعصر باقيا حتى يصير ظل كل شيء مثليه ثم يبقى وقت الجواز إلى غروب الشمس . و قال أبو سعيد الإصطخري من أصحابه يصير قضاء بمجاورة المثلين فأما وقت المغرب فإذا غربت الشمس و غروها سقط القرص . و قال أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي من الشافعية لا بد أن يسقط القرص و يغيب

حاجب الشمس و هو الضياء المستعلي عليها كالمتمصل بها و لم يذكر ذلك من الشافعية أحد غيره . و ذكر الشاشي في كتاب حلية العلماء أن الشيعة قالت أول وقت المغرب إذا اشتبكت النجوم قال قد حكي هذا عنهم و لا يساوي الحكاية و لم تذهب الشيعة إلى هذا و سندكر قولهم فيما بعد . و كلام أمير المؤمنين ع في المغرب لا ينص على وقت معين لأنه عرف ذلك بكونه وقت الإفطار و وقت ما يدفع الحاج و كلا الأمرين يحتاج إلى تعريف كما يحتاج وقت الصلاة اللهم إلا أن يكون قد عرف أمراء البلاد الذين يصلون بالناس من قبل هذا الكتاب متى هذا الوقت الذي يفطر فيه الصائم ثم يدفع فيه الحاج بعينه ثم يحيلهم في هذا الكتاب على ذلك التعريف المخصوص . قال الشافعي و للمغرب وقت واحد و هو قول مالك . و حكى أبو ثور عن الشافعي أن لها وقتين و آخر وقتها إذا غاب الشفق و ليس بمشهور عنه و المشهور القول الأول و قد ذكرنا قول أبي حنيفة فيما تقدم و هو امتداد وقتها إلى أن يغيب الشفق و به قال أحمد و داود . و اختلف أصحاب الشافعي في مقدار الوقت الواحد فمنهم من قال هو مقدر بقدر الطهارة و ستر العورة و الأذان و الإقامة و فعل ثلاث ركعات و منهم من قدره بغير ذلك . و قال أبو إسحاق الشيرازي منهم التضييق إنما هو في الشروع فأما الاستدامة فتجوز إلى مغيب الشفق . فأما وقت العشاء فقال الشافعي هو أن يغيب الشفق و هو الحمرة و هو قول مالك و أحمد و داود و أبي يوسف و محمد و قد حكينا مذهب أبي حنيفة فيما تقدم و هو أن يغيب الشفق الذي هو البياض و به قال زفر و المزني .

قال الشافعي و آخر وقتها المختار إلى نصف الليل هذا هو قوله القديم و هو مذهب أبي حنيفة و قال في الجديد إلى ثلث الليل و يجب أن يحمل قول أمير المؤمنين ع في العشاء إنها إلى ثلث الليل على وقت الاختيار ليكون مطابقا لهذا القول و به قال مالك و إحدى الروايتين عن أحمد ثم يذهب وقت الاختيار و يبقى وقت الجواز إلى طلوع الفجر الثاني . و قال أبو سعيد الإصطخري لا يبقى وقت الجواز بعد نصف الليل بل يصير قضاء . فقد ذكرنا مذهبي أبي حنيفة و الشافعي في الأوقات و هما الإمامان المعتبران في الفقه و دخل في ضمن حكاية مذهب الشافعي ما يقوله مالك و أحمد و غيرهما من الفقهاء . فأما مذهب الإمامية من الشيعة فنحن نذكره نقلا عن كتاب أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان رحمهم الله المعروف بالرسالة المقنعة قال وقت الظهر من بعد زوال الشمس إلى أن يرجع الفيء سبعي الشخص و علامة الزوال رجوع الفيء بعد انتهائه إلى النقصان و طريق معرفة ذلك بالأصطرلاب أو ميزان الشمس و هو معروف عند كثير من الناس أو بالعمود المنصوب في الدائرة الهندية أيضا فمن لم يعرف حقيقة العمل بذلك أو لم يجد آله فلي نصب عودا من خشب أو غيره في أرض مستوية السطح و يكون أصل العود غليظا و رأسه دقيقا شبه المذري الذي ينسج به التكك أو المسلة التي تخاط بها الأحمال فإن ظل هذا العود يكون بلا شك في أول النهار أطول من العود و كلما ارتفعت الشمس نقص من طوله حتى يقف القرص في وسط السماء فيقف الفيء حينئذ فإذا زال القرص عن الوسط إلى جهة المغرب رجع الفيء إلى الزيادة فليعتبر من أراد الوقوف على وقت الزوال ذلك بخطط و علامات يجعلها على رأس ظل العود عند وضعه

في صدر النهار و كلما نقص في الظل شيء علم عليه فإذا رجع إلى الزيادة على موضع العلامة عرف حينئذ برجوعه أن الشمس قد زالت . و بذلك تعرف أيضا القبلة فإن قرص الشمس يقف فيها وسط النهار و يصير عن يسارها و يمين المتوجه إليها بعد وقوفها و زوالها عن القطب فإذا صارت مما يلي حاجبه الأيمن من بين عينيه علم أنها قد زالت و عرف أن القبلة تلقاء وجهه و من سبقت معرفته بجهة القبلة فهو يعرف زوال الشمس إذا توجه إليها فرأى عين الشمس مما يلي حاجبه الأيمن إلا أن ذلك لا يبين إلا بعد زوالها بزمان و يبين الزوال من أول وقته بما ذكرناه من الأسطرلاب و ميزان الشمس و الدائرة الهندية و العمود الذي وصفناه و من لم يحصل له معرفة ذلك أو فقد الآلة توجه إلى القبلة فاعتبر صيرورة الشمس على طرف حاجبه الأيمن وقت العصر من بعد الفراغ من الظهر إذا صليت الظهر في أول أوقاتها أعني بعد زوال الشمس بلا فصل و يمتد إلى أن يتغير لون الشمس باصفرارها للغروب و للمضطر و الناسي إلى مغيبها بسقوط القرص عما تبلغه أبصارنا من السماء و أول وقت المغرب مغيب الشمس و علامة مغيبها عدم الحمرة في المشرق المقابل للمغرب في السماء و ذلك أن المشرق في السماء مطل على المغرب فما دامت الشمس ظاهرة فوق أرضنا فهي تلقى ضوءها على المشرق في السماء فيرى حمرة فيها فإذا ذهب الحمرة منه علم أن القرص قد سقط و غاب و آخره أول وقت العشاء الآخرة و أول وقتها مغيب الشمس و هو الحمرة في المغرب و آخره مضي الثلث الأول من الليل و أول وقت الغداة اعتراض الفجر و هو البياض في المشرق يعقبه الحمرة في مكانه و يكون مقدمة لطلوع الشمس على الأرض من السماء و ذلك أن الفجر الأول و هو البياض الظاهر في المشرق يطلع طولاً ثم ينعكس بعد مدة عرضاً ثم يحمر الأفق بعده للشمس .

و لا ينبغي للإنسان أن يصلي فريضة الغداة حتى يعترض البياض و ينتشر صعدا في السماء كما ذكرنا و آخر وقت الغداة طلوع الشمس . هذا ما تقوله الفقهاء في مواقيت الصلاة فأما قوله ع و الرجل يعرف وجه صاحبه فمعناه الإسفار و قد ذكرناه . و قوله ع و صلوا بهم صلاة أضعفهم أي لا تطيلوا بالقراءة الكثيرة و الدعوات الطويلة . ثم قال و لا تكونوا فتانين أي لا تفتنوا الناس بإتباعهم و إدخال المشقة عليهم بإطالة الصلاة و إفساد صلاة المأمومين بما يفعلونه من أفعال مخصوصة نحو أن يحدث الإمام فيستخلف فيصللي الناس خلف خليفته فإن ذلك لا يجوز على أحد قولي الشافعي و نحو أن يطيل الإمام الركوع و السجود فيظن المأمومون أنه قد رفع فيرفعون أو يسبقونه بأركان كثيرة و نحو ذلك من مسائل يذكرها الفقهاء في كتبهم . و اعلم أن أمير المؤمنين ع إنما بدأ بصلاة الظهر لأنها أول فريضة افترضت على المكلفين من الصلاة على ما كان يذهب إليه ع و إلى ذلك تذهب الإمامية و ينصر قولهم تسميتها بالأولى و لهذا بدأ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان بذكرها قبل غيرها فأما من عدا هؤلاء فأول الصلاة المفروضة عندهم الصبح و هي أول النهار . و أيضا يتفرع على هذا البحث القول في الصلاة الوسطى ما هي فذهب جمهور

الناس إلى أنها العصر لأنها بين صلاتي نهار و صلاتي ليل و قد رووا أيضا في ذلك روايات بعضها في الصحاح و قياس مذهب الإمامية أنها المغرب لأن الظهر إذا كانت الأولى كانت المغرب الوسطى إلا أنهم يروون عن أئمتهم ع أنها الظهر و يفسرون الوسطى بمعنى الفضلى لأن الوسط في اللغة هو خيار كل شيء و منه قوله تعالى (**جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**) و قد ذهب إلى أنها المغرب قوم من الفقهاء أيضا . و قال كثير من الناس أنها الصبح لأنها أيضا بين صلاتي ليل و صلاتي نهار و رووا أيضا فيها روايات و هو مذهب الشافعي و من الناس من قال إنها الظهر كقول الإمامية و لم يسمع عن أحد معتبرا أنها العشاء إلا قولاً شاذاً ذكره بعضهم . و قال لأنها بين صلاتين لا تقصران

٥٣ و من كتاب له ع كتبه للأشتر النخعي عليه السلام لما ولاه على مصر و أعمالها

حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر و هو أطول عهد كتبه و أجمعه للمحاسن : بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْثَرِ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ
حِينَ وَلَّاهُ مِصْرَ جَبَايَةَ خَزَائِجِهَا وَ جِهَادَ غَدُوقِهَا وَ اسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا وَ عِمَارَةَ بِلَادِهَا أَمْرُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ
وَ إِتْيَانِ طَاعَتِهِ وَ إِتْبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ وَ سُنَنِهِ الَّتِي لَا يَسْعُدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا وَ لَا
يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وَ إِضَاعَتِهَا وَ أَنْ يَنْصُرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِيَدِهِ وَ قَلْبِهِ بِقَلْبِهِ وَ يَدِهِ وَ لِسَانِهِ فَإِنَّهُ
جَلَّ اسْمُهُ قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ وَ إِغْرَازِ مَنْ أَعَزَّهُ وَ أَمْرُهُ أَنْ يَكْسِرَ مِنْ نَفْسِهِ عِنْدَ نَفْسِهِ مِنْ
الشَّهَوَاتِ وَ يَنْزِعَهَا يَزْعَهَا عِنْدَ الْجَمْعَاتِ فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ اللَّهُ ثُمَّ إِعْلَمْ يَا مَالِكُ
أَنِّي قَدْ وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُولٌ قَبْلَكَ مِنْ عَدْلِ وَ جَوْرِ وَ أَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ
أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورٍ

الْوَلَاةَ قَبْلَكَ وَ يَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُهُ تَقُولُ فِيهِمْ وَ إِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللَّهُ
هُمْ عَلَى أَلْسِنٍ عِبَادِهِ فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فَأَمْلِكْ هَوَاكَ وَ شُحَّ
بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحَبَّتْ أَوْ كَرِهَتْ نصره الله باليد
الجهاد بالسيف و بالقلب الاعتقاد للحق و باللسان قول الحق و الأمر بالمعروف و النهي عن
المنكر و قد تكفل الله بنصرة من نصره لأنه تعالى قال (وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ) . و الجمحات
منازعة النفس إلى شهواتها و مآربها و نزعها بكفها . ثم قال له قد كنت تسمع أخبار الولاية و
تعيب قوما و تمدح قوما و سيقول الناس في إمارتك الآن نحو ما كنت تقول في الأمراء فاحذر أن
تعاب و تدم كما كنت تعيب و تدم من يستحق الذم . ثم قال إنما يستدل على الصالحين بما
يكثر سماعه من ألسنة الناس بمدحهم و الثناء عليهم و كذلك يستدل على الفاسقين بمثل ذلك .
و كان يقال ألسنة الرعية أقلام الحق سبحانه إلى الملوك . ثم أمره أن يشح بنفسه و فسر له الشح
ما هو فقال إن تنتصف منها فيما أحببت

و كرهت أي لا تمكنها من الاسترسال في الشهوات و كن أميرا عليها و مسيطرا و قامعا لها من التهور و الانهماك . فإن قلت هذا معنى قوله فيما أحبت فما معنى قوله و كرهت قلت لأنها تكره الصلاة و الصوم و غيرها من العبادات الشرعية و من الواجبات العقلية و كما يجب أن يكون الإنسان مهيمنا عليها في طرف الفعل يجب أن يكون مهيمنا عليها في طرف الترك : و أشعر قلبك الرحمة للرعية و المحبة لهم و اللطف بهم و لا تكوننّ عليهم سبعا ضاريا تغتيم أكلهم فإنهم صنفان إما أخ لك في الدين و إما نظير لك في الخلق يفرط منهم الزلل و تعرض لهم العلل و يؤتى على أيديهم في العمد و الخطي فأعطيهم من عفوك و صفحك مثل الذي تحب و ترضى أن يعطيك الله من عفوه و صفحه فإنك فوقهم و إلى الأمر عليك فوقك و الله فوق من ولاك و قد استكفأك أمرهم و ابتلاك بهم و لا تنصبن نفسك لحزب الله فإنه لا يدي يد لك بنقمتيه و لا غنى بك عن عفوه و رحمته و لا تندمن على عفو و لا تبجحن بعفوية و لا تسرعن إلى بادرة وجدت عنها منها مندوحة و لا تقولنّ إني مؤمّر أمر فاطاغ فإن ذلك إدغال في القلب و منهكة للدين و تقرب من الغير

وَ إِذَا أَحَدَتْ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أَوْ خِيَلَةً فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللَّهِ فَوْقَكَ وَ قُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ وَ يَكْفُ عَنْكَ مِنْ غَرَبِكَ وَ يَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ إِيَّاكَ وَ مُسَامَاةَ اللَّهِ فِي عَظَمَتِهِ وَ التَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ وَ يُهَيِّئُ كُلَّ مُحْتَمِلٍ أَشْعَرَ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ أَيْ اجْعَلْهَا كَالشَّعَارِ لَهُ وَ هُوَ الثَّوْبُ الْمَلِصَقُ لِلْجَسَدِ قَالَ لِأَنَّ الرَّعِيَّةَ إِمَّا أَخَوِكَ فِي الدِّينِ أَوْ إِنْسَانَ مِثْلَكَ تَقْتَضِي رِقَةَ الْجَنَسِيَّةِ وَ طَبْعَ الْبَشَرِيَّةِ الرَّحْمَةَ لَهُ . قَوْلُهُ وَ يُوْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ مِثْلَ قَوْلِكَ وَ يُوْخَذُ عَلَى أَيْدِيهِمْ أَيْ يَهْذَبُونَ وَ يَثْقِفُونَ يَقَالُ خَذْ عَلَى يَدِ هَذَا السَّفِيهِ وَ قَدْ حَجَرَ الْحَاكِمُ عَلَى فُلَانٍ وَ أَخَذَ عَلَى يَدِهِ . ثُمَّ قَالَ فَنَسَبْتَهُمْ إِلَيْكَ كَنَسَبْتِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ كَمَا تَحِبُّ أَنْ يَصْفَحَ اللَّهُ عَنْكَ يَنْبَغِي أَنْ تَصْفَحَ أَنْتَ عَنْهُمْ . قَوْلُهُ لَا تَنْصَبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللَّهِ أَيْ لَا تَبَارِزْهُ بِالْمَعَاصِي فَإِنَّهُ لَا يَدِي لَكَ بِنَقْمَتِهِ اللَّامُ مَقْحَمَةٌ وَ الْمُرَادُ الْإِضَافَةُ وَ نَحْوَهُ قَوْلُهُمْ لَا أَبَا لَكَ . قَوْلُهُ وَ لَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمَّرٌ أَيْ لَا تَقُلْ إِنِّي أَمِيرٌ وَ وَالِ أَمْرٌ بِالشَّيْءِ فَأَطَاعَ .

و الإدغال الإفساد و منهكة للدين ضعف و سقم . ثم أمره عند حدوث الأبهة و العظمة عنده لأجل الرئاسة و الإمرة أن يذكر عظمة الله تعالى و قدرته على إعدامه و إيجاده و إمامته و إحيائه فإن تذكر ذلك يطامن من غلوائه أي يغض من تعظمه و تكبره و يطأطئ منه . و الغرب حد السيف و يستعار للسطوة و السرعة في البطش و الفتك . قوله و يفيء أي يرجع إليك بما بعد عنك من عقلك و حرف المضارعة مضموم لأنه من أفاء . و مساماة الله تعالى مباراته في السمو و هو العلو : أَنْصِفِ اللَّهَ وَ أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ وَ مَنْ لَكَ هَوًى فِيهِ فِيهِ هُدًى مِنْ رَعِيَّتِكَ فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمَ وَ مَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ وَ مَنْ خَاصَمَهُ اللَّهُ أَذْخَضَ حُجَّتَهُ وَ كَانَ لِلَّهِ حَرْبًا حَتَّى يَنْزِعَ أَوْ يَتُوبَ وَ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللَّهِ وَ تَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمُضْطَهَّدِينَ وَ هُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ وَ لَيْكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ وَ أَعْمُهَا فِي الْعَدْلِ وَ أَجْمَعُهَا لِرِضَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ فَإِنَّ سُحْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَا بِرِضَى الْخَاصَّةِ وَ إِنَّ سُحْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَا رِضَى الْعَامَّةِ

وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرِّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَثْوًى فِي الرَّحَاءِ وَ أَقْلَ مَعُونَةً لَهُ فِي الْبَلَاءِ وَ أَكْرَهَ لِلإِنْصَافِ وَ أَسْأَلَ بِالْإِلْحَافِ وَ أَقْلَ شُكْرًا عِنْدَ الإِعْطَاءِ وَ أَبْطَأَ عُذْرًا عِنْدَ الْمَنْعِ وَ أضعَفَ صَبْرًا عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ وَ إِنَّمَا عَمُودُ عِمَادِ الدِّينِ وَ جَمَاعُ الْمُسْلِمِينَ وَ الْعُدَّةُ لِلْأَعْدَاءِ الْعَامَّةُ مِنَ الْأُمَمِ فَلْيَكُنْ صِعُوكَ لَهُمْ وَ مِثْلُكَ مَعَهُمْ قَالَ لَهُ أَنْصِفِ اللَّهَ أَيَّ قَمٍ لَهُ بِمَا فَرَضَ عَلَيْكَ مِنَ الْعِبَادَةِ وَ الْوَاجِبَاتِ الْعَقْلِيَّةِ وَ السَّمْعِيَّةِ . ثُمَّ قَالَ وَ أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مِنْ وَلَدِكَ وَ خَاصَّةً أَهْلَكَ وَ مِنْ تَحَبُّهِ وَ تَمِيلُ إِلَيْهِ مِنْ رَعِيَّتِكَ فَمَتَى لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ كُنْتَ ظَالِمًا . ثُمَّ نَهَاهُ عَنِ الظُّلْمِ وَ أَكَّدَ الْوَصَايَةَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ . ثُمَّ عَرَفَهُ أَنَّ قَانُونَ الْإِمَارَةِ الْاجْتِهَادُ فِي رِضَا الْعَامَةِ فَإِنَّهُ لَا مَبَالَاةَ بِسَخَطِ خَاصَّةِ الْأَمِيرِ مَعَ رِضَا الْعَامَةِ فَأَمَّا إِذَا سَخَطْتَ الْعَامَةَ لَمْ يَنْفَعِهِ رِضَا الْخَاصَّةِ وَ ذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ فِي الْبَلَدِ عَشْرَةٌ أَوْ عَشْرُونَ مِنْ أَغْنِيَاءِهِ وَ ذَوِي الثَّرْوَةِ مِنْ أَهْلِهِ يَلْأَزِمُونَ الْوَالِيَّ وَ يَخْدُمُونَهُ وَ يَسَامِرُونَهُ وَ قَدْ صَارَ كَالصَّدِيقِ لَهُمْ فَإِنْ هُوَ لَئِيْزٌ وَ مِنْ ضَارِعِهِمْ مِنْ حَوَاشِي الْوَالِيِّ وَ أَرْيَابِ الشِّفَاعَاتِ وَ الْقُرْبَاتِ عِنْدَهُ لَا يَغْنُونَ عَنْهُ شَيْئًا عِنْدَ تَنْكَرِ الْعَامَةِ لَهُ وَ كَذَلِكَ لَا يَضُرُّ سَخَطَ هَؤُلَاءِ إِذَا رَضِيَتْ الْعَامَةُ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ عَنْهُمْ غَنًى وَ لَهُمْ بَدَلٌ وَ الْعَامَةُ لَا غَنًى عَنْهُمْ وَ لَا بَدَلَ مِنْهُمْ وَ لِأَنَّهُمْ إِذَا شَغَبُوا عَلَيْهِ كَانُوا كَالْبَحْرِ إِذَا هَاجَ وَ اضْطَرَبَ فَلَا يَقَاوِمُهُ أَحَدٌ وَ لَيْسَ الْخَاصَّةُ كَذَلِكَ .

ثم قال ع و نعم ما قال ليس شيء أقل نفعا و لا أكثر ضررا على الوالي من خواصه أيام
الولاية لأنهم يثقلون عليه بالحاجات و المسائل و الشفاعات فإذا عزل هجره و رفضوه حتى لو
لقوه في الطريق لم يسلموا عليه . و الصغو بالكسر و الفتح و الصغا مقصور الميل : وَ لَيْكُنْ أَبْعَدَ
رَعِيَّتِكَ مِنْكَ وَ أَشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ أَطْلُبُهُمْ لِمَعَايِبِ النَّاسِ فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوباً أَلْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَتَرَهَا
فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ وَ اللَّهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ
فَاسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ يَسْتُرِ اللَّهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سِتْرُهُ مِنْ رَعِيَّتِكَ أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ عُقْدَةَ كُلِّ
حَقْدٍ وَ اقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وَثَرٍ وَ تَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَضِحُ لَكَ وَ لَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعٍ
فَإِنَّ السَّاعِيَ غَاشٌّ وَ إِنْ تَشَبَّهَ بِالنَّاصِحِينَ وَ لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلاً يَغْدُلُ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ وَ
يَعِدُّكَ الْفَقْرَ وَ لَا جَبَاناً يُضْعِفُكَ عَنِ الْأُمُورِ وَ لَا حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَّ بِالْجَوْرِ فَإِنَّ الْبُحْلَ وَ
الْجُبْنَ وَ الْخِرْصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ

أشناهم عندك أبغضهم إليك . و تغاب تغافل يقال تغابي فلان عن كذا . و يضح يظهر و الماضي وضح

فصل في النهي عن ذكر عيوب الناس و ما ورد في ذلك من الآثار

عاب رجل رجلا عند بعض الأشراف فقال له لقد استدلت على كثرة عيوبك بما تكثر فيه من عيوب الناس لأن طالب العيوب إنما يطلبها بقدر ما فيه منها . و قال الشاعر:

و أجراً من رأيت بظهر غيب على عيب الرجال أولو العيوب

و قال آخر:

يا من يعيب و عيبه متشعب كم فيك من عيب و أنت تعيب

و في الخبر المرفوع دعوا الناس بغفلاتهم يعيش بعضهم مع بعض . و قال الوليد بن عتبة بن أبي سفيان كنت أساير أبي و رجل معنا يقع في رجل فالتفت أبي إلي فقال يا بني نزه سمعك عن استماع الخنى كما تنزه لسانك عن الكلام به فإن المستمع شريك القائل إنما نظر إلى أخبث ما في وعائه فأفرغه في وعائك و لو ردت كلمة جاهل في فيه لسعد رادها كما شقي قائلها . و قال ابن عباس الحدث حدثان حدث من فيك و حدث من فرجك .

و عاب رجل رجلا عند قتيبة بن مسلم فقال له قتيبة أمسك ويحك فقد تلمظت بمضغه طالما لفظها الكرام . و مر رجل بجارين له و معه ربية فقال أحدهما لصاحبه أ فهمت ما معه من الربية قال و ما معه قال كذا قال عبيد حر لوجه الله شكرا له تعالى إذ لم يعرفني من الشر ما عرفك . و قال الفضيل بن عياض إن الفاحشة لتشيع في كثير من المسلمين حتى إذا صارت إلى الصالحين كانوا لها خزانا . و قيل لبزجمهر هل من أحد لا عيب فيه فقال الذي لا عيب فيه لا يموت . و قال الشاعر:

و لست بذئير في الرجا	ل منع خير و سببا
و لا من إذا كان في جانب	أضاع العشيرة و اغتابا
و لكن أطواع ساداتها	و لا أتعلم ألقابا

و قال آخر:

لا تلتمس من مساوي الناس ما ستروا	فيكشف الله سترا من مساويكا
و اذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا	و لا تعب أحدا منهم بما فيكا

و قال آخر:

ابدأ بنفسك فإنهما عن عيها	فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك تعذر إن وعظت و يقتدى	بالقول منك و يقبل التعليم

فأما قوله ع أطلق عن الناس عقدة كل حقد فقد استوفى هذا المعنى زياد في خطبته البتراء فقال
و قد كانت بيني و بين أقوام إحن و قد جعلت ذلك دبر أذني و تحت قدمي فمن كان منكم
محسنا فليزدد إحسانا و من كان منكم مسيئا فلينزع عن إساءته إني لو علمت أن أحدكم قد قتله
السلال من بغضي لم أكشف عنه قناعا و لم أهتك له سترا حتى يبدي لي صفحته فإذا فعل لم
أناظره ألا فليشمل كل امرئ منكم على ما في صدره و لا يكونن لسانه شفرة تجري على ودجه

فصل في النهي عن سماع السعاية و ما ورد ذلك من الآثار

فأما قوله ع و لا تعجلن إلى تصديق ساع فقد ورد في هذا المعنى كلام حسن قال ذو
الرئاستين قبول السعاية شر من السعاية لأن السعاية دلالة و القبول إجازة و ليس من دل على
شيء كمن قبله و أجازته فامقت الساعي على سعائته فإنه لو كان صادقا كان لثيما إذ هتك
العورة و أضع الحرمه . و عاتب مصعب بن الزبير الأحنف على أمر بلغه عنه فأنكره فقال
مصعب أخبرني به الثقة قال كلا أيها الأمير إن الثقة لا يبلغ . و كان يقال لو لم يكن من عيب
الساعي إلا أنه أصدق ما يكون أضر ما يكون على الناس لكان كافيا . كانت الأكاسرة لا تأذن
لأحد أن يطبخ السكباچ و كان ذلك مما يختص به الملك فرفع ساع إلى أنوشروان إن فلانا دعانا و
نحن جماعة إلى طعام له و فيه

سكباج فوقع أنوشروان على رقعته قد حمدنا نصيحتك و ذمنا صديقك على سوء اختياره للإخوان . جاء رجل إلى الوليد بن عبد الملك و هو خليفة عبد الملك على دمشق فقال أيها الأمير إن عندي نصيحة قال اذكرها قال جار لي رجع من بعثه سرا فقال أما أنت فقد أخبرتنا أنك جار سوء فإن شئت أرسلنا معك فإن كنت كاذبا عاقبناك و إن كنت صادقا مقتناك و إن تركتنا تركناك قال بل أتركك أيها الأمير قال فانصرف . و مثل هذا يحكى عن عبد الملك أن إنسانا سأله الخلوة فقال لجلسائه إذا شئتم فانصرفوا فلما تهيأ الرجل للكلام قال له اسمع ما أقول إياك أن تمدحني فأنا أعرف بنفسى منك أو تكذبنى فإنه لا رأي لمكذوب أو تسعى بأحد إلي فإني لا أحب السعاية قال أفيأذن أمير المؤمنين بالانصراف قال إذا شئت . و قال بعض الشعراء:

لعمرك ما سب الأمير عدوه و لكنما سب الأمير المبلغ

و قال آخر:

حرمت منائي منك إن كان ذا الذي أتاك به الواشون عني كما قالوا
و لكنهم لما رأوك شريعة إلي تواصوا بالنميمة و احتالوا
فقد صرت أذنا للوشاة سماعة ينالون من عرضي و لو شئت ما نالوا

و قال عبد الملك بن صالح لجعفر بن يحيى و قد خرج يودعه لما شخص إلى خراسان أيها الأمير أحب أن تكون لي كما قال الشاعر

فكوني على الواشين لداء شعبة كما أنا للواشي ألد شغوب
قال بل أكون كما قال القائل:

و إذا الواشي وشى يوما بها نفع الواشي بما جاء يضر
و قال العباس بن الأحنف:

ما حطك الواشون من رتبة عندي و لا ضرك مغتاب
كأنهم أثنوا و لم يعلموا عليك عندي بالذي عابوا

قوله ع و لا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل و يعدك الفقر مأخوذ من قول
الله تعالى (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَ
فَضْلًا) قال المفسرون الفحشاء هاهنا البخل و معنى يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ يخيل إليكم أنكم إن سمحتم
بأموالكم افتقرتم فيخوفكم فتخافون فتبخلون . قوله ع فإن البخل و الجبن و الحرص غرائز شتى
يجمعها سوء الظن بالله كلام شريف عال على كلام الحكماء يقول إن بينها قدرا مشتركا و إن
كانت غرائز و طبائع مختلفة و ذلك القدر المشترك هو سوء الظن بالله لأن الجبان يقول في نفسه
إن أقدمت قتلت و البخيل يقول إن سمحت و أنفقت افتقرت و الحريص يقول إن لم أجد و
أجتهد و أدأب فاتني ما أروم و كل هذه الأمور ترجع إلى سوء الظن بالله و لو أحسن الظن
الإنسان بالله و كان يقينه صادقا لعلم أن الأجل مقدر و أن الرزق مقدر و أن الغنى و الفقر
مقدران و أنه لا يكون من ذلك إلا ما قضى الله تعالى كونه

شَرُّ إِنَّ شَرَّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ لِلْأَشْرَارِ لِلْأَشْرَارِ قَبْلَكَ وَزِيرًا وَمَنْ شَرِكُهُمْ فِي الْإِثْمِ فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بَطَانَةً فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْأَثَمَةِ وَ إِيْحْوَانُ الظُّلْمَةِ وَأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلْفِ يَمِّنُ لَهُ مِثْلُ آرَائِهِمْ وَ نَفَادِهِمْ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ آصَارِهِمْ وَ أَوْزَارِهِمْ وَ آثَامِهِمْ يَمِّنُ لَمْ يُعَاوَنِ ظَالِمًا عَلَى ظُلْمِهِ وَ لَا آثَمًا عَلَى إِثْمِهِ أُولَئِكَ أَخَفُّ عَلَيْكَ مَثْوًى وَ أَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةً وَ أَخْيَ عَلَيْكَ عَطْفًا وَ أَقْلُ لِعَيْرِكَ إِلْفًا فَاتَّخِذْ أُولَئِكَ خَاصَّةً لِحُلُوتِكَ وَ حَقْلَاتِكَ ثُمَّ لِيَكُنْ أَثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَاهُمْ بِمِرِّ الْحَقِّ لَكَ وَ أَقْلَهُمْ مُسَاعَدَةً فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ بِمَا كَرِهَ اللَّهُ لِلْأُولِيَاءِهِ وَقِعًا ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ نَهَاهُ عَ لَا يَتَّخِذُ بَطَانَةً قَدْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ بَطَانَةِ لِلظُّلْمَةِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الظُّلْمَ وَ تَحْسِينَهُ قَدْ صَارَ مُلْكَةً ثَابِتَةً فِي أَنْفُسِهِمْ فَبَعِيدٌ أَنْ يُمْكِنَهُمْ الْخُلُوعُ مِنْهَا إِذْ قَدْ صَارَتْ كَالْخَلْقِ الْغَرِيزِيِّ الْإِلَازِمِ لِتَكَرُّرِهَا وَ صَبْرُورَتِهَا عَادَةً فَقَدْ جَاءَتْ النُّصُوصُ فِي الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ بِتَحْرِيمِ مُعَاوَنَةِ الظُّلْمَةِ وَ مُسَاعَدَتِهِمْ وَ تَحْرِيمِ الْإِسْتِعَانَةِ بِهِمْ فَإِنْ مِنْ اسْتِعَانَةٍ بِهِمْ كَانَ مَعِينًا لَهُمْ قَالَ تَعَالَى (وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَصُدًا) وَ قَالَ (لَا تَتَّخِذْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ) وَ جَاءَ فِي الْخَبَرِ الْمَرْفُوعِ يَنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ مِنْ بَرِي لَهُمْ أَيُّ الظَّالِمِينَ قَلَمًا .

أتى الوليد بن عبد الملك برجل من الخوارج فقال له ما تقول في الحجاج قال و ما عسيت أن أقول فيه هل هو إلا خطيئة من خطاياك و شرر من نارك فلعنك الله و لعن الحجاج معك و أقبل يشتمهما فالتفت الوليد إلى عمر بن عبد العزيز فقال ما تقول في هذا قال ما أقول فيه هذا رجل يشتمكم فإما أن تشتموه كما شتمكم و إما أن تعفوا عنه فغضب الوليد و قال لعمر ما أظنك إلا خارجيا فقال عمر و ما أظنك إلا مجنونا و قام فخرج مغضبا و لحقه خالد بن الريان صاحب شرطة الوليد فقال له ما دعاك إلى ما كلمت به أمير المؤمنين لقد ضربت بيدي إلى قائم سيفي أنتظر متى يأمرني بضرب عنقك قال أ و كنت فاعلا لو أمرك قال نعم فلما استخلف عمر جاء خالد بن الريان فوقف على رأسه متقلدا سيفه فنظر إليه و قال يا خالد ضع سيفك فإنك مطيعنا في كل أمر نأمرك به و كان بين يديه كاتب للوليد فقال له ضع أنت قلمك فإنك كنت تضر به و تنفع اللهم إني قد وضعتهما فلا ترفعهما قال فو الله ما زالا وضيعين مهينين حتى ماتا . و روى الغزالي في كتاب إحياء علوم الدين قال لما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه عافانا الله و إياك أبا بكر من الفتن فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو الله لك و يرحمك فقد أصبحت شيخا كبيرا و قد أثقلتك نعم الله عليك بما فهمك من كتابه و علمك من سنة نبيه و ليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء فإنه تعالى قال (لَتُبَيِّنَنَّهٗ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) و اعلم أن أيسر ما ارتكبت و أخف ما احتملت أنك آنست وحشة الظالم و سهلت سبيل الغي بدنوك إلى من لم يؤد حقا و لم يترك باطلا حين أدناك اتخذوك أبا بكر قطبا تدور

عليه رحي ظلمهم و جسرا يعبرون عليه إلى بلادهم و معاصيهم و سلما يصعدون فيه إلى ضلالتهم
يدخلون بك الشك على العلماء و يقتادون بك قلوب الجهلاء فما أيسر ما عمروا لك في جنب
ما خربوا عليك و ما أكثر ما أخذوا منك في جنب ما أفسدوا من حالك و دينك و ما يؤمنك
أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم (فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ
فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا) يا أبا بكر إنك تعامل من لا يجهل و يحفظ عليك من لا يغفل فداو دينك
فقد دخله سقم و هيب زارك فقد حضر سفر بعيد و (ما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا
في السماء) و السلام : وَ الصَّقُّ بِأَهْلِ الْوَرَعِ وَ الصِّدْقِ ثُمَّ رَضُّهُمْ عَلَى الْإِطْرَاقِ وَ لَا يَبْجَحُوكَ
بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْهُ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْإِطْرَاءِ تُحْدِثُ الزَّهْوَ وَ تُدْنِي مِنَ الْعِزَّةِ وَ لَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَ الْمُتَّسِعُ
عِنْدَكَ مِمَّنْزِلَةٍ سَوَاءٍ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَزْهِيداً لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ فِي الْإِحْسَانِ وَ تَذْهيباً لِأَهْلِ الْإِسَاءَةِ وَ الزِّمُّ
كُلًّا مِنْهُمْ مَا أَلَزَمَ نَفْسَهُ

قوله و الصق بأهل الورع كلمة فصيحة يقول اجعلهم خاصتك و خلصاءك . قال ثم رضهم على ألا يطروك أي عودهم ألا يمدحوك في وجهك و لا ييجحوك بباطل لا يجعلوك ممن يبيح أي يفخر بباطل لم يفعله كما يبيح أصحاب الأمراء الأمراء بأن يقولوا لهم ما رأينا أعدل منكم و لا أسمح و لا حمى هذا الثغر أمير أشد بأسا منكم و نحو ذلك و قد جاء في الخبر احتوا في وجوه المداحين التراب . و قال عبد الملك لمن قام يساره ما تريد أ تريد أن تمدحني و تصفني أنا أعلم بنفسك منك . و قام خالد بن عبد الله القسري إلى عمر بن عبد العزيز يوم بيعته فقال يا أمير المؤمنين من كانت الخلافة زائنته فقد زينتها و من كانت شرفته فقد شرفتها فإنك لكما قال القائل:

و إذا الدر زان حسن وجوه كان للدر حسن وجهك زينا
فقال عمر بن عبد العزيز لقد أعطي صاحبكم هذا مقولا و حرم معقولا و أمره أن يجلس . و لما عقد معاوية البيعة لابنه يزيد قام الناس يخطبون فقال معاوية لعمر بن سعيد الأشدق قم فاخطب يا أبا أمية فقام فقال أما بعد فإن يزيد ابن أمير المؤمنين أمل تأملونه و أجل تأمنونه إن افتقرتم إلى حلمه وسعكم و إن احتجتم إلى رأيه أرشدكم و إن اجتديتم ذات يده أغناكم و شملكم جذع قارح سوبق فسبق و موجد فمجد

و قورع فقرع و هو خلف أمير المؤمنين و لا خلف منه فقال معاوية أوسعت يا أبا أمية فاجلس فإنما أردنا بعض هذا .

و أثني رجل على علي ع في وجهه ثناء أوسع فيه و كان عنده متهما فقال له أنا دون ما تقول و فوق ما في نفسك و قال ابن عباس لعتبة بن أبي سفيان و قد أثني عليه فأكثر رويدا فقد أمهيت يا أبا الوليد يعني بالغت يقال أمهى حافر البئر إذا استقصى حفرها . فأما قوله ع و لا يكونن المحسن و المسيء عندك بمنزلة سواء فقد أخذه الصابي فقال و إذا لم يكن للمحسن ما يرفعه و للمسيء ما يضعه زهد المحسن في الإحسان و استمر المسيء على الطغيان و قال أبو الطيب:

شر البلاد بلاد لا صديق بها و شر ما يكسب الإنسان ما يصم
و شر ما قبضته راحتي قنص شهب البزاة سواء فيه و الرخم
و كان يقال قضاء حق المحسن أدب للمسيء و عقوبة المسيء جزاء للمحسن : وَ اعْلَمْ أَنَّهُ
لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنٍّ وَالِ رَاعٍ بِرِعْيَتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ وَ تَخْفِيفِهِ الْمَثُونَاتِ عَلَيْهِمْ وَ
تَرْكِ اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ قَبْلَهُمْ فَلْيَكُنْ مِنْكَ فِي ذَلِكَ أَمْرٌ يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ الظَّنِّ
بِرِعْيَتِكَ فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَبًا طَوِيلًا وَ إِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسَنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسَنَ
بِلَاؤُكَ عِنْدَهُ وَ إِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بِلَاؤُكَ عِنْدَهُ

وَلَا تَنْقُضْ سُنَّةَ صَالِحٍ عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَاجْتَمَعَتْ بِهَا الْأَلْفَةُ وَصَلَحَتْ عَلَيْهَا
الرَّعِيَّةُ وَلَا تُحْدِثَنَّ سُنَّةَ تَضُرُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاضِي تِلْكَ السُّنَنِ فَيَكُونَ الْأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا وَالْوِزْرُ
عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا وَ أَكْثَرُ مَدَارِسَةِ الْعُلَمَاءِ وَ مُنَاقَشَةِ الْحُكَمَاءِ فِي تَثْبِيَتِ مَا صَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرٌ
بِلَادِكَ وَ إِقَامَةِ مَا اسْتَقَامَ بِهِ النَّاسُ قَبْلَكَ خلاصة صدر هذا الفصل أن من أحسن إليك حسن
ظنه فيك و من أساء إليك استوحش منك و ذلك لأنك إذا أحسنت إلى إنسان و تكرر منك
ذلك الإحسان تبع ذلك اعتقادك أنه قد أحبك ثم يتبع ذلك الاعتقاد أمر آخر و هو أنك تحبه
لأن الإنسان مجبول على أن يحب من يحبه و إذا أحببته سكنت إليه و حسن ظنك فيه و
بالعكس من ذلك إذا أسأت إلى زيد لأنك إذا أسأت إليه و تكررت الإساءة تبع ذلك اعتقادك
أنه قد أبغضك ثم يتبع ذلك الاعتقاد أمر آخر و هو أن تبغضه أنت و إذا أبغضته انقبضت منه و
استوحشت و ساء ظنك به . قال المنصور للربيع سلمي لنفسك قال يا أمير المؤمنين ملأت يدي
فلم يبق عندي موضع للمسألة قال فسلمي لولدك قال أسألك أن تحبه فقال المنصور يا ربيع إن
الحب لا يسأل و إنما هو أمر تقتضيه الأسباب قال يا أمير المؤمنين و إنما أسألك أن تزيد من
إحسانك فإذا تكرر أحبك و إذا أحبك أحببته فاستحسن

المنصور ذلك ثم نهاء عن نقض السنن الصالحة التي قد عمل بها من قبله من صالحى الأمة فيكون
الوزر عليه بما نقض و الأجر لأولئك بما أسسوا ثم أمره بمطارحة العلماء و الحكماء في مصالح
عمله فإن المشورة بركة و من استشار فقد أضاف عقلا إلى عقله . و مما جاء في معنى الأول قال
رجل لإياس بن معاوية من أحب الناس إليك قال الذين يعطوني قال ثم من قال الذين أعطاهم .
و قال رجل لهشام بن عبد الملك إن الله جعل العطاء محبة و المنع مبغضة فأعني على حبك و لا
تعني في بغضك : وَ إَعْلَمُ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ وَ لَا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ
بَعْضٍ فَمِنْهَا جُنُودُ اللَّهِ وَ مِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ وَ مِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ وَ مِنْهَا عُمَّالُ
الْإِنصَافِ وَ الرِّفْقِ وَ مِنْهَا أَهْلُ الْجَزِيَّةِ وَ الْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الدِّمَةِ وَ مُسْلِمَةِ النَّاسِ وَ مِنْهَا التُّجَّارُ وَ
أَهْلُ الصِّنَاعَاتِ وَ مِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَاتِ وَ الْمَسْكِينَةِ وَ كُلٌّ قَدْ سَمَّى اللَّهُ لَهُ
سَهْمَهُ وَ وَضَعَ عَلَى حَدِّهِ وَ فَرِيضَتِهِ فَرِيضَةً فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةَ نَبِيِّهِ صَ عَهْدًا مِنْهُ عِنْدَنَا مُحْفُوظًا
فَالْجُنُودُ بِإِذْنِ اللَّهِ حُصُونُ الرَّعِيَّةِ وَ زَيْنُ الْوُلَاةِ وَ عِزُّ الدِّينِ وَ سُبُلُ الْأَمْنِ وَ لَيْسَ تَقْوَمُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ
ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ الَّذِي يَقْوُونَ بِهِ عَلَى جِهَادِ عَدُوِّهِمْ وَ يَعْتَمِدُونَ
عَلَيْهِ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ وَ يَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ ثُمَّ لَا قِوَامَ لَهُدَيْنِ الصَّنَفَيْنِ إِلَّا بِالصَّنَفِ الثَّالِثِ مِنَ
الْقُضَاةِ وَ الْعُمَّالِ

وَالْكِتَابِ لِمَا يُحْكِمُونَ مِنَ الْمَعَاقِدِ وَ يَجْمَعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ وَيُؤْمِنُونَ عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِّ الْأُمُورِ وَ عَوَائِهَا وَ لَا قِوَامَ لَهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالتَّجَارِ وَ دَوِي الصَّنَاعَاتِ فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ وَ يُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ وَ يَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرْفُقِ بِأَيْدِيهِمْ مِمَّا لَا يَبْلُغُهُ رَفْقُ غَيْرِهِمْ ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَ الْمَسْكَنَةِ الَّذِينَ يَحِقُّ رِفْدُهُمْ وَ مَعُونَتُهُمْ وَ فِي اللَّهِ لِكُلِّ سَعَةٍ وَ لِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُهُ وَ لَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِالْإِهْتِمَامِ وَ الْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ وَ تَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ وَ الْصَّبْرِ عَلَيْهِ فِيمَا خَفَّ عَلَيْهِ أَوْ ثَقُلَ قَالَتِ الْحُكَمَاءُ الْإِنْسَانُ مَدِينِي بِالطَّبَعِ وَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ خَلَقَ خَلْقَةً لَا بَدَّ مَعَهَا مِنْ أَنْ يَكُونَ مَنْضُماً إِلَى أَشْخَاصٍ مِنْ بَنِي جَنْسِهِ وَ مَتَمَدَّنَا فِي مَكَانٍ بَعِينَةٍ وَ لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْمَتَمَدَّنِ سَاكِنِ الْمَدِينَةِ ذَاتِ السُّورِ وَ السُّوقِ بَلْ لَا بَدَّ أَنْ يَقِيمَ فِي مَوْضِعٍ مَا مَعَ قَوْمٍ مِنَ الْبَشَرِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مُضْطَرٌّ إِلَى مَا يَأْكُلُهُ وَ يَشْرِبُهُ لِيَقِيمَ صُورَتَهُ وَ مُضْطَرٌّ إِلَى مَا يَلْبَسُهُ لِيَدْفَعَ عَنْهُ أَذَى الْحَرِّ وَ الْبَرْدِ وَ إِلَى مَسْكَنِ يَسْكُنُهُ لِيَرُدَّ عَنْهُ عَادِيَةٌ غَيْرُهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَ لِيَكُونَ مَنْزَلاً لَهُ لِيَتِمَكَّنَ مِنَ التَّصَرُّفِ وَ الْحَرَكَةِ عَلَيْهِ وَ مَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْسَانَ وَحْدَهُ لَا يَسْتَقِلُّ بِالْأُمُورِ الَّتِي عَدَدْنَاهَا بَلْ لَا بَدَّ مِنْ جَمَاعَةٍ يَحْرَثُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِهِ الْحَرْثَ وَ ذَلِكَ الْغَيْرُ يَحْكُوكَ لِلْحَرَاثِ الثُّوبَ وَ ذَلِكَ الْحَائِكُ يَبْنِي لَهُ غَيْرُهُ الْمَسْكَنَ وَ ذَلِكَ الْبَنَاءُ يَحْمِلُ لَهُ

غيره الماء و ذلك السقاء يكفيه غيره أمر تحصيل الآلة التي يطحن بها الحب و يعجن بها الدقيق و يخبز بها العجين و ذلك المحصل لهذه الأشياء يكفيه غيره الاهتمام بتحصيل الزوجة التي تدعو إليها داعية الشبق فيحصل مساعدة بعض الناس لبعض لو لا ذلك لما قامت الدنيا فلهذا معنى قوله ع إنهم طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض و لا غناء ببعضها عن بعض . ثم فصلهم و قسمهم فقال منهم الجند و منهم الكتاب و منهم القضاة و منهم العمال و منهم أرباب الجزية من أهل الذمة و منهم أرباب الخراج من المسلمين و منهم التجار و منهم أرباب الصناعات و منهم ذوو الحاجات و المسكنة و هم أدون الطبقات . ثم ذكر أعمال هذه الطبقات فقال الجند للحماية و الخراج يصرف إلى الجند و القضاة و العمال و الكتاب لما يحكمونه من المعاهد و يجمعونه من المنافع و لا بد لهؤلاء جميعا من التجار لأجل البيع و الشراء الذي لا غناء عنه و لا بد لكل من أرباب الصناعات كالحداد و النجار و البناء و أمثالهم ثم تلي هؤلاء الطبقة السفلى و هم أهل الفقر و الحاجة الذين تحب معونتهم و الإحسان إليهم . و إنما قسمهم في هذا الفصل هذا التقسيم تمهيدا لما يذكره فيما بعد فإنه قد شرع بعد هذا الفصل فذكر طبقة طبقة و صنفا صنفا و أوصاه في كل طبقة و في كل صنف منهم بما يليق بحاله و كأنه مهد هذا التمهيد كالفهرست لما يأتي بعده من التفصيل

قَوْلٍ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِإِمَامِكَ وَ أَطَهَرَهُمْ أَنْفُسَهُمْ جَنَاباً وَ
 أَفْضَلَهُمْ حِلْماً مَنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ وَ يَسْتَرْيَحُ إِلَى الْعُذْرِ وَ يِرَأُفُ بِالضُّعْفَاءِ وَ يَنْبُو عَلَى الْأَفْوَِيَاءِ
 وَ يَحْنُ لَا يُثِيرُهُ الْعُنْفُ وَ لَا يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ ثُمَّ الصَّقُ بِدَوِي الْمُرُوءَاتِ وَ الْأَحْسَابِ وَ أَهْلِ
 الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ وَ السَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَ الشَّجَاعَةِ وَ السَّخَاءِ وَ السَّمَاخَةِ فَإِنَّهُمْ
 جَمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ وَ شُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ ثُمَّ تَفَقَّدَ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدَيْهِمَا وَ لَا
 يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتُهُمْ بِهِ وَ لَا تَحْقِرَنَّ لُطْفاً تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَ إِنْ قَلَّ فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى
 بَذْلِ النَّصِيحَةِ لَكَ وَ حُسْنِ الظَّنِّ بِكَ وَ لَا تَدْعُ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمْ إِيكَالاً عَلَى جَسِيمِهَا فَإِنَّ
 لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعاً يَنْتَفِعُونَ بِهِ وَ لِلْجَسِيمِ مَوْضِعاً لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ وَ لِيَكُنْ أَثَرُ رُؤُوسِ جُنُودِكَ
 عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ وَ أَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَّتِهِ بِمَا يَسْعُهُمْ وَ يَسْعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ
 أَهْلِيهِمْ حَتَّى يَكُونَ هُمُومٌ هَمّاً وَاحِداً فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ وَ إِنْ
 أَفْضَلَ قُرَّةَ عَيْنِ الْوُلَاةِ اسْتِقَامَةُ الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ وَ طُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ وَ إِنَّهُ لَا تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلَّا
 بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ وَ لَا تَصِيحُ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا بِحَيْطَرَتِهِمْ عَلَى وُلَاةِ أُمُورِهِمُ الْأُمُورِ وَ قَلَّةِ اسْتِثْقَالِ دَوْلِهِمْ
 وَ تَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مَدَّتِهِمْ فَافْسَحْ فِي أَمَالِهِمْ وَ وَاصِلْ مِنْ فِي حُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَ تَعْدِيدِ مَا
 أَبْلَى دَوُومَ الْبَلَاءِ

مِنْهُمْ فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ لِحُسْنِ فِعَالِهِمْ أَفْعَالِهِمْ تَهْزُ الشُّجَاعَ وَ تُخَرِّضُ النَّكِلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ اعْرِفْ
لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَبْلَى وَ لَا تُضْمَنَّ بَلَاءَ امْرِئٍ إِلَى غَيْرِهِ وَ لَا تُقْصِرَنَّ بِهِ دُونَ غَايَةِ بَلَائِهِ وَ لَا
يَدْعُونَكَ شَرَفُ امْرِئٍ إِلَى أَنْ تُعْظِمَ مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ صَغِيرًا وَ لَا ضَعْفُ امْرِئٍ إِلَى أَنْ تَسْتَصْغِرَ مِنْ
بَلَائِهِ مَا كَانَ عَظِيمًا وَ أُرْذُدْ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ مَا يُضِلُّعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ يَشْتَبِهْ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ
فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ تَعَالَى لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ) فَالْزِدْ إِلَى اللَّهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ
كِتَابِهِ وَ الزِّدْ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُفَرِّقَةِ هَذَا الْفَصْلُ مَخْتَصٌ بِالْوَصَاةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ
بَأَمْرَاءِ الْجَيْشِ أَمْرُهُ أَنْ يُولَى أَمْرَ الْجَيْشِ مِنْ جُنُودِهِ مَنْ كَانَ أَنْصَحَهُمْ لِلَّهِ فِي ظَنِّهِ وَ أَطْهَرَهُمْ جَبِيًّا أَوْ
عَفِيفًا أَمِينًا وَ يَكْنَى عَنِ الْعَفَةِ وَ الْأَمَانَةِ بِطَهَارَةِ الْجَيْبِ لِأَنَّ الَّذِي يَسْرِقُ يَجْعَلُ الْمَسْرُوقَ فِي جَبِيهِ .
فَإِنْ قُلْتَ وَ أَوْ تَعَلَّقَ لِهَذَا بَوْلَاةُ الْجَيْشِ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ فِي وَلَاةِ الْخِرَاجِ قُلْتَ لَا بَدَ
مِنْهَا فِي أَمْرَاءِ الْجَيْشِ لِأَجْلِ الْغَنَائِمِ . ثُمَّ وَصَفَ ذَلِكَ الْأَمِيرَ فَقَالَ مَنْ يَبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ وَ يَسْتَرِيحُ
إِلَى الْعَذْرِ أَوْ يَقْبَلُ

أدنى عذر و يستريح إليه و يسكن عنده و يرؤف على الضعفاء يرفق بهم و يرحمهم و الرأفة الرحمة و ينبو عن الأقوياء يتجافى عنهم و يبعد أي لا يمكنهم من الظلم و التعدي على الضعفاء و لا يثيره العنف لا يهيج غضبه عنف و قسوة و لا يقعد به الضعف أي ليس عاجزا . ثم أمره أن يلصق بذوي الأحساب و أهل البيوتات أي يكرمهم و يجعل معوله في ذلك عليهم و لا يتعداهم إلى غيرهم و كان يقال عليكم بذوي الأحساب فإن هم لم يتكروا استحوا . ثم ذكر بعدهم أهل الشجاعة و السخاء ثم قال إنها جماع من الكرم و شعب من العرف من هاهنا زائدة و إن كانت في الإيجاب على مذهب أبي الحسن الأخفش أي جماع الكرم أي يجمعه

كقول النبي ص الخمر جماع الإثم و العرف المعروف . و كذلك من في قوله و شعب من العرف أي شعب العرف أي هي أقسامه و أجزاءه و يجوز أن تكون من على حقيقتها للتبعيض أي هذه الخلال جملة من الكرم و أقسام المعروف و ذلك لأن غيرها أيضا من الكرم و المعروف و نحو العدل و العفة . قوله ثم تفقد من أمورهم الضمير هاهنا يرجع إلى الأجناد لا إلى الأمراء لما سنذكره مما يدل الكلام عليه . فإن قلت إنه لم يجر للأجناد ذكر فيما سبق و إنما المذكور الأمراء قلت كلا بل سبق ذكر الأجناد و هو قوله الضعفاء و الأقوياء .

و أمره ع أن يتفقد من أمور الجيش ما يتفقد الوالدان من حال الولد و أمره ألا يعظم عنده ما يقويهم به و إن عظم و ألا يستحقر شيئاً تعهدهم به و إن قل و ألا يمنع تفقد جسيم أمورهم عن تفقد صغيرها و أمره أن يكون أثر رءوس جنوده عنده و أحظاهم عنده و أقربهم إليه من واساهم في معونته هذا هو الضمير الدال على أن الضمير المذكور أولاً للجند لا لأمرأ الجند لو لا ذلك لما انتظم الكلام . قوله من خلوف أهليهم أي ممن يخلفونه من أولادهم و أهليهم . ثم قال لا يصح نصيحة الجند لك إلا بحيطتهم على ولائهم أي بتعطفهم عليهم و تحنهم و هي الحيطه على وزن الشيمة مصدر حاطه يحوطه حوطا و حياطا و حيطه أي كالأه و رعاه و أكثر الناس يروونها إلا بحيطتهم بتشديد الياء و كسرهما و الصحيح ما ذكرناه . قوله و قلة استثقال دولهم أي لا تصح نصيحة الجند لك إلا إذا أحبوا أمراءهم ثم لم يستثقلوا دولهم و لم يتمنوا زوالها . ثم أمره أن يذكر في المجالس و المحافل بلاء ذوي البلاء منهم فإن ذلك مما يرهف عزم الشجاع و يحرك الجبان . قوله و لا تضمن بلاء امرئ إلى غيره أي اذكر كل من أبلى منهم مفردا غير مضموم ذكر بلائه إلى غيره كي لا يكون مغمورا في جنب ذكر غيره . ثم قال له لا تعظم بلاء ذوي الشرف لأجل شرفهم و لا تحقر بلاء ذوي الضعة لضعه أنسابهم بل اذكر الأمور على حقائقها . ثم أمره أن يرد إلى الله و رسوله ما يضلعه من الخطوب أي ما يثوده و يميله

لثقله و هذه الرواية أصح من رواية من رواها بالظاء و إن كان لتلك وجه

رسالة الإسكندر إلى أرسطو و رد أرسطو عليه

و ينبغي أن نذكر في هذا الموضع رسالة أرسطو إلى الإسكندر في معنى المحافظة على أهل البيوتات و ذوي الأحساب و أن يخصهم بالرئاسة و الإمرة و لا يعدل عنهم إلى العامة و السفلة فإن في ذلك تشبيها لكلام أمير المؤمنين ع و وصيته . لما ملك الإسكندر ايرانشهر و هو العراق مملكة الأكاسرة و قتل دارا بن دارا كتب إلى أرسطو و هو ببلاد اليونان عليك أيها الحكيم منا السلام أما بعد فإن الأفلاك الدائرة و العلل السمائية و إن كانت أسعدتنا بالأمور التي أصبح الناس لنا بها دائبين فإننا جد واجدين لمس الاضطراب إلى حكمتك غير جاحدين لفضلك و الإقرار بمنزلتك و الاستئانة إلى مشورتك و الاقتداء برأيك و الاعتماد لأمرك و نهيك لما بلونا من جدا ذلك علينا و ذقنا من جنا منفعتة حتى صار ذلك بنجوعه فينا و ترسخه في أذهاننا و عقولنا كالغذاء لنا فما نفك نعول عليه و نستمد منه استمداد الجداول من البحور و تعويل الفروع على الأصول و قوة الأشكال بالأشكال و قد كان مما سيق إلينا من النصر و الفلج و أتيح لنا من الظفر و بلغنا في العدو من النكاية و البطش ما يعجز القول عن وصفه و يقصر شكر المنعم عن موقع الإنعام به و كان من ذلك أنا جاوزنا أرض سورية و الجزيرة إلى بابل و أرض فارس فلما حللنا بعقوة أهلها و ساحة بلادهم لم يكن إلا ريثما تلقانا نفر منهم برأس ملكهم هدية إلينا و طلبا للحظوة عندنا فأمرنا بصلب من

جاء به و شهرته لسوء بلائه و قلة ارعوائه و وفائه ثم أمرنا بجمع من كان هناك من أولاد ملوكهم و أحرارهم و ذي الشرف منهم فرأينا رجالا عظيمة أجسامهم و أحلامهم حاضرة ألبابهم و أذهانهم رائعة مناظرهم و مناطقهم دليلا على أن ما يظهر من روائهم و منطقهم أن وراءه من قوة أيديهم و شدة نجدتهم و بأسهم ما لم يكن ليكون لنا سبيل إلى غلبتهم و إعطائهم بأيديهم لو لا أن القضاء أدالنا منهم و أظفروا بهم و أظهرنا عليهم و لم نر بعيدا من الرأي في أمرهم أن نستأصل شأفتهم و نجتث أصلهم و نلحقهم بمن مضى من أسلافهم لتسكن القلوب بذلك الأمن إلى جرائرهم و بوائقهم فرأينا ألا نجعل بإسعاف بادئ الرأي في قتلهم دون الاستظهار عليهم بمشورتك فيهم فارفع إلينا رأيك فيما استشرناك فيه بعد صحته عندك و تقليبك إياه بجلي نظرك و سلام أهل السلام فليكن علينا و عليك . فكتب إليه أرسطو لملك الملوك و عظيم العظماء الإسكندر المؤيد بالنصر على الأعداء المهدي له الظفر بالملوك من أصغر عبيده و أقل خوله أرسطوطاليس البخوع بالسجود و التذلل في السلام و الإذعان في الطاعة أما بعد فإنه لا قوة بالمنطق و إن احتشد الناطق فيه و اجتهد في تثقيف معانيه و تأليف حروفه و مبانيه على الإحاطة بأقل ما تناله القدرة من بسطة علو الملك و سمو ارتفاعه عن كل قول و إبرازه على كل وصف و اغترافه بكل إطناب و قد كان تقرر عندي من مقدمات إعلام فضل الملك في سهولة سبقه و بروز شأوه و يمن نقييته مذ أدت إلي حاسة بصري صورة شخصه و اضطرب في حس سمعي صوت لفظه و وقع وهي

على تعقيب نجاح رأيه أيام كنت أؤدي إليه من تكلف تعليمي إياه ما أصبحت قاضيا على نفسي بالحاجة إلى تعلمه منه و مهما يكن مني إليه في ذلك فإنما هو عقل مردود إلى عقله مستنبطة أواليه و تواليه من علمه و حكمته و قد جلا إلى كتاب الملك و مخاطبته إياي و مسألته لي عما لا يتخالجي الشك في لقاح ذلك و إنتاجه من عنده فعنه صدر و عليه ورد و أنا فيما أشير به على الملك و إن اجتهدت فيه و احتشدت له و تجاوزت حد الوسع و الطاقة مني في استنظافه و استقصائه كالعدم مع الوجود بل كما لا يتجزأ في جنب معظم الأشياء و لكني غير ممتنع من إجابة الملك إلى ما سأل مع علمي و يقيني بعظيم غناه عني و شدة فاقتي إليه و أنا راد إلى الملك ما اكتسبته منه و مشير عليه بما أخذته منه فقائل له إن لكل تربة لا محالة قسما من الفضائل و إن لفارس قسمها من النجدة و القوة و إنك إن تقتل أشرافهم تخلف الوضعاء علي أعقابهم و تورث سفلتهم على منازل عليتهم و تغلب أدنياءهم على مراتب ذوي أخطارهم و لم يبتل الملوك قط ببلاء هو أعظم عليهم و أشد توهينا لسلطانهم من غلبة السفلة و ذل الوجوه فاحذر الحذر كله أن تمكن تلك الطبقة من الغلبة و الحركة فإنه إن نجم منهم بعد اليوم على جندك و أهل بلادك ناجم دهمهم منه ما لا روية فيه و لا بقية معه فانصرف عن هذا الرأي إلى غيره و اعمد إلى من قبلك من أولئك العظماء و الأحرار فوزع بينهم مملكتهم و ألزم اسم الملك كل من وليته منهم ناحيته و اعقد التاج على رأسه و إن صغر ملكه فإن المتسمي بالملك لازم لاسمه و المعقود التاج على رأسه لا يخضع لغيره فليس ينشب ذلك أن يوقع كل ملك منهم بينه و بين صاحبه تدابرا و تقاطعا و تغالبا على الملك و تفاخرا بالمال و الجند حتى ينسوا بذلك أضغانهم عليك و أوتارهم فيك و يعود حريهم لك حربا

بينهم و حنقهم عليك حنقا منهم على أنفسهم ثم لا يزدادون في ذلك بصيرة إلا أحدثوا لك بها
استقامة إن دنوت منهم دانوا لك و إن نأيت عنهم تعزوا بك حتى يشب من ملك منهم على
جاره باسمك و يسترهبه بجندك و في ذلك شاغل لهم عنك و أمان لأحداثهم بعدك و إن كان لا
أمان للدهر و لا ثقة بالأيام . قد أديت إلى الملك ما رأيته لي حظا و علي حقا من إجابتي إياه
إلى ما سألني عنه و محضته النصيحة فيه و الملك أعلى عينا و أنفذ روية و أفضل رأيا و أبعد همة
فيما استعان بي عليه و كلفني بتبيينه و المشورة عليه فيه لا زال الملك متعرفا من عوائد النعم و
عواقب الصنع و توطيد الملك و تنفيس الأجل و درك الأمل ما تأتي فيه قدرته على غاية قصوى
ما تناله قدرة البشر . و السلام الذي لا انقضاء له و لا انتهاء و لا غاية و لا فناء فليكن على
الملك . قالوا فعمل الملك برأيه و استخلف على ايران شهر أبناء الملوك و العظماء من أهل فارس
فهم ملوك الطوائف الذين بقوا بعده و المملكة موزعة بينهم إلى أن جاء أردشير بن بابك فانتزع
الملك منهم : ثُمَّ احْتَرَّ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ مِمَّنْ لَا تَضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ وَ لَا
تُحِجُّهُ الْخُصُومُ وَ لَا يَتِمَادَى فِي الرِّزَّةِ وَ لَا يَخْصُرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ وَ لَا تُشْرِفُ نَفْسُهُ
عَلَى طَمَعٍ وَ لَا يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَنَّهُمْ دُونَ أَقْصَاهُ وَ أَوْفَقَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ وَ آخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ وَ أَقَلَّهُمْ
تَبَرُّمًا بِمُرَاجَعَةِ الْخُصْمِ وَ أَصْبَرَهُمْ

عَلَى تَكْشُفِ الْأُمُورِ وَ أَصْرَمَهُمْ عِنْدَ إِيْضَاحِ الْحُكْمِ مِمَّنْ لَا يَزِدُّهُ إِطْرَاءٌ وَ لَا يَسْتَمِيلُهُ إِعْرَاءٌ وَ
أَوَّلِكَ قَلِيلٌ ثُمَّ أَكْثَرَ تَعَاهَدَ قَضَائِهِ وَ أَفْسَحَ إِفْسَحَ لَهُ فِي الْبَدَلِ مَا يُرِيحُ يُزِيلُ عِلَّتَهُ وَ تَقِلُّ مَعَهُ
حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ وَ أَعْطَاهُ مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ مَا لَا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ حَاصَّتِكَ لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ
إِغْتِيَالَ الرِّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظْرًا بَلِيغًا فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيرًا فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ
يُعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى وَ تُطْلَبُ بِهِ الدُّنْيَا تَمَحْكُهُ الْخُصُومُ تَجْعَلُهُ مَا حَكَأَ أَيُّ لُجُوجَا مُحْكُ الرِّجَالِ أَيُّ لُجُ وَ
مَاحِكُ زَيْدٍ عَمْرًا أَيُّ لَاجِهِ . قوله و لا يتمادى في الزلة أي إن زل رجوع و أناب و الرجوع إلى
الحق خير من التماذي في الباطل . قوله و لا يحصر من الفيء هو المعنى الأول بعينه و الفيء
الرجوع إلا أن هاهنا زيادة و هو أنه لا يحصر أي لا يعيا في المنطق لأن من الناس من إذا زل
حصر عن أن يرجع و أصابه كالفهامة و العي خجلا . قوله و لا تشرف نفسه أي لا تشفق و
الإشراف الإشفاق و الخوف و أنشد الليث:

و من مضر الحمراء إسراف أنفس علينا و حياها علينا تمضرا

و قال عروة بن أذينة:

لقد علمت و ما الإشراف من خلقي أن الذي هو رزقي سوف يأتيني
و المعنى و لا تشفق نفسه و تخاف من فوت المنافع و المرافق . ثم قال و لا يكتفى بأدنى فهم
أي لا يكون قانعا بما يخطر له بادئ الرأي من أمر الخصوم بل يستقصي و يبحث أشد البحث .
قوله و أقلهم تبرما بمراجعة الخصم أي تضجرا و هذه الخصلة من محاسن ما شرطه ع فإن القلق و
الضجر و التبرم قبيح و أقبح ما يكون من القاضي . قوله و أصرمهم أي أقطعهم و أمضاهم و
ازدهاهم كذا أي استخفه و الإطراء المدح و الإغراء التحريض . ثم أمره أن يتطلع على أحكامه و
أقضيته و أن يفرض له عطاء واسعاً يملأ عينه و يتعفف به عن المرافق و الرشوات و أن يكون
قريب المكان منه كثير الاختصاص به ليمنع قربه من سعاية الرجال به و تقبيحهم ذكره عنده . ثم
قال إن هذا الدين قد كان أسيراً هذه إشارة إلى قضاة عثمان و حكماءه و أنهم لم يكونوا يقضون
بالحق عنده بل بالهوى لطلب الدنيا . و أما أصحابنا فيقولون رحم الله عثمان فإنه كان ضعيفاً و
استولى عليه أهله قطعوا الأمور دونه فإثمهم عليهم و عثمان بريء منهم

فصل في القضاة و ما يلزمهم و ذكر بعض نوادرهم

قد جاء في الحديث المرفوع لا يقضي القاضي و هو غضبان و جاء في الحديث المرفوع أيضا من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظه و إشارته و مجلسه و مقعده . دخل ابن شهاب على الوليد أو سليمان فقال له يا ابن شهاب ما حديث يرويه أهل الشام قال ما هو يا أمير المؤمنين قال إنهم يروون أن الله تعالى إذا استرعى عبدا رعية كتب له الحسنات و لم يكتب عليه السيئات فقال كذبوا يا أمير المؤمنين أما أقرب إلى الله نبي أم خليفة قال بل نبي قال فإنه تعالى يقول لنبى داود (يا داوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ) فقال سليمان إن الناس ليغروننا عن ديننا . و قال بكر بن عبد الله العدوي لابن أرمطة و أراد أن يستقضيه و الله ما أحسن القضاء فإن كنت صادقا لم يحل لك أن تستقضي من لا يحسن و إن كنت كاذبا فقد فسقت و الله لا يحل أن تستقضي الفاسق . و قال الزهري ثلاث إذا كن في القاضي فليس بقاض أن يكره اللائمة و يحب المحمدة و يخاف العزل . و قال محارب بن زياد للأعمش وليت القضاء فبكى أهلي فلما عزلت بكى أهلي فما أدري مم ذلك قال لأنك وليت القضاء و أنت تكرهه و تخرج منه

فبكى أهلك لجزعك و عزلت عنه فكرهت العزل و جزعت فبكى أهلك لجزعك قال صدقت .
أتي ابن شرمة يقوم يشهدون على قراح نخل فشهدوا و كانوا عدولا فامتنعهم فقال كم في القراح
من نخلة قالوا لا نعلم فرد شهادتهم فقال له أحدهم أنت أيها القاضي تقضي في هذا المسجد منذ
ثلاثين سنة فأعلمنا كم فيه من أسطوانة فسكت و أجازهم . خرج شريك و هو على قضاء
الكوفة يتلقى الخيزران و قد أقبلت تريد الحج و قد كان استقضي و هو كاره فأتي شاهي فأقام بها
ثلاثا فلم توافق فخف زاده و ما كان معه فجعل يبيله بالماء و يأكله بالملح فقال العلاء بن المنهال
الغنوي:

فإن كان الذي قد قلت حقا بأن قد أكرهوك على القضاء
فمالك موضعا في كل يوم تلقى من يحج من النساء
مقيما في قرى شاهي ثلاثا بلا زاد سوى كسر و ماء
و تقدمت كلثم بنت سريع مولى عمرو بن حريث و كانت جميلة و أخوها الوليد بن سريع إلى
عبد الملك بن عمير و هو قاض بالكوفة فقضى لها على أخيها فقال هذيل الأشجعي:
أتاه وليد بالشهود يسوقهم على ما ادعى من صامت المال و الخول
و جاءت إليه كلثم و كلامها شفاء من الداء المخامر و الخبل
فأدلى وليد عند ذاك بحقه و كان وليد ذا مرء و ذا جدل
فدهلت القبطي حتى قضى لها بغير قضاء الله في محكم الطول

فلو كان من في القصر يعلم علمه لما استعمل القبطي فينا على عمل
له حين يقضي للنساء تخاوص وكان و ما فيه التخواوص و الحول
إذا ذات دل كلمته لحاجة فهم بأن يقضي تنحنح أو سعل
و برق عينيه و لأك لسانه يرى كل شيء ما خلا وصلها جلل

و كان عبد الملك بن عمير يقول لعن الله الأشجعي و الله لربما جاءني السعلة و النحنة و أنا
في المتوضأ فأردهما لما شاع من شعره . كتب عمر بن الخطاب إلى معاوية أما بعد فقد كتبت إليك
في القضاء بكتاب لم آلك و نفسي فيه خيرا الزم خمس خصال يسلم لك دينك و تأخذ بأفضل
حظك إذا تقدم إليك الخصمان فعليك بالبينة العادلة أو اليمين القاطعة و ادن الضعيف حتى
يشد قلبه و ينبسط لسانه و تعهد الغريب فإنك إن لم تتعهده ترك حقه و رجع إلى أهله و إنما
ضيع حقه من لم يرفق به و آس بين الخصوم في لحظك و لفظك و عليك بالصلح بين الناس ما لم
يستبن لك فصل القضاء . و كتب عمر إلى شريح لا تسارر و لا تضارر و لا تبع و لا تتبع في
مجلس القضاء و لا تقض و أنت غضبان و لا شديد الجوع و لا مشغول القلب . شهد رجل عند
سوار القاضي فقال ما صناعتك فقال مؤدب قال أنا لا أجزر شهادتك قال و لم قال لأنك تأخذ
على تعليم القرآن أجزا قال و أنت أيضا تأخذ على القضاء بين المسلمين أجزا قال إنهم أكرهوني
قال نعم أكرهوك على القضاء فهل أكرهوك على أخذ الأجر قال هلم شهادتك . و دخل أبو
دلامة ليشهد عند أبي ليلى فقال حين جلس بين يديه:

إذا الناس غطوني تغطيت عنهم و إن بحثوا عني ففيهم مباحث

و إن حفروا بئري حفرت بئارهم ليعلم ما تخفيه تلك النبائث
فقال بل نعطيك يا أبا دلامة و لا نبحتك و صرفه راضيا و أعطى المشهود عليه من عنده
قيمة ذلك الشيء . كان عامر بن الظرب العدواني حاكم العرب و قاضيا فنزل به قوم يستفتونه
في الخنثى و ميراثه فلم يدر ما يقضي فيه و كان له جارية اسمها خصيلة ربما لامها في الإبطاء عن
الرعي و في الشيء يجده عليها فقال لها يا خصيلة لقد أسرع هؤلاء القوم في غنمي و أطالوا
المكث قالت و ما يكبر عليك من ذلك اتبعه مباله و خلاك ذم فقال لها مسي خصيل بعدها أو
روحي . و قال أعرابي لقوم يتنازعون هل لكم في الحق أو ما هو خير من الحق قيل و ما الذي هو
خير من الحق قال التحاط و الهضم فإن أخذ الحق كله مر . و عزل عمر بن عبد العزيز بعض
قضاته فقال لم عزلتني فقال بلغني أن كلامك أكثر من كلام الخصمين إذا تحاكما إليك . و دخل
إياس بن معاوية الشام و هو غلام فقدم خصما إلى باب القاضي في أيام عبد الملك فقال القاضي
أ ما تستحيي تخاصم و أنت غلام شيخا كبيرا فقال الحق أكبر منه فقال اسكت ويحك قال فمن
ينطق بحجتي إذا قال ما أظنك تقول اليوم حقا حتى تقوم فقال لا إله إلا الله فقام القاضي و دخل
على عبد الملك و أخبره فقال اقض حاجته و أخرجه من الشام كي لا يفسد علينا الناس . و
اختصم أعرابي و حضري إلى قاض فقال الأعرابي أيها القاضي إنه و إن هملج إلى الباطل فإنه عن
الحق لعطوف . و رد رجل جارية على رجل اشتراها منه بالحمق فترافعا إلى إياس بن معاوية

فقال لها إياس أي رجلك أطول فقالت هذه فقال أ تذكرين ليلة ولدتك أمك قالت نعم فقال إياس رد رد . و جاء في الخبر المرفوع من رواية عبد الله بن عمر لا قدست أمة لا يقضى فيها بالحق و من الحديث المرفوع من رواية أبي هريرة ليس أحد يحكم بين الناس إلا جيء به يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه فكه العدل و أسلمه الجور و استعدى رجل على علي بن أبي طالب ع عمر بن الخطاب عليه السلام و علي جالس فالتفت عمر إليه فقال قم يا أبا الحسن فاجلس مع خصمك فقام فجلس معه و تناظرا ثم انصرف الرجل و رجع علي ع إلى محله فتبين عمر التغير في وجهه فقال يا أبا الحسن ما لي أراك متغيرا أكرهت ما كان قال نعم قال و ما ذاك قال كنييتي بحضرة خصمي هلا قلت قم يا علي فاجلس مع خصمك فاعتنق عمر عليا و جعل يقبل وجهه و قال بأبي أنتم بكم هدانا الله و بكم أخرجنا من الظلمة إلى النور . أبان بن عبد الحميد اللاحق في سوار بن عبد الله القاضي:

لا تقـدح الظنـة في حكمه شـيـمته عدل و إنصاف
يمضي إذا لم تلقه شبهة و في اعتراض الشك وقاف
كان ببغداد رجل يذكر بالصلاح و الزهد يقال له رويم فولي القضاء فقال الجنيد من أراد أن يستودع سره من لا يفشيهِ فعليه برويم فإنه كتم حب الدنيا أربعين سنة إلى أن قدر عليها . الأشهب الكوفي:

يا أهل بغداد قد قامت قيامتكم مذ صار قاضيكم نوح بن دراج
لو كان حيا له الحجاج ما سلمت صحيحة يده من وسم حجاج

وكان الحجاج يسم أيدي النبط بالمشرط و النيل . لما وقعت فتنة ابن الزبير اعتزل شريح القضاء و قال لا أقضي في الفتنة فبقي لا يقضي تسع سنين ثم عاد إلى القضاء و قد كبرت سنه فاعترضه رجل و قد انصرف من مجلس القضاء فقال له أ ما حان لك أن تخاف الله كبرت سنك و فسد ذهنك و صارت الأمور تجوز عليك فقال و الله لا يقولها بعدك لي أحد فلزم بيته حتى مات . قيل لأبي قلابه و قد هرب من القضاء لو أجبت قال أخاف الهلاك قيل لو اجتهدت لم يكن عليك بأس قال ويحكم إذا وقع السابح في البحر كم عسى أن يسبح . دعا رجل لسليمان الشاذكوني فقال أرانيك الله يا أبا أيوب على قضاء أصبهان قال ويحك إن كان و لا بد فعلى خراجها فإن أخذ أموال الأغنياء أسهل من أخذ أموال الأيتام . ارتفعت جميلة بنت عيسى بن جراد و كانت جميلة كاسمها مع خصم لها إلى الشعبي و هو قاضي عبد الملك فقضى لها فقال هذيل الأشجعي:

رفـع الطـرف إلـيها	فـتن الشـعبي لـما
هـا و قوسـي حاجـيها	فـتنه بـثـايا
ثم هـزت منـكيها	و مشـت مشـيا رويـدا
و لم يقـض عليـها	فـقضى جورا على الخصـم

فقبض الشعبي عليه و ضربه ثلاثين سوطا . قال ابن أبي ليلى ثم انصرف الشعبي يوما من مجلس القضاء و قد شاعت الأبيات

و تناشدها الناس و نحن معه فمررنا بخادم تغسل الثياب و تقول

فتن الشعبي لما

و لا تحفظ تنمة البيت فوقف عليها و لقنها و قال

رفع الطرف إليها

ثم ضحك و قال أبعد الله و الله ما قضينا لها إلا بالحق . جاءت امرأة إلى قاض فقالت مات بعلي و ترك أبوين و ابنا و بني عم فقال القاضي لأبويه الثكل و لابنه اليتيم و لك اللائمة و لبني عمه الذلة و احملني المال إلينا إلى أن ترتفع الخصوم . لقي سفيان الثوري شريكا بعد ما استقضي فقال له يا أبا عبد الله بعد الإسلام و الفقه و الصلاح تلي القضاء قال يا أبا عبد الله فهل للناس بد من قاض قال و لا بد يا أبا عبد الله للناس من شرطي . و كان الحسن بن صالح بن حي يقول لما ولي شريك القضاء أي شيخ أفسدوا .

قال أبو ذر رضي الله عنه قال لي رسول الله ص يا أبا ذر اعقل ما أقول لك جعل يردها على ستة أيام ثم قال لي في اليوم السابع أوصيك بتقوى الله في سريرتك و علانيتك و إذا أسأت فأحسن و لا تسألن أحدا شيئا و لو سقط سوطك و لا تتقلدن أمانة و لا تلين ولاية و لا تكفلن يتيما و لا تقضين بين اثنين . أراد عثمان بن عفان أن يستقضي عبد الله بن عمر فقال له أ لست قد سمعت النبي ص يقول من استعاذ بالله فقد عاذ بمعاذ قال بلى قال فإني أعوذ بالله منك أن تستقضي .

و قد ذكر الفقهاء في آداب القاضي أموراً قالوا لا يجوز أن يقبل هدية في أيام القضاء إلا ممن كانت له عادة يهدي إليه قبل أيام القضاء و لا يجوز قبولها في أيام القضاء ممن له حكومة و خصومة و إن كان ممن له عادة قديمة و كذلك إن كانت الهدية أنفس و أرفع مما كانت قبل أيام القضاء لا يجوز قبولها و يجوز أن يحضر القاضي الولائم و لا يحضر عند قوم دون قوم لأن التخصيص يشعر بالميل و يجوز أن يعود المرضى و يشهد الجنائز و يأتي مقدم الغائب و يكره له مباشرة البيع و الشراء و لا يجوز أن يقضي و هو غضبان و لا جائع و لا عطشان و لا في حال الحزن الشديد و لا الفرح الشديد و لا يقضي و النعاس يغلبه و المرض يقلقه و لا و هو يدافع الأخبثين و لا في حر مزعج و لا في برد مزعج و ينبغي أن يجلس للحكم في موضع بارز يصل إليه كل أحد و لا يحتجب إلا لعذر و يستحب أن يكون مجلسه فسيحاً لا يتأذى بذلك هو أيضاً و يكره الجلوس في المساجد للقضاء فإن احتاج إلى وكلاء جاز أن يتخذهم و يوصيهم بالرفق بالخصوم و يستحب أن يكون له حبس و أن يتخذ كاتباً إن احتاج إليه و من شرط كاتبه أن يكون عارفاً بما يكتب به عن القضاء . و اختلف في جواز كونه ذمياً و الأظهر أنه لا يجوز و لا يجوز أن يكون كاتبه فاسقاً و لا يجوز أن يكون الشهود عنده قوماً معينين بل الشهادة عامة فيمن استكمل شروطها : ثُمَّ أَنْظُرْ فِي أُمُورِ عَمَّا لِكَ فَاسْتَعْمِلْهُمْ إَحْتِيَارًا إَحْتِيَارًا وَ لَا تُؤْهِمِ مُحَابَاةً وَ أَثَرَةً فَإِنَّهُمَا جَمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَ الْخِيَانَةِ وَ تَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجَرِبَةِ وَ الْحَيَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ وَ الْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا وَ أَصَحُّ أَعْرَاضًا وَ أَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافًا إِشْرَافًا وَ أَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَرًا

ثُمَّ أَسْبَغَ عَلَيْهِمُ الْأَرْزَاقَ فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ وَ غِنًى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ وَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ ثُمَّ تَفَقَّدَ أَعْمَالَهُمْ وَ إِبْعَثَ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَ الْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لِأُمُورِهِمْ حَدُودٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ وَ الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ وَ تَحْقِظُ مِنَ الْأَعْوَانِ فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَحْبَارُ عُيُونِكَ اِكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ وَ أَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ وَ وَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ وَ قَلَّدْتَهُ عَارَ الْتُّهْمَةِ لِمَا فَرَّغَ عَ مِنْ أَمْرِ الْقَضَاءِ شَرَعَ فِي أَمْرِ الْعَمَالِ وَ هُمْ عَمَالُ السَّوَادِ وَ الصَّدَقَاتِ وَ الْوُقُوفِ وَ الْمَصَالِحِ وَ غَيْرِهَا فَأَمَرَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُمْ بَعْدَ اخْتِبَارِهِمْ وَ تَجَرِبَتِهِمْ وَ أَلَّا يُولِيَهُمْ مُحَابَاةَ لَهُمْ وَ لِمَنْ يَشْفَعُ فِيهِمْ وَ لَا أَثَرَةَ وَ لَا إِنْعَامًا عَلَيْهِمْ . كَانَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْفَرَاتِ يَقُولُ الْأَعْمَالُ لِلْكَفَاةِ مِنْ أَصْحَابِنَا وَ قَضَاءِ الْحَقُوقِ عَلَى خَوَاصِ أَمْوَالِنَا . وَ كَانَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ يَقُولُ مِنْ تَسَبُّبِ إِلَيْنَا بِشَفَاعَةٍ فِي عَمَلٍ فَقَدْ حُلَّ عِنْدَنَا مَحَلٌّ مِنْ يَنْهَضُ بَغْيُهُ وَ مِنْ لَمْ يَنْهَضْ بِنَفْسِهِ لَمْ يَكُنْ لِلْعَمَلِ أَهْلًا . وَ وَقَعَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى فِي رَقْعَةٍ مُتَحَرِّمٍ بِهِ هَذَا فَتَى لَهُ حَرَمَةُ الْأَمَلِ فَامْتَحَنَهُ بِالْعَمَلِ فَإِنْ كَانَ كَافِيًا فَالْسلطانُ لَهُ دُونُنَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ كَافِيًا فَنَحْنُ لَهُ دُونَ السُّلْطَانِ . ثُمَّ قَالَ عَ فَإِنَّهُمَا يَعْنِي اسْتِعْمَالَهُمْ لِلْمُحَابَاةِ وَ الْأَثَرَةِ جَمَاعٍ مِنْ شُعْبِ الْجَوْرِ وَ الْخِيَانَةِ وَ قَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُ مِثْلِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ وَ الْمَعْنَى أَنَّ ذَلِكَ يَجْمَعُ ضَرْبًا مِنَ الْجَوْرِ وَ الْخِيَانَةِ أَمَّا الْجَوْرُ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ عَدَلَ عَنِ الْمُسْتَحَقِّ إِلَى غَيْرِ الْمُسْتَحَقِّ فَفِي ذَلِكَ جَوْرٌ عَلَى الْمُسْتَحَقِّ .

و أما الخيانة فلأن الأمانة تقتضي تقليد الأعمال الأكفاء فمن لم يعتمد ذلك فقد خان من ولاه .
ثم أمره بتخير من قد جرب و من هو من أهل البيوتات و الأشراف لشدة الحرص على الشيء و
الخوف من فواته . ثم أمره بإسباغ الأرزاق عليهم فإن الجائع لا أمانة له و لأن الحجة تكون لازمة
لهم إن خانوا لأنهم قد كفوا مئونة أنفسهم و أهلهم بما فرض لهم من الأرزاق . ثم أمره بالتطلع
عليهم و إذكاء العيون و الأرصاد على حركاتهم . و حدوة باعث يقال حداني هذا الأمر حدوة
على كذا و أصله سوق الإبل و يقال للشمال حدواء لأنها تسوق السحاب . ثم أمره بمؤاخذه من
ثبتت خيانتة و استعادة المال منه و قد صنع عمر كثيرا من ذلك و ذكرناه فيما تقدم . قال بعض
الأكاسرة لعامل من عماله كيف نومك بالليل قال أنامه كله قال أحسنت لو سرقت ما نمت هذا
النوم : وَ تَفَقَّدَ أَمْرَ الْخُرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ وَ صَلَاحِهِمْ صَلَاحًا لِمَنْ سِوَاهُمْ وَ لَا
صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخُرَاجِ وَ أَهْلِهِ وَ لِيَكُنْ نَظْرُكَ فِي عِمَارَةِ
الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظْرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخُرَاجِ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ وَ مَنْ طَلَبَ الْخُرَاجَ
بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ وَ أَهْلَكَ

الْعِبَادَ وَ لَمْ يَسْتَقِمَّ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا فَإِنْ شَكُوا ثِقَلًا أَوْ عَلَّةً أَوْ انْقِطَاعَ شَرْبٍ أَوْ بَالَةً أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ
إِعْتَمَرَهَا غَرَقٌ أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ خَفَّتْ عَنْهُمْ بِمَا تَرَجُّو أَنْ يَصْلَحَ بِهِ أَمْرُهُمْ وَ لَا يَنْفُلَنَّ عَلَيْكَ
شَيْءٌ خَفَّتْ بِهِ الْمُتُونَةُ عَنْهُمْ فَإِنَّهُ دُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ وَ تَزْيِينِ وَلَايَتِكَ مَعَ
إِسْتِجْلَالِكَ حُسْنِ ثَنَائِهِمْ وَ تَبَجُّحِكَ بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ مُعْتَمِدًا فَضْلَ قُوَّتِهِمْ بِمَا دَخَرْتَ
عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ وَ الْثِقَّةِ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدْتَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَ رِفْقِكَ بِهِمْ فَرُبَّمَا حَدَثَ مِنْ
الْأُمُورِ مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ إِحْتِمَالُوهُ طَيِّبَةً أَنْفُسُهُمْ بِهِ فَإِنَّ الْعُمَرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَلْتَهُ وَ
إِنَّمَا يُؤْتَى حَرَابُ الْأَرْضِ مِنْ إِغْوَارِ أَهْلِهَا وَ إِنَّمَا يُعَوَّرُ أَهْلُهَا لِإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوَلَاةِ عَلَى الْجَمْعِ وَ
سُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ وَ قَلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ انتقل ع من ذكر العمال إلى ذكر أرباب الخراج و دهاقين
السواد فقال تفقد أمرهم فإن الناس عيال عليهم و كان يقال استوصوا بأهل الخراج فإنكم لا
تزالون سمانا ما سمنوا . و رفع إلى أنوشروان أن عامل الأهواز قد حمل من مال الخراج ما يزيد على
العادة و ربما يكون ذلك قد أجحف بالرعية فوقع يرد هذا المال على من قد استوفى منه فإن تكثير
الملك ماله بأموال رعيته بمنزلة من يحصن سطوحه بما يقتلعه من قواعد بنيانه .

وكان على خاتم أنوشروان لا يكون عمران حيث يجور السلطان . و روي استحلاب الخراج بالحاء . ثم قال فإن شكوا ثقلاً أي ثقل طسق الخراج المضروب عليهم أو ثقل وطأة العامل . قال أو علة نحو أن يصيب الغلة آفة كالجراد و البرق أو البرد . قال أو انقطاع شرب بأن ينقص الماء في النهر أو تتعلق أرض الشرب عنه لفقد الحفر . قال أو بالة يعني المطر . قال أو إحالة أرض اغتمرها غرق يعني أو كون الأرض قد حالت و لم يحصل منها ارتفاع لأن الغرق غمرها و أفسد زرعها . قال أو أجحف بها عطش أي أتلّفها . فإن قلت فهذا هو انقطاع الشرب قلت لا قد يكون الشرب غير منقطع و مع ذلك يححف بها العطش بأن لا يكفيها الماء الموجود في الشرب . ثم أمره أن يخفف عنهم متى لحقهم شيء من ذلك فإن التخفيف يصلح أمورهم و هو و إن كان يدخل على المال نقصاً في العاجل إلا أنه يقتضي توفير زيادة في الآجل فهو بمنزلة التجارة التي لا بد فيها من إخراج رأس المال و انتظار عوده و عود ربحه .

قال و مع ذلك فإنه يفضي إلى تزين بلادك بعمارته و إلى أنك تبجح بين الولاة بإفاضة العدل في رعيتك معتمدا فضل قوتهم و معتمدا منصوب على الحال من الضمير في خففت الأولى أي خففت عنهم معتمدا بالتخفيف فضل قوتهم . و الإجماع الترفيه . ثم قال له و ربما احتجت فيما بعد إلى تكلفهم بحادث يحدث عندك المساعدة بمال يقسطونه عليهم قرضا أو معونة محضة فإذا كانت لهم ثروة نهضوا بمثل ذلك طيبة قلوبهم به . ثم قال ع فإن العمران محتمل ما حملته . سمعت أبا محمد بن خليل و كان صاحب ديوان الخراج في أيام الناصر لدين الله يقول لمن قال له قد قيل عنك إن واسط و البصرة قد خربت لشدة العنف بأهلها في تحصيل الأموال فقال أبو محمد ما دام هذا الشط بحاله و النخل نابتا في منابته بحاله ما تخرب واسط و البصرة أبدا . ثم قال ع إنما تؤتى الأرض أي إنما تدهى من إعواز أهلها أي من فقرهم . قال و الموجب لإعوازهم طمع ولائهم في الجباية و جمع الأموال لأنفسهم و لسلطانهم و سوء ظنهم بالبقاء يحتمل أن يريد به أنهم يظنون طول البقاء و ينسون الموت و الزوال . و يحتمل أن يريد به أنهم يتخيلون العزل و الصرف فينتهزون الفرص و يقتطعون الأموال و لا ينظرون في عمارة البلاد

عهد سابور بن أردشير لابنه

و قد وجدت في عهد سابور بن أردشير إلى ابنه كلاما يشابه كلام أمير المؤمنين ع في هذا العهد و هو قوله و اعلم أن قوام أمرك بدرور الخراج و درور الخراج بعمارة البلاد و بلوغ الغاية في ذلك استصلاح أهله بالعدل عليهم و المعونة لهم فإن بعض الأمور لبعض سبب و عوام الناس لخواصهم عدة و بكل صنف منهم إلى الآخر حاجة فاختر لذلك أفضل من تقدر عليه من كتابك و ليكونوا من أهل البصر و العفاف و الكفاية و استرسل إلى كل امرئ منهم شخصا يضطلع به و يمكنه تعجيل الفراغ منه فإن اطلعت على أن أحدا منهم خان أو تعدى فنكل به و بالغ في عقوبته و احذر أن تستعمل على الأرض الكثير خراجها إلا البعيد الصوت العظيم شرف المنزلة . و لا تولين أحدا من قواد جندك الذين هم عدة للحرب و جنة من الأعداء شيئا من أمر الخراج فلعلك تهجم من بعضهم على خيانة في المال أو تضييع للعمل فإن سوغته المال و أغضيت له على التضييع كان ذلك هلاكاً و إضراراً بك و برعيتك و داعية إلى فساد غيره و إن أنت كافأته فقد استفسدته و أضقت صدره و هذا أمر توقيه حزم و الإقدام عليه خرق و التقصير فيه عجز . و اعلم أن من أهل الخراج من يلجئ بعض أرضه و ضياعه إلى خاصة الملك و بطانته لأحد أمرين أنت حري بكراهمتهما إما لامتناع من جور العمال و ظلم الولاة و تلك منزلة يظهر بها سوء أثر العمال و ضعف الملك و إخلاله بما تحت يده و إما للدفع عما يلزمهم

من الحق و التيسر له و هذه خلة تفسد بها آداب الرعية و تنتقص بها أموال الملك فاحذر ذلك و عاقب الملتجئين و الملجأ إليهم ركب زياد يوما بالسوس يطوف بالضياح و الزروع فرأى عمارة حسنة فتعجب منها فخاف أهلها أن يزيد في خراجهم فلما نزل دعا وجوه البلد و قال بارك الله عليكم فقد أحسنتم العمارة و قد وضعت عنكم مائة ألف درهم ثم قال ما توفر علي من تهالك غيرهم على العمارة و أمنهم جوري أضعاف ما وضعت عن هؤلاء الآن و الذي وضعته بقدر ما يحصل من ذاك و ثواب عموم العمارة و أمن الرعية أفضل ربح : ثُمَّ أَنْظُرْ فِي حَالِ كُتَّابِكَ فَقَوْلْ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ وَ أَحْصُصْ رَسَائِلَكَ الَّتِي تُدْخِلُ فِيهَا مَكَايِدَكَ وَ أَسْرَارَكَ بِأَجْمَعِهِمْ لِيُجُودَ لِيُجُودَ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ يَمِّنُ لَا تُبْطِرُهُ الْكَرَامَةُ فَيَجْزِيَّ بِهَا عَلَيْكَ فِي خِلَافٍ لَكَ بِحَضْرَةِ مَلَاٍ وَ لَا تُفَصِّرُ تَقْصُرُ بِهِ الْعَقْلُ عَنْ إِبْرَادِ مُكَاتَبَاتِ عَمَلِكَ عَلَيْكَ وَ إِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ وَ فِيمَا يَأْخُذُ لَكَ وَ يُعْطِي مِنْكَ وَ لَا يُضْعِفُ عَقْدًا إِعْتَقَدَهُ لَكَ وَ لَا يَعْجِزُ عَنْ إِطْلَاقِ مَا عَقَدَ عَلَيْكَ وَ لَا يَجْهَلُ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفْسِهِ فِي الْأُمُورِ فَإِنَّ الْجَاهِلَ يَقْدِرُ نَفْسَهُ يَكُونُ يَقْدِرُ غَيْرَهُ أَجْهَلُ ثُمَّ لَا يَكُنْ إِخْتِيَاؤُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى فِرَاسَتِكَ وَ اسْتِنَامَتِكَ وَ حُسْنِ الظَّنِّ مِنْكَ

فَإِنَّ الرِّجَالَ يَتَعَرَّضُونَ لِفِرَاسَاتِ الْوُلاَةِ بِتَصْنُوعِهِمْ وَ حُسْنِ حَدِيثِهِمْ خِدْمَتِهِمْ وَ لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ وَ الْأَمَانَةِ شَيْءٌ وَ لَكِنْ إِيحَاتِهِمْ بِمَا وُلُّوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ فَاعْمِدْ لِأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَّةِ أَثَرًا وَ اعْرِفِهِمْ بِالْأَمَانَةِ وَجْهًا فَإِنَّ ذَلِكَ ذَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لِلَّهِ وَ لِمَنْ وُلِّيتَ أَمْرُهُ وَ اجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْسًا مِنْهُمْ لَا يَقْهَرُهُ كِبَرُهَا وَ لَا يَتَشَتَّتْ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا وَ مَهْمَا كَانَ فِي كُتَابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَعَابَيْتَ عَنْهُ أَلْزَمْتَهُ

فصل فيما يجب على مصاحب الملك

لما فرغ من أمر الخراج شرع في أمر الكتاب الذين يلون أمر الحضرة و يترسلون عنه إلى عماله و أمرائه و إليهم معاهد التدبير و أمر الديوان فأمره أن يتخير الصالح منهم و من يوثق على الاطلاع على الأسرار و المكاييد و الحيل و التدبيرات و من لا يبطره الإكرام و التقريب فيطمع فيجترئ على مخالفته في ملأ من الناس و الرد عليه ففي ذلك من الوهن للأمير و سوء الأدب الذي انكشف الكاتب عنه ما لا خفاء به . قال الرشيد للكسائي يا علي بن حمزة قد أحللتناك المحل الذي لم تكن تبلغه همتك فرونا من الأشعار أعفها و من الأحاديث أجمعها لمحاسن الأخلاق و ذكرنا بآداب الفرس و الهند و لا تسرع علينا الرد في ملأ و لا تترك تنقيفنا في خلأ . و في آداب ابن المقفع لا تكونن صحبتك للسلطان إلا بعد رياضة منك لنفسك على

طاعتهم في المكروه عندك و موافقتهم فيما خالفك و تقدير الأمور على أهوائهم دون هواك فإن كنت حافظا إذا ولوك حذرا إذا قربوك أمينا إذا ائتمنوك تعلمهم و كأنك تتعلم منهم و تأدبهم و كأنك تتأدب بهم و تشكر لهم و لا تكلفهم الشكر ذليلا إن صرموك راضيا إن أسخطوك و إلا فالبعد منهم كل البعد و الحذر منهم كل الحذر و إن وجدت عن السلطان و صحبته غنى فاستغن عنه فإنه من يخدم السلطان حق خدمته يخلى بينه و بين لذة الدنيا و عمل الأخرى و من يخدمه غير حق الخدمة فقد احتمل وزر الآخرة و عرض نفسه للهلكة و الفضيحة في الدنيا فإذا صحبت السلطان فعليك بطول الملازمة من غير إملال و إذا نزلت منه بمنزلة الثقة فاعزل عنه كلام الملق و لا تكثر له من الدعاء و لا تردن عليه كلاما في حفل و إن أخطأ فإذا خلوت به فبصره في رفق و لا يكونن طلبك ما عنده بالمسألة و لا تستبطئه و إن أبطأ و لا تخبرنه أن لك عليه حقا و أنك تعتمد عليه ببلاء و إن استطعت ألا تنسى حقك و بلاءك بتجديد النصيح و الاجتهاد فافعل و لا تعطينه المجهود كله من نفسك في أول صحبتك له و أعد موضعا للمزيد و إذا سأل غيرك عن شيء فلا تكن المجيب . و اعلم أن استلابك الكلام خفة فيك و استخفاف منك بالسائل و المسئول فما أنت قائل إن قال لك السائل ما إياك سألت أو قال المسئول أجب بمجالسته و محادثته أيها المعجب بنفسه و المستخف بسلطانه . و قال عبد الملك بن صالح لمؤدب ولده بعد أن اختصه بمجالسته و محادثته يا عبد الله كن على التماس الحظ فيك بالسكوت أحرص منك على التماسه بالكلام فإنهم قالوا إذا أعجبك الكلام فاصمت و إذا أعجبك الصمت فتكلم و اعلم أن أصعب الملوك معاملة الجبار الفطن المتفقد فإن ابتليت بصحبته فاحترس و إن عوفيت فاشكر الله على السلامة فإن السلامة أصل كل نعمة لا تساعدني على ما يقبح بي و لا تردن علي

خطأ في مجلس و لا تكلفني جواب التشميت و التهئة و دع عنك كيف أصبح الأمير و كيف أمسى و كلمني بقدر ما أستطقتك و اجعل بدل التقرير لي صواب الاستماع مني و اعلم أن صواب الاستماع أحسن من صواب القول فإذا سمعني أتحدث فلا يفوتك منه شيء و أرني فهمك إياه في طرفك و وجهك فما ظنك بالملك و قد أحلك محل المعجب بما يسمعك إياه و أحلته محل من لا يسمع منه و كل من هذا يبط إحسانك و يسقط حق حرمتك و لا تستدع الزيادة من كلامي بما تظهر من استحسان ما يكون مني فمن أسوأ حالا ممن يستكد الملوك بالباطل و ذلك يدل على تماونه بقدر ما أوجب الله تعالى من حقهم و اعلم أي جعلتك مؤدبا بعد أن كنت معلما و جعلتك جليسا مقربا بعد أن كنت مع الصبيان مباحدا فمتى لم تعرف نقصان ما خرجت منه لم تعرف رجحان ما دخلت فيه و قد قالوا من لم يعرف سوء ما أولى لم يعرف حسن ما أبلى ثم قال ع و ليكن كاتبك غير مقصر عن عرض مكتوبات عمالك عليك و الإجابة عنها حسن الوكالة و النيابة عنك فيما يحتج به لك عليهم من مكتوباتهم و ما يصدره عنك إليهم من الأجوبة فإن عقد لك عقدا قواه و أحكمه و إن عقد عليك عقدا اجتهد في نقضه و حله قال و أن يكون عارفا بنفسه فمن لم يعرف قدر نفسه لم يعرف قدر غيره . ثم نهاه أن يكون مستند اختياره لهؤلاء فراسته فيهم و غلبة ظنه بأحوالهم فإن التدليس ينم في ذلك كثيرا و ما زال الكتاب يتصنعون للأمراء بحسن الظاهر و ليس وراء ذلك كثير طائل في النصيحة و المعرفة و لكن ينبغي أن يرجع في ذلك إلى ما حكمت

به التجربة لهم و ما ولوه من قبل فإن كانت ولايتهم و كتابتهم حسنة مشكورة فهم هم و إلا فلا و يتعرفون لفراسات الولاية يجعلون أنفسهم بحيث يعرف بضروب من التصنع و روي يتعرضون . ثم أمره أن يقسم فنون الكتابة و ضروبها بينهم نحو أن يكون أحدهم للرسائل إلى الأطراف و الأعداء و الآخر لأجوبة عمال السواد و الآخرة بحضرة الأمير في خاصته و داره و حاشيته و ثقاته . ثم ذكر له أنه مأخوذ مع الله تعالى بما يتغابى عنه و يتغافل من عيوب كتابه فإن الدين لا يبيح الإغضاء و الغفلة عن الأعوان و الخول و يوجب التطلع عليهم

فصل في الكتاب و ما يلزمهم من الآداب

و اعلم أن الكاتب الذي يشير أمير المؤمنين ع إليه هو الذي يسمى الآن في الاصطلاح العربي وزيراً لأنه صاحب تدبير حضرة الأمير و النائب عنه في أموره و إليه تصل مكتوبات العمال و عنه تصدر الأجوبة و إليه العرض على الأمير و هو المستدرك على العمال و المهيمن عليهم و هو على الحقيقة كاتب الكتاب و لهذا يسمونه الكاتب المطلق . و كان يقال للكاتب على الملك ثلاث رفع الحجاب عنه و اتهام الوشاة عليه و إفشاء السر إليه . و كان يقال صاحب السلطان نصفه و كاتبه كله و ينبغي لصاحب الشرطة أن يطيل الجلوس و يديم العبوس و يستخف بالشفاعات .

و كان يقال إذا كان الملك ضعيفا و الوزير شرها و القاضي جائرا فرقوا الملك شعاعا . و كان يقال لا تخف صولة الأمير مع رضا الكاتب و لا تثقن برضا الأمير مع سخط الكاتب و أخذ هذا المعنى أبو الفضل بن العميد فقال:

و زعمت أنك لست تفكر بعد ما علقت يداك بدمعة الأمراء
هيهات قد كذبتك فكرتك التي قد أوهمتك غنى عن الوزراء
لم تغن عن أحد سماء لم تجد أرضا و لا أرض بغير سماء
و كان يقال إذا لم يشرف الملك على أموره صار أغش الناس إليه وزيره . و كان يقال ليس الحرب الغشوم بأسرع في اجتياح الملك من تضييع مراتب الكتاب حتى يصيبها أهل الندالة و يزهدها فيها أولو الفضل

فصل في ذكر ما نصحت به الأوائل الوزراء

و كان يقال لا شيء أذهب بالدول من استكفاء الملك الأسرار . و كان يقال من سعادة جد المرء ألا يكون في الزمان المختلط وزيرا للسلطان . و كان يقال كما أن أشجع الرجال يحتاج إلى السلاح و أسبق الخيل يحتاج إلى السوط و أحد السفار يحتاج إلى المسن كذلك أحزم الملوك و أعقلهم يحتاج إلى الوزير الصالح . و كان يقال صلاح الدنيا بصلاح الملوك و صلاح الملوك بصلاح الوزراء

و كما لا يصلح الملك إلا بمن يستحق الملك كذلك لا تصلح الوزارة إلا بمن يستحق الوزارة . و كان يقال الوزير الصالح لا يرى أن صلاحه في نفسه كائن صلاحا حتى يتصل بصلاح الملك و صلاح رعيته و أن تكون عنايته فيما عطف الملك على رعيته و فيما استعطف قلوب الرعية و العامة على الطاعة للملك و فيما فيه قوام أمر الملك من التدبير الحسن حتى يجمع إلى أخذ الحق تقديم عموم الأمن و إذا طرقت الحوادث كان للملك عدة و عتادا و للرعية كافيا محتاطا و من ورائها محاميا ذابا يعنيه من صلاحها ما لا يعنيه من صلاح نفسه دونها . و كان يقال مثل الملك الصالح إذا كان وزيره فاسدا مثل الماء العذب الصافي و فيه التمساح لا يستطيع الإنسان و إن كان سابحا و إلى الماء ظامئا دخوله حذرا على نفسه . قال عمر بن عبد العزيز لمحمد بن كعب القرظي حين استخلف لو كنت كاتبني و ردءا لي على ما دفعت إليه قال لا أفعل و لكني سأرشدك أسرع الاستماع و أبطئ في التصديق حتى يأتيتك واضح البرهان و لا تعملن ثبجتك فيما تكتفي فيه بلسانك و لا سوطك فيما تكتفي فيه بثبجتك و لا سيفك فيما تكتفي فيه بسوطك . و كان يقال التقاط الكاتب للرشا و ضبط الملك لا يجتمعان . و قال أبرويز لكاتبه اكنم السر و اصدق الحديث و اجتهد في النصيحة و عليك بالحذر فإن لك علي ألا أعجل عليك حتى أستأنني لك و لا أقبل فيك قولا حتى أستيقن و لا أطمع فيك أحدا فتغتيال و اعلم أنك بمنجاة رفعة فلا تحطنها و في

ظل مملكة فلا تستزيلنه قارب الناس مجاملة من نفسك و باعدهم مسامحة عن عدوك و اقصد إلى الجميل ازدرعا لعدك و تنزه بالعفاف صونا لمروءتك و تحسن عندي بما قدرت عليه احذر لا تسرعن الألسنة عليك و لا تقبحن الأحدثه عنك و صن نفسك صون الدرة الصافية و أخلصها إخلاص الفضة البيضاء و عاتبها معاتبة الحذر المشفق و حصنها تحصين المدينة المنيعه لا تدعن أن ترفع إلى الصغير فإنه يدل على الكبير و لا تكتمن عني الكبير فإنه ليس بشاغل عن الصغير هذب أمورك ثم القني بها و احكم أمرك ثم راجعني فيه و لا تجترئن علي فأمتعض و لا تنقبضن مني فأتهم و لا تمرضن ما تلقاني به و لا تخدمه و إذا أفكرت فلا تجعل و إذا كتبت فلا تعذر و لا تستعن بالفضول فإنها علاوة على الكفاية و لا تقصرن عن التحقيق فإنها هجنة بالمقالة و لا تلبس كلاما بكلام و لا تبعدن معنى عن معنى و أكرم لي كتابك عن ثلاث خضوع يستخفه و انتشار يهيجنه و معان تعقد به و اجمع الكثير مما تريد في القليل مما تقول و ليكن بسطة كلامك على كلام السوقه كبسطة الملك الذي تحدته على الملوك لا يكن ما نلته عظيما و ما تتكلم به صغيرا فإنما كلام الكاتب على مقدار الملك فاجعله عاليا كعلوه و فائقا كتفوقه فإنما جماع الكلام كله خصال أربع سؤالك الشيء و سؤالك عن الشيء و أمرك بالشيء و خبرك عن الشيء فهذه الخصال دعائم المقالات إن التمس إليها خامس لم يوجد و إن نقص منها واحد لم يتم فإذا أمرت فاحكم و إذا سألت فأوضح و إذا طلبت فأسمح و إذا أخبرت فحقق فإنك إذا فعلت ذلك أخذت بجرائيم القول كله فلم يشتبه عليك واردة و لم تعجزك صادرة أثبت في دواوينك ما أخذت و أحص فيها ما أخرجت و تيقظ لما تعطي و تجرد لما تأخذ و لا يغلبنك النسيان عن الإحصاء و لا الأناة عن التقدم و لا تخرجن

وزن قيراط في غير حق و لا تعظم إخراج الألوف الكثيرة في الحق و ليكن ذلك كله عن مؤامرتي
: ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتَّجَارِ وَ ذَوِي الصِّنَاعَاتِ وَ أَوْصِ بِهِمْ خَيْرَ الْمُقِيمِ مِنْهُمْ وَ الْمُضْطَرِبِّ بِمَالِهِ وَ
الْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِهِ فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ وَ أَسْبَابُ الْمَرَافِقِ وَ جُلَاءُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَ الْمَطَارِحِ فِي بَرِّكَ وَ
بَحْرِكَ وَ سَهْلِكَ وَ جَبَلِكَ وَ حَيْثُ لَا يَلْتَمِعُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا وَ لَا يَجْتَرِءُونَ عَلَيْهَا فَإِنَّهُمْ سَلِمَ لَا
تُخَافُ بَائِقَتُهُ وَ صَلُحَ لَا تُخْشَى غَائِلَتُهُ وَ تَفَقَّدَ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَ فِي حَوَاشِي بِلَادِكَ وَ اعْلَمْ مَعَ
ذَلِكَ أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضَيْقًا فَاحِشًا وَ شُحًّا قَبِيحًا وَ اخْتِكَارًا لِلْمَنَافِعِ وَ تَحَكُّمًا فِي الْبِيَاعَاتِ وَ
ذَلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ وَ غَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ فَامْنَعْ مِنَ الْإِخْتِكَارِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَنَعَ مِنْهُ وَ
لَيْكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمَحًا بِمَوَازِينِ عَدْلٍ وَ أَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَ الْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ
خُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَتَكَلَّلَ بِهِ وَ عَاقِبُهُ مِنْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ خَرَجَ عَ الْآنَ إِلَى ذِكْرِ التَّجَارِ وَ ذَوِي
الصِّنَاعَاتِ وَ أَمْرُهُ بِأَنْ يَعْمَلَ مَعَهُمُ الْخَيْرَ وَ أَنْ يَوْصِيَ غَيْرَهُ مِنْ أَمْرَائِهِ وَ عَمَالِهِ أَنْ يَعْمَلُوا مَعَهُمُ الْخَيْرَ
وَ اسْتَوْصِ بِمَعْنَى أَوْصِ

نحو قر في المكان و استقر و علا قرنه و استعلاه . و قوله استوص بالتجار خيرا أي أوص نفسك بذلك و منه

قول النبي ص استوصوا بالنساء خيرا و مفعولا استوص و أوص هاهنا محذوفان للعلم بهما و يجوز أن يكون استوص أي اقبل الوصية مني بهم و أوص بهم أنت غيرك . ثم قسم ع الموصى بهم ثلاثة أقسام اثنان منها للتجار و هما المقيم و المضطرب يعني المسافر و الضرب السير في الأرض قال تعالى (إِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ) و واحد لأرباب الصناعات و هو قوله و المتفرق بيدنه و روي بيديه تشبيه يد . و المطارح الأماكن البعيدة . و حيث لا يلتئم الناس لا يجتمعون و روي حيث لا يلتئم بحذف الواو ثم قال فإنهم أولو سلم يعني التجار و الصناعات استعطفه عليهم و استماله إليهم . و قال ليسوا كعمال الخراج و أمراء الأجناد فجانبهم ينبغي أن يراعى و حالهم يجب أن يحاط و يحمى إذ لا يتخوف منهم بائقة لا في مال يخونون فيه و لا في دولة يفسدونها و حواشي البلاد أطرافها . ثم قال له قد يكون في كثير منهم نوع من الشح و البخل فيدعوهم ذلك إلى الاحتكار في الأقوات و الحيف في البياعات و الاحتكار ابتياع الغلات في أيام

رخصها و ادخارها في المخازن إلى أيام الغلاء و القحط و الحيف تطفيف في الوزن و الكيل و زيادة في السعر و هو الذي عبر عنه بالتحكم و قد نهى رسول الله ص عن الاحتكار و أما التطفيف و زياد التسعير فمنهي عنهما في نص الكتاب . و قارف حكمة واقعها و الحاء مضمومة و أمره أن يؤدب فاعل ذلك من غير إسراف و ذلك أنه دون المعاصي التي توجب الحدود فغاية أمره من التعزير الإهانة و المنع : ثُمَّ اللَّهُ اللَّهُ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ مِنَ الْمَسَاكِينِ وَ الْمُحْتَاجِينَ وَ أَهْلِ الْبُؤْسَى وَ الزَّمْنَى فَإِنَّ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًا وَ مُعْتَرًّا وَ إِحْفَظِ اللَّهُ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ وَ اجْعَلْ لَهُمْ قِسْمًا مِنْ نَيْبِ مَالِكَ وَ قِسْمًا مِنْ غَلَّاتِ صَوَائِي الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ بَلَدٍ فَإِنَّ لِلْأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلْأَدْنَى وَ كُلُّ قَدْ اسْتُرْعِيَتْ حَقُّهُ وَ لَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ فَإِنَّكَ لَا تُعَذِّرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهِ بِتَضْيِيعِكَ التَّافِهِ لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرِ الْمُهِمِّ فَلَا تُشْخِصْ هَمَّكَ عَنْهُمْ وَ لَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ وَ تَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَفْتَحِمُهُ الْعُيُونُ وَ تَحْقِرُهُ الرِّجَالُ فَفَرِّغْ لِأَوْلِيكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْحَشِيَّةِ وَ التَّوَاضُّعِ فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ ثُمَّ اِغْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْدَارِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ يَوْمَ تَلْقَاهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ وَ كُلُّ فَأَعَذِرْ إِلَى اللَّهِ فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيْهِ

وَتَعَاهِدْ أَهْلَ الْيَتِيمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ مَنْ لَا حِيلَةَ لَهُ وَ لَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ وَ ذَلِكَ عَلَى الْوَلَاةِ ثَقِيلٌ وَ الْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ وَ قَدْ يُحَقِّقُهُ اللَّهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ وَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللَّهِ هُمْ انتقل من التجار و أرباب الصناعات إلى ذكر فقراء الرعية و مغموريها فقال و أهل البؤسى و هي البؤس كالنعى للنعيم و الزمنى أولو الزمانة . و القانع السائل و المعتر الذي يعرض لك و لا يسألك و هما من ألفاظ الكتاب العزيز . و أمره أن يعطيهم من بيت مال المسلمين لأنهم من الأصناف المذكورين في قوله تعالى (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ) و أن يعطيهم من غلات صوافي الإسلام و هي الأرضون التي لم يوجف عليها بخيل و لا ركاب و كانت صافية لرسول الله ص فلما قبض صارت لفقراء المسلمين و لما يراه الإمام من مصالح الإسلام . ثم قال له فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى أي كل فقراء المسلمين سواء في سهامهم ليس فيها أقصى و أدنى أي لا تؤثر من هو قريب إليك أو إلى أحد من خاصتك على من هو بعيد ليس له سبب إليك و لا علاقة بينه و بينك و يمكن أن يريد به لا تصرف غلات ما كان من الصوافي في بعض البلاد إلى مساكين ذلك

البلد خاصة فإن حق البعيد عن ذلك البلد فيها كمثل حق المقيم في ذلك البلد . و التافه الحقير و أشخصت زيدا من موضع كذا أخرجته عنه و فلان يصعر خده للناس أي يتكبر عليهم . و تقتحمه العيون تزدريه و تحتقره و الإعذار إلى الله الاجتهاد و المبالغة في تأدية حقه و القيام بفرائضه . كان بعض الأكاسرة يجلس للمظالم بنفسه و لا يثق إلى غيره و يقعد بحيث يسمع الصوت فإذا سمعه أدخل المتظلم فأصيب بصمم في سمعه فنادى مناديه أن الملك يقول أيها الرعية إني إن أصبت بصمم في سمعي فلم أصب في بصري كل ذي ظلامة فليلبس ثوبا أحمر ثم جلس لهم في مستشرف له . و كان لأمير المؤمنين ع بيت سماه بيت القصص يلقي الناس فيه رقاعهم و كذلك كان فعل المهدي محمد بن هارون الواثق من خلفاء بني العباس : وَ اجْعَلْ لِدَوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْمًا تُفَرِّغْ لَهُمْ فِيهِ شَحْصَكَ وَ تَجْلِسْ لَهُمْ مَجْلِسًا عَامًّا فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ وَ تُفْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَ أَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وَ شُرَطِكَ حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرَ مُتَتَّعِعٍ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقُّهُ مِنَ الْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَتَّعِعٍ

ثُمَّ اِحْتَمِلَ الْخُرْقَ مِنْهُمْ وَ الْعِيَّ وَ نَحَّ عَنْهُمْ الصَّيْقَ وَ الْأَنْفَ يَبْسُطُ اللَّهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْثَافَ رَحْمَتِهِ وَ يُوجِبُ لَكَ ثَوَابَ طَاعَتِهِ وَ أُعْطِيَ مَا أُعْطِيَتْ هَنِيئاً وَ اِمْنَعُ فِي إِجْمَالٍ وَ إِعْذَارٍ ثُمَّ أُمُورٌ مِنْ أُمُورِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا مِنْهَا إِبْجَابَةُ عُمَّالِكَ بِمَا يَعْيَا عَنْهُ كُتَابُكَ وَ مِنْهَا إِصْدَارُ حَاجَاتِ النَّاسِ عِنْدَ يَوْمٍ وَزُودِهَا عَلَيْكَ بِمَا تَخْرُجُ بِهِ صُدُورُ أَعْوَانِكَ وَ أَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ هَذَا الْفَصْلُ مِنْ تَتَمَّةِ مَا قَبْلَهُ وَ قَدْ رَوَى حَتَّى يَكْلِمَكَ مَكْلَمُهُمْ فَاعْلَمْ مِنْ كَلَمٍ وَ الرِّوَايَةُ الْأُولَى الْأَحْسَنُ . وَ غَيْرُ مُتَتَعِّعٍ غَيْرِ مَزْعَجٍ وَ لَا مَقْلُقٍ وَ الْمُتَتَعِّعُ فِي الْخَبَرِ النَّبَوِيِّ الْمُتَرَدِّدِ الْمُضْطَرِبِ فِي كَلَامِهِ عِيَا مِنْ خَوْفِ لِحْقِهِ وَ هُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْمَعْنَى الْأُولَى . وَ الْخُرْقُ الْجَهْلُ وَ رَوَى ثُمَّ اِحْتَمِلَ الْخُرْقَ مِنْهُمْ وَ الْعِيَّ وَ هُوَ الْجَهْلُ أَيْضاً وَ الرِّوَايَةُ الْأُولَى أَحْسَنُ . ثُمَّ بَيْنَ لَهُ عَ أَنَّهُ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ هَذَا الْمَجْلَسِ لِأَمْرٍ آخَرَ غَيْرَ مَا قَدَمَهُ عَ وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي حَاجَاتِ النَّاسِ مَا يَضِيقُ بِهِ صُدُورُ أَعْوَانِهِ وَ النَّوَابِ عَنْهُ فَيَتَعَيْنُ عَلَيْهِ أَنْ يَبَاشِرَهَا بِنَفْسِهِ وَ لَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي كُتُبِ عَمَالِهِ الْوَارِدَةُ عَلَيْهِ

ما يعيا كتابه عن جوابه فيجيب عنه بعلمه و يدخل في ذلك أن يكون فيها ما لا يجوز في حكم السياسة و مصلحة الولاية أن يطلع الكتاب عليه فيجيب أيضا عن ذلك بعلمه . ثم قال له لا تدخل عمل يوم في عمل يوم آخر فيتعبك و يكدرك فإن لكل يوم ما فيه من العمل : وَ اجْعَلْ لِنَفْسِكَ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلَ تِلْكَ الْمَوَاقِيتِ وَ أَجْزَلَ تِلْكَ الْأَقْسَامِ وَ إِنْ كَانَتْ كُلُّهَا لِلَّهِ إِذَا صَلَحَتْ فِيهَا الْبَيِّنَةُ وَ سَلِمَتْ مِنْهَا الرَّعِيَّةُ وَ لِيَكُنْ فِي خَاصَّةٍ مَا تُخْلِصُ بِهِ اللَّهُ دِينَكَ إِقَامَةً فَرَائِضِهِ الَّتِي هِيَ لَهُ خَاصَّةٌ فَأَعْطِ اللَّهَ مِنْ بَدَنِكَ فِي لَيْلِكَ وَ نَهَارِكَ وَ وَفِّ مَا تَقَرَّبْتَ بِهِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ ذَلِكَ كَامِلًا غَيْرَ مَثْلُومٍ وَ لَا مَنْقُوصٍ بَالِغًا مِنْ بَدَنِكَ مَا بَلَغَ وَ إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ لِلنَّاسِ فَلَا تَكُونَنَّ مُنْقَرًا وَ لَا مُضَيَّعًا فَإِنَّ فِي النَّاسِ مَنْ بِهِ الْعِلَّةُ وَ لَهُ الْحَاجَةُ وَ قَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص حِينَ وَجَّهَنِي إِلَى الْيَمَنِ كَيْفَ أُصَلِّيَ بِهِمْ فَقَالَ صَلِّ بِهِمْ كَصَلَاةِ أَوْعَفِهِمْ وَ كُنْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا لما فرغ ع من وصيته بأمر رعيته شرع في وصيته بأداء الفرائض التي

افترضها الله عليه من عبادته و لقد أحسن ع في قوله و إن كانت كلها لله أي أن النظر في أمور
الرعية مع صحة النية و سلامة الناس من الظلم من جملة العبادات و الفرائض أيضا . ثم قال له
كاملا غير مثلوم أي لا يحملنك شغل السلطان على أن تختصر الصلاة اختصارا بل صلها
بفرائضها و سننها و شعائرها في نهارك و ليالك و إن أتعبك ذلك و نال من بدنك و قوتك . ثم
أمره إذا صلى بالناس جماعة ألا يطيل فينفرهم عنها و ألا يندج الصلاة و ينقصها فيضيعها . ثم
روى خبرا عن النبي ص و هو قوله ع له صل بهم كصلاة أضعفهم و قوله و كن بالمؤمنين رحيمًا
يحتمل أن يكون من تنمة الخبر النبوي و يحتمل أن يكون من كلام أمير المؤمنين ع و الظاهر أنه
من كلام أمير المؤمنين من الوصية للأشتر لأن اللفظة الأولى عند أرباب الحديث هي المشهور في
الخبر : و أَمَّا بَعْدَ هَذَا بَعْدَ فَلَا تُطَوِّلَنَّ إِحْتِجَابَكَ عَنْ رَعِيَّتِكَ فَإِنَّ إِحْتِجَابَ الْوَلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ شُعْبَةٌ
مِنَ الضَّيْقِ وَ قَلَّةُ عِلْمٍ بِالْأُمُورِ وَ الْإِحْتِجَابُ مِنْهُمْ يَقْطَعُ عَنْهُمْ عِلْمَ مَا إِحْتَجَبُوا دُونَهُ فَيَصْغُرُ
عِنْدَهُمُ الْكَبِيرُ وَ يَعْظُمُ الصَّغِيرُ وَ يَقْبُحُ الْحَسَنُ وَ يَحْسُنُ الْقَبِيحُ وَ يُشَابُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَ إِنَّمَا الْوَالِي
بَشَرٌ لَا يَعْرِفُ مَا تَوَارَى عَنْهُ النَّاسُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ وَ لَيْسَتْ عَلَى الْحَقِّ سِمَاتٌ تُعْرِفُ بِهَا ضُرُوبُ
الصِّدْقِ مِنْ

الْكَذِبِ وَ إِنَّمَا أَنْتَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ إِمَّا إِمْرُؤُ سَحَتَ نَفْسُكَ بِالْبَدْلِ فِي الْحَقِّ فَفِيمَ اخْتِجَابِكَ مِنْ
وَاجِبِ حَقِّ تُعْطِيهِ أَوْ فِعْلِ كَرِيمٍ تُسَدِّدُهُ أَوْ مُبْتَلًى بِالْمَنْعِ فَمَا أُسْرِعَ كَفَّ النَّاسِ عَنْ مَسْأَلَتِكَ إِذَا
أَيَسُّوا مِنْ بَدْلِكَ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ حَاجَاتِ النَّاسِ إِلَيْكَ مَا يَمَّا لَا مَثْوَى فِيهِ عَلَيْكَ مِنْ شَكَاةٍ مُظْلِمَةٍ أَوْ
طَلَبِ إِنْصَافٍ فِي مُعَامَلَةٍ نَهَاةٍ عَنِ الْاِحْتِجَابِ فَإِنَّهُ مِثْلُ انْطَوَاءِ الْأُمُورِ عَنْهُ وَ إِذَا رَفَعَ الْحِجَابَ
دَخَلَ عَلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ فَعَرَفَ الْأَخْبَارَ وَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَحْوَالِ عَمَلِهِ . ثُمَّ قَالَ لَمْ تَحْتَجِبْ فَإِنْ
أَكْثَرَ النَّاسِ يَحْتَجِبُونَ كَيْلًا يَطْلُبُ مِنْهُمْ الرِّفْدَ . وَ أَنْتَ فَإِنْ كُنْتَ جَوَادًا سَمِحًا لَمْ يَكُنْ لَكَ إِلَى
الْحِجَابِ دَاعٍ وَ إِنْ كُنْتَ مُمْسِكًا فَسَيَعْلَمُ النَّاسُ ذَلِكَ مِنْكَ فَلَا يَسْأَلُكَ أَحَدٌ شَيْئًا . ثُمَّ قَالَ عَلَى أَنْ
أَكْثَرَ مَا يَسْأَلُ مِنْكَ مَا لَا مَثْوَى عَلَيْهِ فِي مَالِهِ كَرْدِ ظِلَامَةٍ أَوْ إِنْصَافٍ مِنْ خَصْمٍ

ذكر الحجاب و ما ورد فيه من الخبر و الشعر

و القول في الحجاب كثير حضر باب عمر جماعة من الأشراف منهم سهيل بن عمرو و عيينة
بن حصن و الأقرع بن حابس فحجبوا ثم خرج الأذن فنأدى أين عمار أين سلمان أين صهيب

فأدخلهم فتمعرت وجوه القوم فقال سهيل بن عمرو لم تتمعر وجوهكم دعوا و دعينا فأسرعوا و
أبطأنا و لكن حسدتموهم على باب عمر اليوم لأنتم غدا لهم أحسد . و استأذن أبو سفيان على
عثمان فحجبه فقبل له حجبك فقال لا عدمت من أهلي من إذا شاء حجبي . و حجبت
معاوية أبا الدرداء فقبل لأبي الدرداء حجبك معاوية فقال من يغش أبواب الملوك يهن و يكرم و
من صادف بابا مغلقا عليه وجد إلى جانبه بابا مفتوحا إن سأل أعطي و إن دعا أجيب و إن
يكن معاوية قد احتجب فرب معاوية لم يحتجب . و قال أبرويز لحاجبه لا تضعن شريفا بصعوبة
حجاب و لا ترفعن وضيعا بسهولة ضع الرجال مواضع أخطارهم فمن كان قديما شرفه ثم ازدرعه
و لم يهدمه بعد آبائه فقدمه على شرفه الأول و حسن رأيه الآخر و من كان له شرف متقدم و لم
يصن ذلك حيطة له و لم يزدعه تمييز المغارسة فألحق بآبائه من رفعة حاله ما يقتضيه سابق
شرفهم و ألحق به في خاصته ما ألحق بنفسه و لا تأذن له إلا دبريا و إلا سرا و لا تلحقه بطبقة
الأولين و إذا ورد كتاب عامل من عمالي فلا تجسه عني طرفة عين إلا أن أكون على حال لا
تستطيع الوصول إلي فيها و إذا أتاك من يدعي النصيحة لنا فلتكتبها سرا ثم أدخله بعد أن
تستأذن له حتى إذا كان مني بحيث أراه فادفع إلي كتابه فإن أحمدت قبلت و إن كرهت رفضت و
إن أتاك عالم مشتهر بالعلم و الفضل يستأذن فأذن له فإن العلم شريف و شريف صاحبه و لا
تحجبني عني أحدا من أفناء الناس إذا أخذت مجلسي مجلس العامة فإن الملك لا يحجب إلا عن
ثلاث عي يكره أن يطلع عليه منه أو يخل يكره أن يدخل عليه من يسأله أو ريبة هو مصر عليها
فيشفق من إبدائها

و وقوف الناس عليها و لا بد أن يحيطوا بها علما و إن اجتهد في سترها و قد أخذ هذا المعنى الأخير محمود الوراق فقال:

إذا اعتصم الوالي بإغلاق بابه و رد ذوي الحاجات دون حجابيه
ظننت به إحدى ثلاث و ربما رجمت بظن واقع بصوابه
أقول به مس من العي ظاهر ففي إذنه للناس إظهار ما به
فإن لم يكن عي اللسان فغالب من البخل يحمى ماله عن طلابه
و إن لم يكن لا ذا و لا ذا فريية يكتمها مستورة بثيابيه
أقام عبد العزيز بن زرار الكلابي على باب معاوية سنة في شملة من صوف لا يأذن له ثم أذن
له و قربه و أدناه و لطف محله عنده حتى ولاه مصر فكان يقال استأذن أقوام لعبد العزيز بن زرار
ثم صار يستأذن لهم و قال في ذلك:

دخلت على معاوية بن حرب و لكن بعد بأس من دخول
و ما نلت الدخول عليه حتى حللت محلة الرجل الذليل
و أغضيت الجفون على قذاها و لم أنظر إلى قال و قيل
و أدركت الذي أملت منه و حرمان المنى زاد العجول
و يقال إنه قال له لما دخل عليه أمير المؤمنين دخلت إليك بالأمل و احتملت جفوتك بالصبر
و رأيت ببابك أقواما قدمهم الحظ و آخرين أخرهم الحرمان فليس ينبغي للمقدم أن يأمن عواقب
الأيام و لا للمؤخر أن ييأس من عطف الزمان . و أول المعرفة الاختبار فابل و اختبر إن رأيت و
كان يقال لم يلزم باب السلطان أحد فصبر على ذل الحجاب و كلام البواب و ألقى الأنف و
حمل الضيم و أدام الملازمة إلا وصل إلى حاجته أو إلى معظمها .

قال عبد الملك لحاجبه إنك عين أنظر بها و جنة أستلعم بها و قد وليتك ما وراء بابي فما ذا تراك صانعا برعيتي قال أنظر إليهم بعينك و أحملهم على قدر منازلهم عندك و أضعهم في إبطائهم عن بابك و لزوم خدمتك مواضع استحقاقهم و أرتبهم حيث وضعهم ترتيبك و أحسن إبلاغهم عنك و إبلاغك عنهم قال لقد وفيت بما عليك و لكن إن صدقت ذلك بفعلك و قال دعبل و قد حجب عن باب مالك بن طوق:

لعمري لئن حجبني العبيد لما حجبت دونك القافيه
سأرمي بها من وراء الحجاب شنعاء تأتيك بالدايهيه
تصم السميع و تعمي البصير و يسأل من مثلها العافيه
و قال آخر:

سأترك هذا الباب ما دام إذنه على ما أرى حتى يلين قليلا
فما خاب من لم يأتته متزفعا و لا فاز من قد رام فيه دخولا
إذا لم نجد للإذن عندك موضعا وجدنا إلى ترك المجيء سبيلا
و كتب أبو العتاهية إلى أحمد بن يوسف الكاتب و قد حجه:
و إن عدت بعد اليوم إني لظالم سأصرف وجهي حيث تبغي المكارم
متى يفلح الغادي إليك الحاجة و نصفك محجوب و نصفك نائم
يعني ليله و نهاره . استأذن رجلان على معاوية فأذن لأحدهما و كان أشرف منزلة من الآخر
ثم أذن للآخر فدخل فجلس فوق الأول فقال معاوية إن الله قد ألزمتنا تأديبكم

كما ألزمتنا رعايتكم و أنا لم نأذن له قبلك و نحن نريد أن يكون مجلسه دونك فقم لا أقام الله لك وزنا و قال بشار:

تأبى خلائق خالد و فعاله إلا تجنب كل أمر عائب
و إذا أتينا الباب وقت غدائه أدنى الغداء لنا برغم الحاجب
و قال آخر يهجو:

يا أميرا على جريب من الأر ض له تسعة من الحجاب
قاعد في الخراب يحجب عنا ما سمعنا بحاجب في خراب
و كتب بعضهم إلى جعفر بن محمد بن القاسم بن عبيد الله بن سليمان بن وهب:

أبا جعفر إن الولاية إن تكن منبلة قوسا فأنت لها نبيل
فلا ترتفع عنا لأمر وليته كما لم يصغر عندنا شأنك العزل
و من جيد ما مدح به بشر بن مروان قول القائل:

بعيد مراد الطرف ما رد طرفه حذار الغواشي باب دار و لا ستر
و لو شاء بشر كان من دون بابه طماطم سود أو صقالبة حمر
و لكن بشرا يستر الباب للتي يكون لها في غبها الحمد و الأجر
و قال بشار:

خليلي من كعب أعينا أحاكما على دهره إن الكريم يعين
و لا تبخلا بخل ابن قرعة إنه مخافة أن يرجى نداءه حزين
إذا جئته للعرف أغلق بابه فلم تلقه إلا و أنت كمين
فقل لأبي يحيى متى تدرك العلا و في كل معروف عليك يمين

و قال إبراهيم بن هرمة:

هش إذا نزل الوفود ببابه
و إذا رأيت صديقه و شقيقه
و قال آخر:

و إني لأستحيي الكريم إذا أتى
و أرثي له من مجلس عند بابه
و قال عبد الله بن محمد بن عينة:

أتيتك زائرا لقضاء حق
و رأيي مذهب عن كل ناء
و لست بساقط في قدر قوم
و قال آخر:

ما ضاقت الأرض على راغب
بل ضاقت الأرض على شاعر
قد شتم الحاجب في شعره
و إنما يقصد للصاحب
ثم إنَّ لِلْوَلي حَاصَّةً وَ بَطَانَةً فِيهِمْ اسْتِثْنَاءٌ وَ تَطَاوُلٌ وَ قَلَّةٌ إِنْصَافٍ فِي مُعَامَلَةٍ فَاحْسِمْ مَثُونَةَ
مَادَّةٍ أَوَّلِكَ بِقَطْعِ أَسْبَابِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ وَ لَا تُقْطِعَنَّ لِأَحَدٍ مِنْ حَاشِيَتِكَ وَ حَامَتِكَ قَطِيعَةً وَ لَا
يَطْمَعَنَّ مِنْكَ فِي اعْتِقَادِ عُقْدَةٍ تَضُرُّ بِمَنْ يَلِيهَا مِنَ النَّاسِ فِي

شَرِبَ أَوْ عَمَلٍ مُشْتَرِكٍ يُحْمَلُونَ مَثْوِيَّتُهُ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ فَيَكُونُ مَهْنًا ذَلِكَ لَهُمْ دُونَكَ وَ عَيْبُهُ عَلَيْكَ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَالْأَرْحَمُ الْحَقُّ مَنْ لَرَمَهُ مِنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ وَ كُنْ فِي ذَلِكَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا وَاقِعًا
ذَلِكَ مِنْ قَرَابَتِكَ وَ خَوَاصِّكَ خَاصَّتِكَ حَيْثُ وَقَعَ وَ ابْتَغِ عَاقِبَتَهُ بِمَا يَنْتُقِلُ عَلَيْكَ مِنْهُ فَإِنَّ مَعَبَّةَ
ذَلِكَ مُحْمُودَةٌ وَ إِنَّ ظَنَّنْتَ الرَّعِيَّةَ بِكَ حَيْفًا فَأَصْحَرُ لَهُمْ بِعُذْرِكَ وَ إِعْدِلْ عَنْكَ ظُنُونَهُمْ بِإِصْحَارِكَ
فَإِنَّ فِي ذَلِكَ رِيَاضَةً مِنْكَ لِنَفْسِكَ وَ رِفْقًا بِرَعِيَّتِكَ وَ إِعْذَارًا تَبْلُغُ بِهِ حَاجَتَكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ
نَهَاهُ عَنِ أَنْ يَحْمِلَ أَقَارِبَهُ وَ حَاشِيَتَهُ وَ خَوَاصَّهُ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ وَ أَنْ يُمْكِنَهُمْ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ
عَلَيْهِمْ وَ التَّطَاوُلِ وَ الْإِذْلَالِ وَ نَهَاهُ مَنْ أَنْ يَقْطَعَ أَحَدًا مِنْهُمْ قِطْعَةً أَوْ يَمْلِكُهُ ضِيعَةً تَضُرُّ بِمَنْ
يَجَاوِرُهَا مِنَ السَّادَةِ وَ الدَّهَاقِينَ فِي شَرْبِ يَتَغَلَّبُونَ عَلَى الْمَاءِ مِنْهُ أَوْ ضِيَاعٍ يَضِيْفُونَهَا إِلَى مَا مَلَكَهُمْ
إِيَّاهُ وَ إِعْفَاءَ لَهُمْ مِنْ مَثْوِيَّةٍ أَوْ حَفْرِ وَ غَيْرِهِ فَيَعْفِيهِمُ الْوَلَاةُ مِنْهُ مَرَاqَبَةً لَهُمْ فَيَكُونُ مَثْوِيَّةُ ذَلِكَ الْوَاجِبِ
عَلَيْهِمْ قَدْ أَسْقَطَتْ عَنْهُمْ وَ حَمَلَ ثَقْلَهَا عَلَى غَيْرِهِمْ . ثُمَّ قَالَ ع لِأَنَّ مَنَفْعَةَ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا تَكُونُ
لَهُمْ دُونَكَ وَ الْوَزْرُ فِي الْآخِرَةِ عَلَيْكَ وَ الْعَيْبُ وَ الذَّمُّ فِي الدُّنْيَا أَيْضًا لِأَحْقَانِ بِكَ . ثُمَّ قَالَ لَهُ إِنَّ
اَتَهْمَتَكَ الرِّعِيَّةَ بِحَيْفٍ عَلَيْهِمْ أَوْ ظَنَّنْتَ بِكَ جَوْرًا فَادْكُرْ لَهُمْ عِذْرَكَ

في ذلك و ما عندك ظاهرا غير مستور فإنه الأولى و الأقرب إلى استقامتهم لك على الحق . و
أصحرت بكذا أي كشفت مآخوذ من الإصحار و هو الخروج إلى الصحراء . و حامة الرجل أقاربه
و بطانته و اعتقدت عقدة أي ادخرت ذخيرة و المهناً مصدر هنأه كذا و مغبة الشيء عاقبته . و
اعدل عنك ظننهم نحها و الإعذار إقامة العذر

طرف من أخبار عمر بن عبد العزيز و نزاهته في خلافته

رد عمر بن عبد العزيز المظالم التي احتقبها بنو مروان فأبغضوه و ذموه و قيل إنهم سموه فمات .
و روى الزبير بن بكار في الموفقيات أن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز دخل على أبيه يوما و
هو في قائلته فأيقظه و قال له ما يؤمنك أن تؤتى في منامك و قد رفعت إليك مظالم لم تقض حق
الله فيها فقال يا بني إن نفسي مطيتي إن لم أرفق بها لم تبلغني إني لو أتعبت نفسي و أعواني لم يكن
ذلك إلا قليلا حتى أسقط و يسقطوا و إني لأحتسب في نومي من الأجر مثل الذي أحتسب في
يقظتي إن الله جل ثناؤه لو أراد أن ينزل القرآن جملة لأنزله و لكنه أنزل الآية و الآيتين حتى
استكثر الإيمان في قلوبهم . ثم قال يا بني مما أنا فيه أمر هو أهم إلى أهل بيتك هم أهل العدة و
العدد و قبلهم ما قبلهم فلو جمعت ذلك في يوم واحد خشيت انتشارهم علي و لكني أنصف من
الرجل

و الاثنين فيبلغ ذلك من وراءهما فيكون أنجع له فإن يرد الله إتمام هذا الأمر أتمه و إن تكن الأخرى فحسب عبد أن يعلم الله منه أنه يحب أن ينصف جميع رعيته . و روى جويرية بن أسماء عن إسماعيل بن أبي حكيم قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فلما تفرقنا نادى مناديه الصلاة جامعة فجئت المسجد فإذا عمر على المنبر فحمد الله و أثنى عليه ثم قال أما بعد فإن هؤلاء يعني خلفاء بني أمية قبله قد كانوا أعطونا عطايا ما كان ينبغي لنا أن نأخذها منهم و ما كان ينبغي لهم أن يعطوناها و إني قد رأيت الآن أنه ليس علي في ذلك دون الله حسيب و قد بدأت بنفسي و الأقربين من أهل بيتي اقرأ يا مزاحم فجعل مزاحم يقرأ كتابا فيه الإقطاعات بالضياح و النواحي ثم يأخذ عمر بيده فيقصه بالجللم لم يزل كذلك حتى نودي بالظهر . و روى الفرات بن السائب قال كان عند فاطمة بنت عبد الملك بن مروان جوهر جليل وهبها أبوها و لم يكن لأحد مثله و كانت تحت عمر بن عبد العزيز فلما ولي الخلافة قال لها اختاري إما أن تردي جوهرك و حليك إلى بيت مال المسلمين و إما أن تأذني لي في فراقك فإني أكره أن اجتمع أنا و أنت و هو في بيت واحد فقالت بل أختارك عليه و على أضعافه لو كان لي و أمرت به فحمل إلى بيت المال فلما هلك عمر و استخلف يزيد بن عبد الملك قال لفاطمة أخته إن شئت رددته عليك قالت فإني لا أشاء ذلك طبت عنه نفسا في حياة عمر و أرجع فيه بعد موته لا و الله أبدا فلما رأى يزيد ذلك قسمه بين ولده و أهله . و روى سهيل بن يحيى المروزي عن أبيه عن عبد العزيز عن عمر بن عبد العزيز قال لما دفن سليمان صعد عمر على المنبر فقال إني قد خلعت ما في رقبتي من بيعتكم فصاح الناس صيحة واحدة قد اخترناك فنزل و دخل و أمر بالسطور فهتكت

و الثياب التي كانت تبسط للخلفاء فحملت إلى بيت المال ثم خرج و نادى مناديه من كانت له مظلمة من بعيد أو قريب من أمير المؤمنين فليحضر فقام رجل ذمي من أهل حمص أبيض الرأس و اللحية فقال أسألك كتاب الله قال ما شأنك قال العباس بن الوليد بن عبد الملك اغتصبني ضيعتي و العباس جالس فقال عمر ما تقول يا عباس قال أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد و كتب لي بها سجلا فقال عمر ما تقول أنت أيها الذمي قال يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله فقال عمر إيهي لعمرى إن كتاب الله لأحق أن يتبع من كتاب الوليد اردد عليه يا عباس ضيعته فجعل لا يدع شيئا مما كان في أيدي أهل بيته من المظالم إلا ردها مظلمة مظلمة . و روى ميمون بن مهران قال بعث إلي عمر بن عبد العزيز و إلى مكحول و أبي قلابة فقال ما ترون في هذه الأموال التي أخذها أهلي من الناس ظلما فقال مكحول قولوا ضعيفا كرهه عمر فقال أرى أن تستأنف و تدع ما مضى فنظر إلي عمر كالمستغيث بي فقلت يا أمير المؤمنين أحضر ولدك عبد الملك لننظر ما يقول فحضر فقال ما تقول يا عبد الملك فقال ما ذا أقول أ لست تعرف مواضعها قال بلى و الله قال فارددها فإن لم تفعل كنت شريكا لمن أخذها . و روى ابن درستويه عن يعقوب بن سفيان عن جويرية بن أسماء قال كان بيد عمر بن عبد العزيز قبل الخلافة ضيعته المعروفة بالسهلة و كانت باليمامة و كانت أمرا عظيما لها غلة عظيمة كثيرة إنما عيشه و عيش أهله منها فلما ولي الخلافة قال لمزاحم مولاه و كان فاضلا إني قد عزمتم أن أرد السهلة إلى بيت مال المسلمين فقال مزاحم أ تدري كم ولدك إنهم كذا و كذا قال فذرفت عيناه فجعل يستدمع و يمسح الدمعة بإصبعه الوسطى و يقول أكلهم إلى الله أكلهم إلى الله فمضى مزاحم فدخل على عبد الملك بن عمر فقال له أ لا تعلم ما قد عزم عليه أبوك إنه يريد أن يرد السهلة قال فما قلت

له قال ذكرت له ولده فجعل يستدمع و يقول أكلهم إلى الله فقال عبد الملك بنس وزير الدين أنت ثم وثب و انطلق إلى أبيه فقال للأذن استأذن لي عليه فقال إنه قد وضع رأسه الساعة للقائلة فقال استأذن لي عليه فقال أ ما ترحمونه ليس له من الليل و النهار إلا هذه الساعة قال استأذن لي عليه لا أم لك فسمع عمر كلامهما فقال ائذن لعبد الملك فدخل فقال على ما ذا عزمت قال أرد السهلة قال فلا تؤخر ذلك قم الآن قال فجعل عمر يرفع يديه و يقول الحمد لله الذي جعل لي من ذريتي من يعينني على أمر ديني قال نعم يا بني أصلي الظهر ثم أصدع المنبر فأردها علانية على رءوس الناس قال و من لك أن تعيش إلى الظهر ثم من لك أن تسلم نيتك إلى الظهر إن عشت إليها فقام عمر فصعد المنبر فخطب الناس و رد السهلة . قال و كتب عمر بن الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز لما أخذ بني مروان برد المظالم كتابا أغلظ له فيه من جملته أنك أزريت على كل من كان قبلك من الخلفاء و عبتهم و سرت بغير سيرتهم بغضا لهم و شتأنا لمن بعدهم من أولادهم و قطعت ما أمر الله به أن يوصل و عمدت إلى أموال قريش و مواريتهم فأدخلتها بيت المال جورا و عدوانا فاتق الله يا ابن عبد العزيز و راقبه فإنك خصصت أهل بيتك بالظلم و الجور و و الذي خص محمد ص بما خصه به لقد ازددت من الله بعدا بولايتك هذه التي زعمت أنها عليك بلاء فأقصر عن بعض ما صنعت و اعلم أنك بعين جبار عزيز و في قبضته و لن يتركك على ما أنت عليه . قالوا فكتب عمر جوابه أما بعد فقد قرأت كتابك و سوف أجيبك بنحو منه أما أول أمرك يا ابن الوليد فإن أملك نباتة أمة السكون كانت تطوف في أسواق حمص و تدخل حوانيتها ثم الله أعلم بما اشتراها ذبيان بن ذبيان من فيء المسلمين فأهداها

لأبيك فحملت بك فبئس الحامل و بئس المحمول ثم نشأت فكنت جبارا عنيدا و تزعم أبي من الظالمين لأبي حرمتك و أهل بيتك فيء الله الذي هو حق القرابة و المساكين و الأراذل و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعملك صبيا سفيها على جند المسلمين تحكم فيهم برأيك و لم يكن له في ذاك نية إلا حب الوالد ولده فويل لك و ويل لأبيك ما أكثر خصماء كما يوم القيامة و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعمل الحجاج بن يوسف على خمسي العرب يسفك الدم الحرام و يأخذ المال الحرام و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعمل قرّة بن شريك أعرابيا جافيا على مصر و أذن له في المعازف و الخمر و الشرب و اللهو و إن أظلم مني و أترك لعهد الله من استعمل عثمان بن حيان على الحجاز فينشد الأشعار على منبر رسول الله ص و من جعل للعالية البربرية سهما في الخمس فرويدا يا ابن نباتة و لو التقت حلقتا البطان و رد الفيء إلى أهله لتفرغت لك و لأهل بيتك فوضعتكم على المحجة البيضاء فطالما تركتم الحق و أخذتم في بنيات الطريق و من وراء هذا من الفضل ما أرجو أن أعمله بيع رقبتك و قسم ثمنك بين الأراذل و اليتامى و المساكين فإن لكل فيك حقا و السلام علينا و لا ينال سلام الله الظالمين . و روى الأوزاعي قال لما قطع عمر بن عبد العزيز عن أهل بيته ما كان من قبله يجرونه عليهم من أرزاق الخاصة فتكلم في ذلك عنبسة بن سعيد فقال يا أمير المؤمنين إن لنا قرابة فقال مالي إن يتسع لكم و أما هذا المال فحقكم فيه كحق رجل بأقصى برك الغماد و لا يمنعه من أخذه إلا بعد مكانه و الله إني لأرى أن الأمور

لو استحالت حتى يصبح أهل الأرض يرون مثل رأيكم لنزلت بهم بائقة من عذاب الله . و روى الأوزاعي أيضا قال قال عمر بن عبد العزيز يوما و قد بلغه عن بني أمية كلام أغضبه إن الله في بني أمية يوما أو قال ذبحا و ايم الله لئن كان ذلك الذبح أو قال ذلك اليوم على يدي لأعذرن الله فيهم قال فلما بلغهم ذلك كفوا و كانوا يعلمون صرامته و إنه إذا وقع في أمر مضى فيه . و روى إسماعيل بن أبي حكيم قال قال عمر بن عبد العزيز يوما لحاجبه لا تدخلن علي اليوم إلا مروانيا فلما اجتمعوا قال يا بني مروان إنكم قد أعطيتم حظا و شرفا و أموالا إني لأحسب شطر أموال هذه الأمة أو ثلثيها في أيديكم فسكتوا فقال أ لا تجيبوني فقال رجل منهم فما بالك قال إني أريد أن أنتزعها منكم فأردها إلى بيت مال المسلمين فقال رجل منهم و الله لا يكون ذلك حتى يحال بين رءوسنا و أجسادنا و الله لا نكفر أسلافنا و لا نفقر أولادنا فقال عمر و الله لو لا أن تستعينوا علي بمن أطلب هذا الحق له لأضرعت خدودكم قوموا عني . و روى مالك بن أنس قال ذكر عمر بن عبد العزيز من كان قبله من المروانية فعابهم و عنده هشام بن عبد الملك فقال يا أمير المؤمنين إنا و الله نكره أن تعيب آباءنا و تضع شرفنا فقال عمر و أي عيب أعيب مما عابه القرآن . و روى نوفل بن الفرات قال شكوا بنو مروان إلى عاتكة بنت مروان بن الحكم عمر فقالوا إنه يعيب أسلافنا و يأخذ أموالنا فذكرت ذلك له و كانت عظيمة عند بني مروان فقال لها يا عمة إن رسول الله ص قبض و ترك

الناس على نهر مورود فولي ذلك النهر بعده رجلا لم يستخصا أنفسهما و أهلهما منه بشيء ثم وليه ثالث فكرى منه ساقية ثم لم تزل الناس يكرون منه السواقي حتى تركوه يابسا لا قطرة فيه و ايم الله لعن أبقاني الله لأسكرن تلك السواقي حتى أعيد النهر إلى مجراه الأول قالت فلا يسبون إذا عندك قال و من يسبهم إنما يرفع الرجل مظلمته فأردها عليه . و روى عبد الله بن محمد التيمي قال كان بنو أمية ينزلون عاتكة بنت مروان بن الحكم على أبواب قصورهم و كانت جلييلة الموضع عندهم فلما ولي عمر قال لا يلي إنزالها أحد غيري فأدخلوها على دابتها إلى باب قبتة فأنزلها ثم طبق لها وسادتين إحداها على الأخرى ثم أنشأ يمازحها و لم يكن من شأنه و لا من شأنها المزاح فقال أ ما رأيت الحرس الذين على الباب فقالت بلى و ربما رأيتهم عند من هو خير منك فلما رأى الغضب لا يتحلل عنها ترك المزاح و سألها أن تذكر حاجتها فقالت إن قرابتك يشكونك و يزعمون أنك أخذت منهم خير غيرك قال ما منعتم شيئا هو لهم و لا أخذت منهم حقا يستحقونه قالت إني أخاف أن يهيجوا عليك يوما عصيبا و قال كل يوم أخافه دون يوم القيامة فلا وقاني الله شره ثم دعا بدینار و مجمة و جلد فألقى الدينار في النار و جعل ينفخ حتى احمر ثم تناوله بشيء فأخرجه فوضعه على الجلد فنش و فتر فقال يا عممة أ ما تأوين لابن أخيك من مثل هذا فقامت فخرجت إلى بني مروان فقالت تزوجون في آل عمر بن الخطاب فإذا نزعوا إلى الشبه جزعتم اصبروا له . و روى وهيب بن الورد قال اجتمع بنو مروان على باب عمر بن عبد العزيز فقالوا لولد له قل لأبيك يأذن لنا فإن لم يأذن فأبلغ إليه عنا و سألهم فلم يأذن لهم و قال

فليقولوا فقالوا قل له إن من كان قبلك من الخلفاء كان يعطينا و يعرف لنا مواضعنا و إن أباك قد
حرمنا ما في يديه فدخل إلى أبيه فأبلغه عنهم فقال اخرج فقل لهم إني أخاف إن عصيت ربي
عذاب يوم عظيم و روى سعيد بن عمار عن أسماء بنت عبيد قال دخل عنبسة بن سعيد بن
العاص على عمر بن عبد العزيز فقال يا أمير المؤمنين إن من كان قبلك من الخلفاء كانوا يعطوننا
عطايا منعناها و لي عيال و ضيعة فأذن لي أخرج إلى ضيعتي و ما يصلح عيالي فقال عمر إن
أحبكم إلينا من كفانا مئونتته فخرج عنبسة فلما صار إلى الباب ناداه أبا خالد أبا خالد فرجع
فقال أكثر ذكر الموت فإن كنت في ضيق من العيش وسعه عليك و إن كنت في سعة من العيش
ضيقه عليك . و روى عمر بن علي بن مقدم قال قال ابن صغير لسليمان بن عبد الملك لمزاحم
إن لي حاجة إلى أمير المؤمنين عمر قال فاستأذنت له فأدخله فقال يا أمير المؤمنين لم أخذت
قطيعتي قال معاذ الله إن أخذ قطيعة ثبتت في الإسلام قال فهذا كتابي بها و أخرج كتابا من كفه
فقرأه عمر و قال لمن كانت هذه الأرض قال كانت للمسلمين قال فالمسلمون أولى بها قال فاردد
علي كتابي قال إنك لو لم تأتني به لم أسألكه فأما إذ جئتني به فلست أدعك تطلب به ما ليس
لك بحق فبكى ابن سليمان فقال مزاحم يا أمير المؤمنين ابن سليمان تصنع به هذا قال و ذلك
لأن سليمان عهد إلى عمر و قدمه على إخوته فقال عمر ويحك يا مزاحم إني لأجد له من اللوط
ما أجد لولدي و لكنها نفسي أجادل عنها . و روى الأوزاعي قال قال هشام بن عبد الملك و
سعيد بن خالد بن عمر بن عثمان

بن عفان لعمر بن عبد العزيز يا أمير المؤمنين استأنف العمل برأيك فيما تحت يدك و خل بين من سبقك و بين ما ولوه عليهم كان أو لهم فإنك مستكف أن تدخل في خير ذلك و شره قال أنشدكما الله الذي إليه تعودان لو أن رجلا هلك و ترك بنين أصاغر و أكابر فغر الأكابر الأصاغر بقوتهم فأكلوا أموالهم ثم بلغ الأصاغر الحلم فجاءوكما بهم و بما صنعوا في أموالهم ما كنتما صانعين قالوا كنا نرد عليهم حقوقهم حتى يستوفوها قال فإني وجدت كثيرا ممن كان قبلي من الولاة غر الناس بسلطانه و قوته و أثر بأموالهم أتباعه و أهله و رهطه و خاصته فلما وليت أتوني بذلك فلم يسعني إلا الرد على الضعيف من القوي و على الديني من الشريف فقالا يوفق الله أمير المؤمنين : وَ لَا تَدْفَعَنَّ صَلَاحًا دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ وَ لِلَّهِ فِيهِ رِضًا فَإِنَّ فِي الصُّلْحِ دَعَاً لِلْجُنُودِ وَ رَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ وَ أَمْنًا لِبِلَادِكَ وَ لَكِنَّ الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ عَدُوِّكَ بَعْدَ صَلَاحِهِ فَإِنَّ الْعَدُوَّ زُبْمًا قَارِبَ لِيَتَغَفَّلَ فَخُذْ بِالْحَزْمِ وَ إِيَّاهُمْ فِي ذَلِكَ حُسْنُ الظَّنِّ وَ إِنْ عَقَدْتَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ عَدُوِّكَ لَكَ عُدُوٌّ كَعُدُوِّكَ عَقْدَةً أَوْ أَلْبَسْتَهُ مِنْكَ ذِمَّةً فَحُطَّ عَهْدُكَ بِالْوَفَاءِ وَ إِنْ عَقَدْتَ بِالْأَمَانَةِ وَ اجْعَلْ نَفْسَكَ جَنَّةً دُونَ مَا أُعْطِيتَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ شَيْءٌ النَّاسُ أَشَدُّ عَلَيْهِ اجْتِمَاعًا مَعَ تَفَرُّقِ أَهْوَائِهِمْ وَ تَشْتُّبِ آرَائِهِمْ مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ وَ قَدْ لَرِمَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْعَدْرِ فَلَا تَعْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ وَ لَا تَخَيِّلَنَّ عَدُوَّكَ فَإِنَّهُ لَا يَجْتَرِئُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا جَاهِلٌ شَقِيٌّ وَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَهْدَهُ وَ ذِمَّتَهُ أَمْنًا أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ

وَ حَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ وَ يَسْتَفِيضُونَ إِلَى جَوَارِهِ فَلَا إِذْغَالَ وَ لَا مُدَالَسَةَ وَ لَا خِدَاعَ فِيهِ وَ لَا تَعْقِدُهُ تَعْقِدَ عَقْدٍ مُجَوِّزٍ فِيهِ الْعِلَلُ وَ لَا تُعَوَّلَنَّ عَلَى لَحْنِ الْقَوْلِ قَوْلٍ بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَ التَّوَثُّقَةِ وَ لَا يَدْعُونَكَ ضَيْقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللَّهِ إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضَيْقِ أَمْرٍ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَ فَضْلَ عَاقِبَتِهِ خَيْرٌ مِنْ غَدْرِ تَخَافُ تَبِعْتَهُ وَ أَنَّ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللَّهِ طَلِبَةٌ لَا تَسْتَقْبِلُ تَسْتَقْبِلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَ لَا آخِرَتَكَ أَمْرُهُ أَنْ يَقْبَلَ السَّلَامَ وَ الصَّلَاحَ إِذَا دَعَى إِلَيْهِ لَمَّا فِيهِ مِنْ دَعَا الْجُنُودِ وَ الرَّاحَةِ مِنَ الْهَمِّ وَ الْأَمْنِ لِلْبِلَادِ وَ لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَحْذَرَ بَعْدَ الصَّلَاحِ مِنْ غَائِلَةِ الْعَدُوِّ وَ كَيْدِهِ فَإِنَّهُ رُبَّمَا قَارَبَ بِالصَّلَاحِ لِيَتَغَفَّلَ أَيْ يَطْلُبَ غَفْلَتَكَ فَخُذْ بِالْحَزَمِ وَ اتَّهَمِ حَسَنَ ظَنِّكَ لَا تَتَّقِ وَ لَا تَسْكُنْ إِلَى حَسَنِ ظَنِّكَ بِالْعَدُوِّ وَ كُنْ كَالطَّائِرِ الْحَذِرِ . ثُمَّ أَمْرُهُ بِالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ قَالَ وَ اجْعَلْ نَفْسَكَ جَنَّةً دُونَ مَا أُعْطِيتَ أَيْ وَ لَوْ ذَهَبَتْ نَفْسُكَ فَلَا تَغْدُرْ . وَ قَالَ الرَّائِدِيُّ النَّاسُ مَبْتَدَأٌ وَ أَشَدُّ مَبْتَدَأٌ ثَانٍ وَ مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ خَيْرُهُ وَ هَذَا الْمَبْتَدَأُ الثَّانِي مَعَ خَيْرِهِ خَيْرُ الْمَبْتَدَأِ الْأَوَّلِ وَ مَحَلُّ الْجُمْلَةِ نَصَبٌ لِأَنَّهَا خَيْرٌ لَيْسَ وَ مَحَلُّ لَيْسَ مَعَ اسْمِهِ وَ خَيْرُهُ رَفَعٌ لِأَنَّهُ خَيْرٌ فَإِنَّهُ وَ شَيْءٌ اسْمٌ لَيْسَ وَ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ حَالٌ وَ لَوْ تَأَخَّرَ لَكَانَ صِفَةً لَشَيْءٍ وَ الصَّوَابُ أَنْ شَيْءٌ اسْمٌ لَيْسَ وَ جَازَ ذَلِكَ وَ إِنْ كَانَ نَكْرَةً لِاعْتِمَادِهِ عَلَى النِّفْيِ وَ لِأَنَّ الْجَارَ وَ الْمَجْرُورَ قَبْلَهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ كَالصِّفَةِ فَتَخْصُصُ بِذَلِكَ وَ قَرَبَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَ النَّاسُ مَبْتَدَأٌ وَ أَشَدُّ خَيْرُهُ وَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ الْمُرَكَّبَةُ مِنْ مَبْتَدَأٍ

و خبر في موضع رفع لأنها صفة شيء و أما خبر المبتدأ الذي هو شيء فمحذوف و تقديره في الوجود كما حذف الخبر في قولنا لا إله إلا الله أي في الوجود و ليس يصح ما قال الراوندي من أن أشد مبتدأ ثان و من تعظيم الوفاء خبره لأن حرف الجر إذا كان خبرا لمبتدأ تعلق بمحذوف و هاهنا هو متعلق بأشد نفسه فكيف يكون خبرا عنه و أيضا فإنه لا يجوز أن يكون أشد من تعظيم الوفاء خبرا عن الناس كما زعم الراوندي لأن ذلك كلام غير مفيد أ لا ترى أنك إذا أردت أن تحبر بهذا الكلام عن المبتدأ الذي هو الناس لم يقيم من ذلك صورة محصلة تفيدك شيئا بل يكون كلاما مضطربا . و يمكن أيضا أن يكون من فرائض الله في موضع رفع لأنه خبر المبتدأ و قد قدم عليه و يكون موضع الناس و ما بعده رفع لأنه خبر المبتدأ الذي هو شيء كما قلناه أولا و ليس يمتنع أيضا أن يكون من فرائض الله منصوب الموضع لأنه حال و يكون موضع الناس أشد رفعا لأنه خبر المبتدأ الذي هو شيء . ثم قال له ع و قد لزم المشركون مع شركهم الوفاء بالعهود و صار ذلك لهم شريعة و بينهم سنة فالإسلام أولى بالزوم و الوفاء . و استوبلوا وجدوه وببلا أي ثقيلًا استوبلت البلد أي استوخمته و استثقلته و لم يوافق مزاجك . و لا تخيسن بعهدك أي لا تغدرن خاس فلان بذمته أي غدر و نكث . قوله و لا تختلن عدوك أي لا تمكرن به ختلته أي خدعته . و قوله أفضاه بين عباده جعله مشتركا بينهم لا يختص به فريق دون فريق .

قال و يستفيضون إلى جواره أي ينتشرون في طلب حاجاتهم و مآربهم ساكنين إلى جواره فإلى هاهنا متعلقة بمحذوف مقدر كقوله تعالى (فِي تِسْعِ آيَاتٍ إِلَى فِرْعَوْنَ) أي مرسلًا قال فلا إدغال أي لا إفساد و الدغل الفساد و لا مدالسة أي لا خديعة يقال فلان لا يوالس و لا يدالس أي لا يخادع و لا يخون و أصل الدلس الظلمة و التدليس في البيع كتمان عيب السلعة عن المشتري . ثم نهاء عن أن يعقد عقدا يمكن فيه التأويلات و العلل و طلب المخارج و نهاء إذا عقد العقد بينه و بين العدو أن ينقضه معولا على تأويل خفي أو فحوى قول أو يقول إنما عنيت كذا و لم أعن ظاهر اللفظة فإن العقود إنما تعقد على ما هو ظاهر في الاستعمال متداول في الاصطلاح و العرف لا على ما في الباطن . و روي انفساحه بالخاء المهملة أي سعته

فصل فيما جاء في الحذر من كيد العدو

قد جاء في الحذر من كيد العدو و النهي عن التفريط في الرأي السكون إلى ظاهر السلم أشياء كثيرة و كذا في النهي عن الغدر و النهي عن طلب تأويلات العهود و فسخها بغير الحق . فرط عبد الله بن طاهر في أيام أبيه في أمر أشرف فيه على العطب و نجا بعد لأي فكتب إليه أبوه أتاني يا بني من خبر تفريطك ما كان أكبر عندي من نعيك لو ورد لأني لم أرج قط ألا تموت و قد كنت أرجو ألا تفتضح بترك الحزم و التيقظ . و روى ابن الكلبي أن قيس بن زهير لما قتل حذيفة بن بدر و من معه بجفر الهباءة

خرج حتى لحق بالنمر بن قاسط و قال لا تنظر في وجهي غطفانية بعد اليوم فقال يا معاشر النمر أنا قيس بن زهير غريب حريب طريد شريد موتور فانظروا لي امرأة قد أدبها الغني و أذلها الفقر فزوجوه بامرأة منهم فقال لهم إني لا أقيم فيكم حتى أخبركم بأخلاقي أنا فخور غيور أنف و لست أفخر حتى أبتلى و لا أغار حتى أرى و لا آنف حتى أظلم فرضوا أخلاقه فأقام فيهم حتى ولد له ثم أراد أن يتحول عنهم فقال يا معشر النمر إن لكم حقا علي في مصاهرتي فيكم و مقامي بين أظهركم و إني موصيكم بخصال أمركم بها و أنهاكم عن خصال عليكم بالأناة فإن بها تدرك الحاجة و تنال الفرصة و تسويد من لا تعاون بتسويده و الوفاء بالعهود فإن به يعيش الناس و إعطاء ما تريدون إعطاءه قبل المسألة و منع ما تريدون منعه قبل الإنعام و إجارة الجار على الدهر و تنفيس البيوت عن منازل الأيامي و خلط الضيف بالعيال و أنهاكم عن الغدر فإنه عار الدهر و عن الرهان فإن به ثكلت مالكا أخي و عن البغي فإن به صرع زهير أبي و عن السرف في الدماء فإن قتلي أهل الهبأة أورثني العار و لا تعطوا في الفضول فتعجزوا عن الحقوق و أنكحوا الأيامي الأكفاء فإن لم تصيبوا بمن الأكفاء فخير بيوتهن القبور و اعلموا أنني أصبحت ظالما و مظلوما ظلمني بنو بدر بقتلهم مالكا و ظلمتهم بقتلي من لا ذنب له ثم رحل عنهم إلى غمار فتنصر بها و عف عن الماكل حتى أكل الحنظل إلى أن مات : إِيَّاكَ وَ الدِّمَاءَ وَ سَفَكَهَا بِعَيْرِ جِلِّهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَةٍ وَ لَا أَعْظَمَ

لِتَبْعَةٍ وَلَا أُخْرَى بِزَوَالِ نِعْمَةٍ وَانْقِطَاعِ مُدَّةٍ مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا وَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مُبْنَدِيٌّ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ فِيمَا تَسَافَكُوا مِنَ الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا تُقَوِّينَ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ فَإِنَّ ذَلِكَ بِمَا يُضْعِفُهُ وَ يُوهِنُهُ بَلْ يُزِيلُهُ وَ يَنْقُلُهُ وَ لَا عُذْرَ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ وَ لَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمْدِ لِأَنَّ فِيهِ قَوْدَ الْبَدَنِ وَ إِنْ أُبْتُلِيتَ بِخَطِيئَةٍ وَ أَفْرَطَ عَلَيْكَ سَوْطُكَ أَوْ سَيْفُكَ أَوْ يَدُكَ بِالْعُقُوبَةِ فَإِنَّ فِي الْوَكْرَةِ فَمَا فَوْقَهَا مَقْتَلَةً فَلَا تَطْمَحَنَّ بِكَ نَحْوَةَ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ حَقَّهُمْ قَدْ ذَكَرْنَا فِي وصية قيس بن زهير آنفا النهي عن الإسراف في الدماء و تلك وصية مبنية على شريعة الجاهلية مع حمايتها و تهالكها على القتل و القتال و وصية أمير المؤمنين ع مبنية على الشريعة الإسلامية و النهي عن القتل و العدوان الذي لا يسيغه الدين و قد ورد في الخبر المرفوع أن أول ما يقضي الله به يوم القيامة بين العباد أمر الدماء قال إنه ليس شيء أدعى إلى حلول النقم و زوال النعم و انتقال الدول من سفك الدم الحرام و إنك إن ظننت أنك تقوي سلطانك بذلك فليس الأمر كما ظننت بل تضعفه بل تعدمه بالكلية . ثم عرفه أن قتل العمد يوجب القود و قال له قود البدن أي يجب عليك هدم صورتك كما هدمت صورة المقتول و المراد إرهابه بهذه اللفظة أنها أبلغ من أن يقول له فإن فيه القود . ثم قال إن قتلت خطأ أو شبه عمد كالضرب بالسوط فعليك الدية و قد اختلف

الفقهاء في هذه المسألة فقال أبو حنيفة و أصحابه القتل على خمسة أوجه عمد و شبه عمد و خطأ و ما أجري مجرى الخطأ و قتل بسبب . فالعمد ما تعمد به ضرب الإنسان بسلاح أو ما يجري مجرى السلاح كالمحدد من الخشب و ليطاة القصب و المروءة المحددة و النار و موجب ذلك المأثم و القود إلا أن يعفو الأولياء و لا كفارة فيه . و شبه العمد أن يتعمد الضرب بما ليس بسلاح و لا أجري مجرى السلاح كالحجر العظيم و الخشبة العظيمة و موجب ذلك المأثم و الكفارة و لا قود فيه و فيه الدية مغلظة على العاقلة . و الخطأ على وجهين خطأ في القصد و هو أن يرمي شخصا يظنه صيدا فإذا هو آدمي و خطأ في الفعل و هو أن يرمي غرضا فيصيب آدميا و موجب النوعين جميعا الكفارة و الدية على العاقلة و لا مأثم فيه . و ما أجري مجرى الخطأ مثل النائم يتقلب على رجل فيقتله فحكمه حكم الخطأ و أما القتل بسبب فحافر البئر و واضع الحجر في غير ملكه و موجب إذا تلف فيه إنسان الدية على العاقلة و لا كفارة فيه . فهذا قول أبي حنيفة و من تابعه و قد خالفه أصحابه أبو يوسف و محمد في شبه العمد و قالوا إذا ضربه بحجر عظيم أو خشبة غليظة فهو عمد قال و شبه العمد أن يتعمد ضربه بما لا يقتل به غالبا كالعصا الصغيرة و السوط و بهذا القول قال الشافعي . و كلام أمير المؤمنين ع يدل على أن المؤدب من الولاة إذا تلف تحت

يده إنسان في التأديب فعليه الدية و قال لي قوم من فقهاء الإمامية أن مذهبنا أن لا دية عليه و
 هو خلاف ما يقتضيه كلام أمير المؤمنين ع : **وَإِيَّاكَ وَ الْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ وَ الْتَقَهُ بِمَا يُعْجِبُكَ**
مِنْهَا وَ حُبَّ الْإِطْرَاءِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثَقِ فُرُصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ
الْمُحْسِنِينَ وَ إِيَّاكَ وَ أَلَمَنْ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ أَوْ التَّزَيُّدِ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ أَوْ أَنْ تَعْدَهُمْ
فَتَتَّبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ فَإِنَّ أَلَمَنْ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ وَ التَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ وَ الْخُلْفَ يُوجِبُ
الْمَقْتِ عِنْدَ اللَّهِ وَ النَّاسِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى (كَبِرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا
تَفْعَلُونَ) وَ إِيَّاكَ وَ الْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا أَوْ التَّسَافُطَ التَّسَقُّطَ فِيهَا عِنْدَ إِمْكَانِهَا أَوْ اللَّجَاجَةَ
فِيهَا إِذَا تَنَكَّرْتَ أَوْ الْوَهْنَ عَنْهَا إِذَا اسْتَوْضَحْتَ فَضَعُ كُلِّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ وَ أَوْقَعَ كُلِّ عَمَلٍ أَمْرٍ مَوْفِعَهُ
وَ إِيَّاكَ وَ الْإِسْتِثْنَاءَ بِمَا النَّاسُ فِيهِ أَسْوَةٌ وَ التَّعَايِي عَمَّا تُعْنَى بِهِ بِمَا قَدْ وَضَحَ لِلْعُيُونِ فَإِنَّهُ مَا خُوذُ
مِنْكَ لِعَيْرِكَ وَ عَمَّا قَلِيلٍ تَنْكَشِفُ عَنْكَ أَعْطِيَةُ الْأُمُورِ وَ يُنْتَصَفُ مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ إِمْلَاكَ حِمِيَّةَ أَنْفِكَ
وَ سَوْرَةَ حَدِّكَ وَ سَطْوَةَ يَدِكَ وَ غَرَبَ لِسَانِكَ وَ اخْتِرَسَ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِكَفِّ الْبَادِرَةِ وَ تَأْخِيرِ
السَّطْوَةِ حَتَّى يَسْكُنَ غَضَبُكَ فَتَمْلِكَ الْإِخْتِيَارَ وَ لَنْ تَحْكُمَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى تُكْثِرَ هُمُومَكَ
بِذِكْرِ الْمَعَادِ إِلَى رَبِّكَ

وَأَلْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ أَوْ أَثَرٍ
عَنْ نَبِيٍّ ص أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ بِمَا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي
إِتِّبَاعِ مَا عَاهَدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ
عِلَّةٌ عِنْدَ تَسْرُعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاهَا قَدْ اشْتَمَلَ هَذَا الْفَصْلُ عَلَى وَصَايَا نَحْنُ شَارَحُوهَا مِنْهَا قَوْلُهُ ع
إِيَّاكَ وَ مَا يَعْجَبُكَ مِنْ نَفْسِكَ وَ الثِّقَةُ بِمَا يَعْجَبُكَ مِنْهَا

قد ورد في الخبر ثلاث مهلكات شح مطاع و هوى متبع و إعجاب المرء بنفسه و في الخبر
أيضا لا وحشة أشد من العجب و في الخبر الناس لآدم و آدم من تراب فما لابن آدم و الفخر و
العجب و في الخبر الجار ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة و في الخبر و قد رأى أبا دجانة
يتبختر إنها لمشية يبغضها الله إلا بين الصفين . و منها قوله و حب الإطراء ناظر المأمون مُحَمَّدُ بْنُ
الْقَاسِمِ النُّوشَجَانِيِّ الْمُتَكَلِّمِ فَجَعَلَ يَصْدُقُهُ وَ يَطْرِيهِ وَ يَسْتَحْسِنُ قَوْلَهُ فَقَالَ الْمَأْمُونُ يَا مُحَمَّدُ أَرَأَيْكَ تَنْقَادُ
إِلَى مَا تَظُنُّ أَنَّهُ يَسْرِئُ قَبْلَ وَجُوبِ الْحُجَّةِ لِي عَلَيْكَ وَ تَطْرِينِي بِمَا لَسْتُ أَحِبُّ أَنْ أَطْرِي بِهِ وَ
تَسْتَخْذِي لِي فِي الْمَقَامِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ فِيهِ مُقَاوِمًا لِي وَ مُحْتَجًّا عَلَيَّ وَ لَوْ شِئْتَ أَنْ أَقْسِرَ
الْأُمُورَ بِفَضْلِ بَيَانٍ وَ طَوْلِ لِسَانٍ وَ أَغْتَصِبَ الْحُجَّةَ بِقُوَّةِ الْخِلَافَةِ وَ أَهْمَةَ الرِّئَاسَةِ لَصَدَقْتَ وَ إِنْ
كَنتَ كَاذِبًا وَ عَدَلْتَ وَ إِنْ كُنتَ جَائِرًا وَ صَوْبَتَ وَ إِنْ كُنتَ مَخْطِئًا

لكني لا أَرْضَى إِلَّا بغلبة الحجة و دفع الشبهة و إن أنقص الملوك عقلا و أسخفهم رأيا من رضي بقولهم صدق الأمير . و أثنى رجل على رجل فقال الحمد لله الذي سترني عنك و كان بعض الصالحين يقول إذا أطراه إنسان ليسألك الله عن حسن ظنك . و منها قوله و إياك و المن قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى) و كان يقال المن محبة للنفس مفسدة للصنع . و منها نهي إياه عن التزبد في فعله قال ع إنه يذهب بنور الحق و ذلك لأنه محض الكذب مثل أن يسدي ثلاثة أجزاء من الجميل فيدعي في المجالس و المحافل أنه أسدي عشرة و إذا خالط الحق الكذب أذهب نوره . و منها نهي إياه عن خلف الوعد قد مدح الله نبيا من الأنبياء و هو إسماعيل بن إبراهيم ع بصدق الوعد و كان يقال وعد الكريم نقد و تعجيل و وعد اللئيم مطل و تعطيل و كتب بعض الكتاب و حق لمن أزهق بقول أن يثمر بفعل و قال أبو مقاتل الضرير قلت لأعرابي قد أكثر الناس في المواعيد فما قولك فيها فقال بئس الشيء الوعد مشغلة للقلب الفارغ متعبة للبدن الخافض خيره غائب و شره حاضر و في الحديث المرفوع عدة المؤمن كأخذ باليد فأما أمير المؤمنين ع فقال إنه يوجب المقت و استشهد عليه بالآية و المقت البغض . و منها نهي عن العجلة و كان يقال أصاب مثبت أو كاد و أخطأ عجل أو كاد و في المثل رب عجلة تهب ريثا و ذمها الله تعالى فقال (خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ) .

و منها نهييه عن التساقط في الشيء الممكن عند حضوره و هذا عبارة عن النهي عن الحرص و الجشع قال الشنفرى:

و إن مدت الأيدي إلى الزاد لم أكن بأعجلهم إذ أجشع القوم أعجل
و منها نهييه عن اللجاجة في الحاجة إذا تعذرت كان يقال من لاج الله فقد جعله خصما و من كان الله خصمه فهو مخصوم قال الغزى:

دعها سماوية تجري على قدر لا تفسدنا برأي منك معكوس
و منها نهييه له عن الوهن فيها إذا استوضحت أي وضحت و انكشفت و يروى و استوضحت فعل ما لم يسم فاعله و الوهن فيها إهمالها و ترك انتهاز الفرصة فيها قال الشاعر:
فإذا أمكنت فبادر إليها حذرا من تعذر الإمكان

و منها نهييه عن الاستئثار و هذا هو الخلق النبوي غنم رسول الله ص غنائم خير و كانت ملء الأرض نعماء فلما ركب راحلته و سار تبعه الناس يطلبون الغنائم و قسمها و هو ساكت لا يكلمهم و قد أكثروا عليه إلحاحا و سؤالا فمر بشجرة فخطفت رداءه فالتفت فقال ردوا علي ردائي فلو ملكت بعدد رمل تامة مغنما لقسمته بينكم عن آخره ثم لا تجدوني بخيلا و لا جبانا و نزل و قسم ذلك المال عن آخره عليهم كله لم يأخذ لنفسه منه وبرة . و منها نهييه له عن التغابي و صورة ذلك أن الأمير يومئ إليه أن فلانا من خاصته يفعل كذا و يفعل كذا من الأمور المنكرة و يرتكبها سرا فيتغابي عنه و يتغافل نهاه ع عن ذلك و قال إنك مأخوذ منك لغيرك أي معاقب تقول اللهم خذ لي من فلان بحقي أي اللهم انتقم لي منه .

و منها نهي إياه عن الغضب و عن الحكم بما تقتضيه قوته الغضبية حتى يسكن غضبه قد جاء في الخبر المرفوع لا يقضي القاضي و هو غضبان فإذا كان قد نهي أن يقضي القاضي و هو غضبان على غير صاحب الخصومة فبالأولى أن ينهي الأمير عن أن يسطو على إنسان و هو غضبان عليه . و كان لكسرى أنوشروان صاحب قد رتبته و نصبه لهذا المعنى يقف على رأس الملك يوم جلوسه فإذا غضب على إنسان و أمر به قرع سلسلة تاجه بقضيب في يده و قال له إنما أنت بشر فارحم من في الأرض يرحمك من في السماء : وَ مِنْ هَذَا الْعَهْدِ وَ هُوَ آخِرُهُ وَ أَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَ عَظِيمِ قُدْرَتِهِ عَلَى إِعْطَاءِ كُلِّ رَغْبَةٍ أَنْ يُؤَفِّقَنِي وَ إِثَّاكَ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ مِنْ الْإِقَامَةِ عَلَى الْعُذْرِ الْوَاضِحِ إِلَيْهِ وَ إِلَى خَلْقِهِ مِنْ حُسْنِ الثَّنَاءِ فِي الْعِبَادِ وَ جَمِيلِ الْأَثَرِ فِي الْبِلَادِ وَ تَمَامِ النِّعْمَةِ وَ تَضْعِيفِ الْكِرَامَةِ وَ أَنْ يُخَيِّمَ لِي وَ لَكَ بِالسَّعَادَةِ وَ الشَّهَادَةِ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ وَ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَ سَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا وَ السَّلَامُ روي كل رغبة و الرغبة ما يرغب فيه فأما الرغبة فمصدر رغب في كذا كأنه قال القادر على إعطاء كل سؤال أي إعطاء كل سائل ما سأل .

و معنى قوله من الإقامة على العذر أي أسأل الله أن يوفقي للإقامة على الاجتهاد و بذل
الوسع في الطاعة و ذلك لأنه إذا بذل جهده فقد أعذر ثم فسر اجتهاده في ذلك في رضا الخلق و
لم يفسر اجتهاده في رضا الخالق لأنه معلوم فقال هو حسن الثناء في العباد و جميل الأثر في البلاد
. فإن قلت فقوله و تمام النعمة على ما ذا تعطفه قلت هو معطوف على ما من قوله لما فيه كأنه
قال أسأل الله توفيقى لذا و لتمام النعمة أي و لتمام نعمته علي و تضاعف كرامته لدي و توفيقه
لهما هو توفيقه للأعمال الصالحة التي يستوجبها بها

فصل في ذكر بعض وصايا العرب

و ينبغي أن يذكر في هذا الموضع وصايا من كلام قوم من رؤساء العرب أوصوا بها أولادهم و
رهبهم فيها آداب حسان و كلام فصيح و هي مناسبة لعهد أمير المؤمنين ع هذا و وصايا
المودعة فيه و إن كان كلام أمير المؤمنين ع أجل و أعلى من أن يناسبه كلام لأنه قبس من نور
الكلام الإلهي و فرع من دوحه المنطق النبوي . روى ابن الكلبي قال لما حضرت الوفاة أوس بن
حارثة أخا الخزرج لم يكن له ولد غير مالك بن الأوس و كان لأخيه الخزرج خمسة قيل له كنا
نأمرك بأن تتزوج في شبابك فلم تفعل حتى حضرك الموت و لا ولد لك إلا مالك فقال لم يهلك
هالك ترك مثل مالك و إن كان الخزرج ذا عدد و ليس لمالك ولد فلعل الذي استخرج

العذق من الجريمة و النار من الوثيمة أن يجعل لمالك نسلا و رجالا بسلا و كلنا إلى الموت يا مالك المنية و لا الدنية و العتاب قبل العقاب و التجلد لا التبلد و اعلم أن القبر خير من الفقر و من لم يعط قاعدا حرم قائما و شر الشرب الاشتفاف و شر الطعم الاقتفاف و ذهاب البصر خير من كثير من النظر و من كرم الكريم الدفع عن الحريم و من قل ذل و خير الغنى القناعة و شر الفقر الخضوع الدهر صرفان صرف رخاء و صرف بلاء و اليوم يومان يوم لك و يوم عليك فإذا كان لك فلا تبطر و إذا كان عليك فاصطر و كلاهما سينحسر و كيف بالسلامة لمن ليست له إقامة و حياك ربك . و أوصى الحارث بن كعب بنيه فقال يا بني قد أتت علي مائة و ستون سنة ما صافحت يميني يمين غادر و لا قنعت لنفسني بخلة فاجر و لا صبوت بابنة عم و لا كنة و لا بحث لصديق بسر و لا طرحت عن مومسة قناعا و لا بقي على دين عيسى ابن مريم و قد روي على دين شعيب من العرب غيري و غير تميم بن مر بن أسد بن خزيمه فموتوا على شريعتي و احفظوا علي وصيتي و إلهكم فاتقوا يكفكم ما أهمكم و يصلح لكم حالكم و إياكم و معصيته فيحل بكم الدمار و يوحش منكم الديار كونوا جميعا و لا تفرقوا فتكنوا شيعا و بزوا قبل أن تبزوا فموت

في عز خير من حياة في ذل و عجز و كل ما هو كائن كائن و كل جمع إلى تباين و الدهر صرفان
صرف بلاء و صرف رخاء و اليوم يومان يوم حيرة و يوم عبرة و الناس رجالان رجل لك و رجل
عليك زوجوا النساء الأكفاء و إلا فانتظروا بمن القضاء و ليكن أطيب طيبهم الماء و إياكم و
الورهاء فإنها أدوأ الداء و إن ولدها إلى أفن يكون لا راحة لقاطع القرابة و إذا اختلف القوم أمكنوا
عدوهم و آفة العدد اختلاف الكلمة و التفضل بالحسنة يقي السيئة و المكافأة بالسيئة دخول فيها
و عمل السوء يزيل النعماء و قطيعة الرحم تورث الهم و انتهاك الحرمه يزيل النعمة و عقوق
الوالدين يعقب النكد و يخرب البلد و يحرق العدد و الإسراف في النصيحة هو الفضيحة و الحقد
منع الرشد و لزوم الخطيئة يعقب البلية و سوء الدعة يقطع أسباب المنفعة و الضغائن تدعو إلى
التباين يا بني إني قد أكلت مع أقوام و شربت فذهبوا و غبرت و كأني بهم قد لحقت ثم قال:

أكلت شبابي فأفنيته و أبليت بعد دهور دهورا
ثلاثة أهلين صاحبهم فبادروا و أصبحت شيخا كبيرا
قليل الطعام عسير القيام قد ترك الدهر خطوي قصيرا
أيست أراعي نجوم السماء أقلب أمري بطونا ظهورا
وصى أكنتم بن صيفي بنيه و رهطه فقال يا بني تميم لا يفوتنكم وعظي إن فاتكم الدهر بنفسي
إن بين حيزومي و صدري لكلاما لا أجد له مواقع إلا أسماعكم و لا مقار إلا قلوبكم فتلقوه
بأسماع مصغية و قلوب دواعية تحمدوا مغبته الهوى

يقظان و العقل راقد و الشهوات مطلقة و الحزم معقول و النفس مهملة و الروية مقيدة و من
جهة التواني و ترك الروية يتلف الحزم و لن يعدم المشاور مرشدا و المستبد برأيه موقوف على
مداحض الزلل و من سمع سمع به و مصارع الرجال تحت بروق الطمع و لو اعتبرت مواقع المحن ما
وجدت إلا في مقاتل الكرام و على الاعتبار طريق الرشاد و من سلك الجدد أمن العثار و لن
يعدم الحسود أن يتعب قلبه و يشغل فكره و يورث غيظه و لا يتجاوز مضرتة نفسه يا بني تميم
الصبر على جرع الحلم أعذب من جنا ثم الندامة و من جعل عرضه دون ماله استهدف للذم و
كلم اللسان أنكى من كلم السنان و الكلمة مرهونة ما لم تنجم من الفم فإذا نجمت مزجت فهي
أسد محرب أو نار تلهب و رأي الناصح اللبيب دليل لا يجوز و نفاذ الرأي في الحرب أجدى من
الطعن و الضرب . و أوصى يزيد بن المهلب ابنه مخلدا حين استخلفه على جرجان فقال له يا بني
قد استخلفتك على هذه البلاد فانظر هذا الحي من اليمن فكن لهم كما قال الشاعر:

إذا كنت مرتاد الرجال لنفعهم فرش و اصطنع عند الذين بهم ترمي

و انظر هذا الحي من ربيعة فإنهم شيعتك و أنصارك فاقض حقوقهم و انظر هذا الحي من تميم
فأمطرهم و لا تزه لهم و لا تدنهم فيطمعوا و لا تقصهم فيقطعوا و انظر هذا الحي من قيس فإنهم
أكفاء قومك في الجاهلية و مناصفهم المآثر في الإسلام و رضاهم منك البشر يا بني إن لأبيك
صنائع فلا تفسدها فإنه كفى بالمرء نقصا أن يهدم ما بنى أبوه و إياك و الدماء فإنه لا تقية معها
و إياك و شتم الأعراض فإن الحر

لا يرضيه عن عرضه عوض و إياك و ضرب الأبخار فإنه عار باق و وتر مطلوب و استعمل على النجدة و الفضل دون الهوى و لا تعزل إلا عن عجز أو خيانة و لا يمنعك من اصطناع الرجل أن يكون غيرك قد سبقك إليه فإنك إنما تصطنع الرجال لفضلها و ليكن صنيعك عند من يكافئك عنه العشائر احمل الناس على أحسن أدبك يكفوك أنفسهم و إذا كتبت كتابا فأكثر النظر فيه و ليكن رسولك فيما بيني و بينك من يفقه عني و عنك فإن كتاب الرجل موضع عقله و رسوله موضع سره و أستودعك الله فلا بد للمودع أن يسكت و للمشييع أن يرجع و ما عف من المنطق و قل من الخطيئة أحب إلى أبيك . و أوصى قيس بن عاصم المنقري بنيه فقال يا بني خذوا عني فلا أحد أنصح لكم مني إذا دفتموني فانصرفوا إلى رجالكم فسودوا أكبركم فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا أباهم و إذا سودوا أصغرهم أزرى ذلك بهم في أكفائهم و إياكم و معصية الله و قطيعة الرحم و تمسكوا بطاعة أمرائكم فإنهم من رفعوا ارتفع و من وضعوا اتضع و عليكم بهذا المال فأصلحوه فإنه منبهة للكريم و جنة لعرض اللئيم و إياكم و المسألة فإنها آخر كسب الرجل و إن أحدا لم يسأل إلا ترك الكسب و إياكم و النياحة فإنني سمعت رسول الله ص ينهى عنها و ادفنوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها و أصوم و لا يعلم بكر بن وائل بمدفني فقد كانت بيني و بينهم مشاحنات في الجاهلية و الإسلام و أخاف أن يدخلوا عليكم بي عارا و خذوا عني ثلاث خصال إياكم و كل عرق لئيم أن تلبسوه فإنه إن يسرركم اليوم يسؤكم غدا و اكظموا الغيظ و احذروا بني أعداء آبائكم فإنهم على منهاج آبائهم ثم قال

أحيا الضغائن آباء لنا سلفوا فلن تبيد و لآباء أبناء
قال ابن الكلبي فيحكي الناس هذا البيت سابقا للزبير و ما هو إلا لقيس بن عاصم . و
أوصى عمرو بن كلثوم التغلبي بنيه فقال يا بني إني قد بلغت من العمر ما لم يبلغ أحد من آبائي و
أجدادي و لا بد من أمر مقتبل و أن ينزل بي ما نزل بالآباء و الأجداد و الأمهات و الأولاد
فاحفظوا عني ما أوصيكم به إني و الله ما عيرت رجلا قط أمرا إلا عيرني مثله إن حقا فحق و إن
باطلا فباطل و من سب سب فكفوا عن الشتم فإنه أسلم لأعراضكم و صلوا أرحامكم تعمر
داركم و أكرموا جاركم بحسن ثنائكم و زوجوا بنات العم بني العم فإن تعديتم بمن إلى الغرباء فلا
تألوا بمن عن الأكفاء و أبعدوا بيوت النساء من بيوت الرجال فإنه أغض للبصر و أعف للذكر و
متى كانت المعاينة و اللقاء ففي ذلك داء من الأدواء و لا خير فيمن لا يغار لغيره كما يغار لنفسه
و قل من انتهك حرمة لغيره إلا انتهكت حرمة و امنعوا القريب من ظلم الغريب فإنك تدل على
قريبك و لا يجمل بك ذل غريبك و إذا تنازعتم في الدماء فلا يكن حقكم الكفاء قرب رجل خير
من ألف و ود خير من خلف و إذا حدثتم فعوا و إذا حدثتم فأوجزوا فإن مع الإكثار يكون
الإهذار و موت عاجل خير من ضنى آجل و ما بكيت من زمان إلا دهاني بعده زمان و ربما
شجاني من لم يكن أمره

عناني و ما عجبت من أحدىثة إلا رأيت بعدها أعجوبة و اعلّموا أن أشجع القوم العطوف و خير الموت تحت ظلال السيوف و لا خير فيمن لا روية له عند الغضب و لا فيمن إذا عوتب لم يعتب و من الناس من لا يرجى خيره و لا يخاف شره فبكوؤه خير من دره و عقوقه خير من بره و لا تبرحوا في حبكم فإن من أبرح في حب آل ذلك إلى قبيح بغض و كم قد زارني إنسان و زرتة فانقلب الدهر بنا فقبرته و اعلّموا أن الحلّيم سليم و أن السفّيه كليّم أي لم أمت و لكن هربت و دخلتني ذلة فسكت و ضعف قلبي فأهترت سلمكم ربكم و حياكم . و من كتاب أردشير بن بابك إلى بنيه و الملوك من بعده رشاد الوالي خير للرعية من خصب الزمان الملك و الدين توأمان لا قوام لأحدهما إلا بصاحبه فالدين أس الملك و عماده ثم صار الملك حارس الدين فلا بد للملك من أسه و لا بد للدين من حارسه فأما ما لا حارس له فضائع و ما لا أس له فمهدوم إن رأس ما أخاف عليكم مبادرة السفلة إياكم إلى دراسة الدين و تأويله و التفقه فيه فتحملكم الثقة بقوة الملك على التهاون بهم فتحدث في الدين رئاسات منتشرات سرا فيمن قد وترتم و جفوتهم و حرمتهم و أخفتهم من سفلة الناس و الرعية و حشو العامة ثم لا تنشب تلك الرئاسات أن تحدث خرقا في الملك و وهنا في الدولة و اعلّموا أن سلطانكم إنما هو على أجسادكم الرعية لا على قلوبها و إن غلبتم الناس على ما في أيديهم فلن تغلبوهم على ما في عقولهم و آرائهم و مكايدهم و اعلّموا أن العاقل المحروم سال عليكم لسانه و هو أقطع سيفيه و إن أشد ما يضر بكم من لسانه ما صرف الحيلة فيه إلى الدين فكان للدنيا يحتج و للدين فيما يظهر يتعصب فيكون

للدين بكاؤه و إليه دعاؤه ثم هو أوحده للتابعين و المصدقين و المناصحين و المؤازرين لأن تعصب الناس موكل بالملوك و رحمتهم و محبتهم موكلة بالضعفاء المغلوبين فاحذروا هذا المعنى كل الحذر و اعلموا أنه ليس ينبغي للملك أن يعرف للعباد و النساك بأن يكونوا أولى بالدين منه و لا أحذب عليه و لا أغضب له و لا ينبغي له أن يخلي النساك و العباد من الأمر و النهي في نسكهم و دينهم فإن خروج النساك و غيرهم من الأمر و النهي عيب على الملوك و على المملكة و ثلثة بينة الضرر على الملك و على من بعده . و اعلموا أنه قد مضى قبلنا من أسلافنا ملوك كان الملك منهم يتعهد الحماية بالتفتيش و الجماعة بالترفضيل و الفراغ بالاشتغال كتعهده جسده بقص فضول الشعر و الظفر و غسل الدرن و الغمر و مداواة ما ظهر من الأدواء و ما بطن و قد كان من أولئك الملوك من صحة ملكه أحب إليه من صحة جسده فتتبع تلك الأملاك بذلك كأنهم ملك واحد و كان أرواحهم روح واحدة يمكن أولهم لآخرهم و يصدق آخرهم أولهم يجتمع أبناء أسلافهم و موارث آرائهم و ثمرات عقولهم عند الباقي منهم بعدهم و كأنهم جلوس معه يحدثونه و يشاورونه حتى كأن على رأس دارا بن دارا ما كان من غلبة الإسكندر الرومي على ما غلب عليه من ملكه و كان إفساده أمرنا و تفرقة جماعتنا و تخريبه عمران مملكتنا أبلغ له فيما أراد من سفك دمائنا فلما أذن الله عز و جل في جمع مملكتنا و إعادة أمرنا كان من بعثه إيانا ما كان و بالاعتبار يتقى العثار و التجارب الماضية دستور يرجع إليه من الحوادث الآتية . و اعلموا أن طباع الملوك على غير طباع الرعية و السوقة فإن الملك يطيف به العز و الأمن و السرور و القدرة على ما يريد و الأنفة و الجرأة و العبث و البطر و كلما ازداد

في العمر تنفسا و في الملك سلامة ازداد من هذه الطبائع و الأخلاق حتى يسلمه ذلك إلى سكر السلطان الذي هو أشد من سكر الشراب فينسى النكبات و العثرات و الغير و الدوائر و فحش تسلط الأيام و لؤم غلبة الدهر فيرسل يده بالفعل و لسانه بالقول و عند حسن الظن بالأيام تحدث الغير و تزول النعم و قد كان من أسلافنا و قدماء ملوكنا من يذكره عزه الذل و أمنه الخوف و سروره الكآبة و قدرته المعجزة و ذلك هو الرجل الكامل قد جمع بحجة الملوك و فكرة السوق و لا كمال إلا في جمعها . و اعلموا أنكم ستبلون على الملك بالأزواج و الأولاد و القرباء و الوزراء و الأخدان و الأنصار و الأعوان و المتقربين و الندماء و المضحكين و كل هؤلاء إلا قليلا أن يأخذ لنفسه أحب إليه من أن يعطي منها عمله و إنما عمله سوق ليومه و ذخيرة لغده فنصيحته للملوك فضل نصيحته لنفسه و غاية الصلاح عنده صلاح نفسه و غاية الفساد عنده فسادها يقيم للسلطان سوق المودة ما أقام له سوق الأرباح و المنافع إذا استوحش الملك من ثقاته أطبقت عليه ظلم الجهالة أخوف ما يكون العامة آمن ما يكون الوزراء و آمن ما يكون العامة أخوف ما يكون الوزراء . و اعلموا أن كثيرا من وزراء الملوك من يحاول استبقاء دولته و أيامه بإيقاع الاضطراب و الخبط في أطراف مملكة الملك ليحتاج الملك إلى رأيه و تديره فإذا عرفتكم هذا من وزير من وزرائكم فاعزلوه فإنه يدخل الوهن و النقص على الملك و الرعية لصلاح حال نفسه و لا تقوم نفسه بهذه النفوس كلها . و اعلموا أن بدء ذهاب الدولة ينشأ من قبل إهمال الرعية بغير أشغال معروفة و لا أعمال معلومة فإذا نشأ الفراغ تولد منه النظر في الأمور و الفكر في الفروع و الأصول . فإذا نظروا في ذلك نظروا فيه بطبائع مختلفة فتختلف بهم المذاهب و يتولد من اختلاف مذاهبهم تعاديلهم و تضاعفهم و هم مع اختلافهم هذا متفقون و مجتمعون على بغض الملوك فكل صنف منهم إنما يجري إلى فجيرة الملك بملكه و لكنهم لا يجدون سلما إلى

ذلك أوثق من الدين و الناموس ثم يتولد من تعاديهم أن الملك لا يستطيع جمعهم على هوى واحد فإن انفرد باختصاص بعضهم صار عدو بقيتهم ولى طباع العامة استتقال الولاة و ملاهم و النفاسة عليهم و الحسد لهم و في الرعية المحروم و المضروب و المقام عليه الحدود و يتولد من كثرتهم مع عداوتهم أن يجبن الملك عن الإقدام عليهم فإن في إقدام الملك على الرعية كلها كافة تغيرا بملكه و يتولد من جبن الملك عن الرعية استعجالهم عليه و هم أقوى عدو له و أخلقه بالظفر لأنه حاضر مع الملك في دار ملكه فمن أفضى إليه الملك بعدي فلا يكون بإصلاح جسده أشد اهتماما منه بهذه الحال و لا تكون لشيء من الأشياء أكره و أنكر لرأس صار ذنبا و ذنب صار رأسا و يد مشغولة صارت فارغة أو غني صار فقيرا أو عامل مصروف أو أمير معزول . و اعلّموا أن سياسة الملك و حراسته ألا يكون ابن الكاتب إلا كاتباً و ابن الجندي إلا جندياً و ابن التاجر إلا تاجراً و هكذا في جميع الطبقات فإنه يتولد من تنقل الناس عن حالاتهم أن يلتبس كل امرئ منهم فوق مرتبته فإذا انتقل أو شك أن يرى شيئاً أرفع مما انتقل إليه فيحسد أو ينافس و في ذلك من الضرر المتولد ما لا يخفاء به فإن عجز ملك منكم عن إصلاح رعيته كما أوصيناه فلا يكون للقميص القمل أصرع خلعا منه لما لبس من قميص ذلك الملك . و اعلّموا أنه ليس ملك إلا و هو كثير الذكر لمن يلي الأمر بعده و من فساد أمر الملك نشر ذكره ولاة العهود فإن في ذلك ضروبا من الضرر و أن ذلك دخول عداوة بين الملك و ولي عهده لأنه تطمح عينه إلى الملك و يصير له أحباب و أخذان يمنونه ذلك و يستبطلون موت الملك ثم إن الملك يستوحش منه و تنساق الأمور إلى هلاك أحدهما و لكن لينظر الوالي منكم لله تعالى ثم لنفسه ثم للرعية و لينتخب وليا للعهد من بعده

و لا يعلمه ذلك و لا أحد من الخلق قريبا كان منه أو بعيدا ثم يكتب اسمه في أربع صحائف و يحتمها بخاتمه و يضعها عند أربعة نفر من أعيان أهل المملكة ثم لا يكون منه في سره و علانيته أمر يستدل به على ولي عهده من هؤلاء في إدناء و تقريب يعرف به و لا في إقصاء و أعراض يستراب له و ليتق ذلك في اللحظة و الكلمة فإذا هلك الملك جمعت تلك الصحائف إلى النسخة التي تكون في خزانة الملك فتفرض جميعا ثم ينوه حينئذ باسم ذلك الرجل فيلقي الملك إذا لنية بجدائة عهده بحال السوق و يلبسه إذا لبسه ببصر السوق و سمعها فإن في معرفته بحاله قبل إفضاء الملك إليه سكرًا تحدته عنده ولاية العهد ثم يلقاه الملك فيزيده سكرًا إلى سكره فيعمي و يصم هذا مع ما لا بد أن يلقاه أيام ولاية العهد من حيل العتاة و بغي الكذابين و ترقية النمامين و إيغار صدره و إفساد قلبه على كثير من رعيته و خواص دولته و ليس ذلك بمحمود و لا صالح . و اعلّموا أنه ليس للملك أن يحلف لأنه لا يقدر أحد استكراهه و ليس له أن يغضب لأنه قادر و الغضب لقاح الشر و الندامة و ليس له أن يعبث و يلعب لأن اللعب و العبث من عمل الفراغ و ليس له أن يفرغ لأن الفراغ من أمر السوق و ليس للملك أن يحسد أحدا إلا على حسن التدبير و ليس له أن يخاف لأنه لا يد فوق يده . و اعلّموا أنكم لن تقدروا على أن تختنموا أفواه الناس من الطعن و الإزراء عليكم و لا قدرة لكم على أن تجعلوا القبيح من أفعالكم حسنا فاجتهدوا في أن تحسن أفعالكم كلها و إلا تجعلوا للعامة إلى الطعن عليكم سبيلا . و اعلّموا أن لباس الملك و مطعمه و مشربه مقارب للباس السوق و مطعمهم و ليس

فضل الملك على السوق إلا بقدرته على اقتناء المحامد و استفادة المكارم فإن الملك إذا شاء أحسن و ليس كذلك السوق . و اعلّموا أن لكل ملك بطانة و لكل رجل من بطانته بطانة ثم إن لكل امرئ من بطانة البطانة بطانة حتى يجتمع من ذلك أهل المملكة فإذا أقام الملك بطانته على حال الصواب فيهم أقام كل امرئ منهم بطانته على مثل ذلك حتى يجتمع على الصلاح عامة الرعية . احذروا بابا واحدا طالما أمنتته فضربي و حذرتي فنفعني احذروا إفشاء السر بحضرة الصغار من أهليكم و خدمكم فإنه ليس يصغر واحد منهم عن حمل ذلك السر كاملا لا يترك منه شيئا حتى يضعه حيث تكرهون إما سقطا أو غشا . و اعلّموا أن في الرعية صنفا أتوا الملك من قبل النصائح له و التمسوا إصلاح منازلهم بإفساد منازل الناس فأولئك أعداء الناس و أعداء الملوك و من عادى الملوك و الناس كلهم فقد عادى نفسه . و اعلّموا أن الدهر حاملكم على طبقات فمنها حال السخاء حتى يدنو أحدكم من السرف و منها حال التبذير حتى يدنو من البخل و منها حال الأناة حتى يدنو من البلادة و منها حال انتهاز الفرصة حتى يدنو من الخفة و منها حال الطلاقة في اللسان حتى يدنو من الهذر و منها حال الأخذ بحكمة الصمت حتى يدنو من العي فالملك منكم جدير أن يبلغ من كل طبقة في محاسنها حدا فإذا وقف عليه أجم نفسه عما وراءها . و اعلّموا أن ابن الملك و أخاه و ابن عمه يقول كدت أن أكون ملكا و بالحرى ألا أموت حتى أكون ملكا فإذا قال ذلك قال ما لا يسر الملك و إن كتبه فالداء

في كل مكتوم و إذا تمنى ذلك جعل الفساد سلماً إلى الصلاح و لم يكن الفساد سلماً إلى صلاح
قط و قد رسمت لكم في ذلك مثالا اجعلوا الملك لا ينبغي إلا لأبناء الملوك من بنات عمومتهم و
لا يصلح من أولاد بنات العم إلا كامل غير سخيـف العقل و لا عازب الرأي و لا ناقص الجوارح
و لا مطعون عليه في الدين فإنكم إذا فعلتم ذلك قل طلاب الملك و إذا قل طلابه استراح كل
امرئ إلى ما يليه و نزع إلى حد يليه و عرف حاله و رضي معيشتـه و استطاب زمانه . فقد ذكرنا
وصايا قوم من العرب و وصايا أكثر ملوك الفرس و أعظمهم حكمة لتضم إلى وصايا أمير المؤمنين
فيحصل منها وصايا الدين و الدنيا فإن وصايا أمير المؤمنين ع الدين عليها أغلب و وصايا هؤلاء
الدنيا عليها أغلب فإذا أخذ من أخذ التوفيق بيده بمجموع ذلك فقد سعد و لا سعيد إلا من
أسعده الله

٥٤ و من كتاب له ع إلى طلحة و الزبير

مع عمران بن الحصين الخزاعي و ذكر هذا الكتاب أبو جعفر الإسكافي في كتاب المقامات :
أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ عَلِمْتُمَا وَ إِن كُنْتُمَا أَتَيْتُمَا أَرَادَ النَّاسَ حَتَّى أَرَادُونِي وَ لَمْ أَتَابِعْهُمْ حَتَّى بَايَعُونِي وَ إِنَّكُمَا
مِمَّنْ أَرَادَنِي وَ بَايَعَنِي وَ إِنَّ الْعَامَّةَ لَمْ تُبَايَعْنِي لِسُلْطَانٍ غَالِبٍ وَ لَا حِرْصٍ لِعَرَضٍ حَاضِرٍ فَإِنْ كُنْتُمَا
بَايَعْتُمَانِي طَائِعِينَ فَارْجِعَا وَ ثُوبَا إِلَى اللَّهِ مِنْ قَرِيبٍ وَ إِن كُنْتُمَا بَايَعْتُمَانِي كَارِهَيْنِ فَقَدْ جَعَلْتُمَا لِي
عَلَيْكُمَا السَّبِيلَ بِإِظْهَارِكُمَا الطَّاعَةَ وَ إِسْرَارِكُمَا الْمَعْصِيَةَ وَ لَعَمْرِي مَا كُنْتُمَا بِأَحَقَّ الْمُهَاجِرِينَ بِالتَّقِيَّةِ
وَ الْكِتْمَانِ وَ إِن دَفَعَكُمَا هَذَا الْأَمْرَ قَبْلَ مَنْ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَا فِيهِ كَانَ أَوْسَعَ عَلَيْكُمَا مِنْ خُرُوجِكُمَا
مِنْهُ بَعْدَ إِفْرَارِكُمَا بِهِ وَ قَدْ رَعَمْتُمَا أَيْ قَتَلْتُمَا عُثْمَانَ فَبَيَّنِّي وَ بَيَّنَّكُمَا مَنْ تَخَلَّفَ عَنِّي وَ عَنْكُمَا مِنْ
أَهْلِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ يُلْزَمُ كُلُّ إِمْرِي بِقَدْرِ مَا إِحْتَمَلَ فَارْجِعَا أَيُّهَا الشَّيْخَانِ عَنْ رَأْيِكُمَا فَإِنَّ الْأَنْ أَعْظَمَ
أَمْرِكُمَا الْعَارُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْتَمَعَ يَتَجَمَعَ الْعَارُ وَ النَّارُ وَ السَّلَامُ

عمران بن الحصين

هو عمران بن الحصين بن عبيد بن خلف بن عبد بن نهم بن سالم بن غاضرة بن سلول بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو الخزاعي يكنى أبا بجيد بابنه بجيد بن عمران أسلم هو و أبو هريرة عام خبير و كان من فضلاء الصحابة و فقهاءهم يقول أهل البصرة عنه إنه كان يرى الحفظة و كانت تكلمه حتى اكنوى . و قال مُجَدُّ بن سيرين أفضل من نزل البصرة من أصحاب رسول الله ص عمران بن الحصين و أبو بكرة و استقضاه عبد الله بن عامر بن كريز على البصرة فعمل له أياما ثم استعفاه فأعفاه و مات بالبصرة سنة اثنتين و خمسين في أيام معاوية

أبو جعفر الإسكافي

و أما أبو جعفر الإسكافي و هو شيخنا مُجَدُّ بن عبد الله الإسكافي عده قاضي القضاة في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة مع عباد بن سليمان الصيمري و مع زرقان و مع عيسى بن الهيثم الصوفي و جعل أول الطبقة ثمانية بن أشرس أبا معن ثم أبا عثمان الجاحظ ثم أبا موسى عيسى بن صبيح المردار ثم أبا عمران يونس بن عمران ثم مُجَدُّ بن شبيب ثم مُجَدُّ بن إسماعيل بن العسكري ثم عبد الكريم بن روح العسكري ثم أبا يعقوب يوسف بن عبد الله الشحام ثم أبا الحسين الصالحي

ثم الجعفران جعفر بن جرير و جعفر بن ميسر ثم أبا عمران بن النقاش ثم أبا سعيد أحمد بن سعيد الأسدي ثم عباد بن سليمان ثم أبا جعفر الإسكافي هذا و قال كان أبو جعفر فاضلا عالما و صنف سبعين كتابا في علم الكلام . و هو الذي نقض كتاب العثمانية على أبي عثمان الجاحظ في حياته و دخل الجاحظ الوراقين ببغداد فقال من هذا الغلام السوادى الذي بلغني أنه تعرض لنقض كتابي و أبو جعفر جالس فاخفى منه حتى لم يره . و كان أبو جعفر يقول بالفضل على قاعدة معتزلة بغداد و يبالغ في ذلك و كان علوي الرأي محققا منصفاً قليل العصبية ثم نعود إلى شرح ألفاظ الفصل و معانيه قوله ع لم أرد الناس أي لم أرد الولاية عليهم حتى أرادوا هم مني ذلك . قال و لم أبايعهم حتى بايعوني أي لم أمدد يدي إليهم مد الطلب و الحرص على الأمر و لم أمددها إلا بعد أن خاطبوني بالإمرة و الخلافة و قالوا بألسنتهم قد بايعناك فحيث مددت يدي إليهم . قال و لم يبايعني العامة و المسلمون لسلطان غصبهم و قهرهم على ذلك و لا لحرص حاضر أي مال موجود فرقة عليهم . ثم قسم عليهما الكلام فقال إن كنتما بايعتماني طوعا عن رضا فقد وجب عليكما الرجوع لأنه لا وجه لانتقاض تلك البيعة و إن كنتما بايعتماني مكرهين عليها فالإكراه

له صورة و هي أن مجرد السيف و يمد العنق و لم يكن قد وقع ذلك و لا يمكنكما أن تدعياه و إن كنتما بايعتماني لا عن رضا و لا مكرهين بل كارهين و بين المكره و الكاره فرق بين فالأمر الشرعية إنما تبني على الظاهر و قد جعلتما لي على أنفسكما السبيل بإظهاركما الطاعة و الدخول فيما دخل فيه الناس و لا اعتبار بما أسررتما من كراهية ذلك على أنه لو كان عندي ما يكرهه المسلمون لكان المهاجرون في كراهية ذلك سواء فما الذي جعلكما أحق المهاجرين كلهم بالكتمان و التقية . ثم قال و قد كان امتناعكما عن البيعة في مبدأ الأمر أجمل من دخولكما فيها ثم نكثها . قال و قد زعمتما أن الشبهة التي دخلت عليكما في أمري أنني قتلت عثمان و قد جعلت الحكم بيني و بينكما من تخلف عني و عنكما من أهل المدينة أي الجماعة التي لم تنصر عليا و لا طلحة كمحمد بن مسلمة و أسامة بن زيد و عبد الله بن عمر و غيرهم يعني أنهم غير متهمين عليه و لا على طلحة و الزبير فإذا حكموا لزم كل امرئ منا بقدر ما تقتضيه الشهادات و لا شبهة أنهم لو حكموا و شهدوا بصورة الحال لحكموا ببراءة علي ع من دم عثمان و بأن طلحة كان هو الجملة و التفصيل في أمره و حصره و قتله و كان الزبير مساعدا له على ذلك و إن لم يكن مكاشفا مكاشفة طلحة . ثم نهأهما عن الإصرار على الخطيئة و قال لهما إنكما إنما تخافان العار في رجوعكما و انصرفكما عن الحرب فإن لم ترجعا اجتمع عليكما العار و النار أما العار فلاإنكما تهزمان و تفران عند اللقاء فتعيران بذلك و أيضا سيكشف للناس أنكما كنتما على باطل فتعيران بذلك و أما النار فإليها مصير العصاة إذا ماتوا على غير توبة و احتمال العار وحده أهون من احتماله و احتمال النار معه

٥٥ و من كتاب له ع إلى معاوية

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ جَعَلَ الدُّنْيَا لِمَا بَعْدَهَا وَابْتَلَى فِيهَا أَهْلَهَا لِيَعْلَمَ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَ لَسْنَا لِلدُّنْيَا خُلُقْنَا وَ لَا بِالسَّعْيِ فِيهَا أُمْرًا وَ إِنَّمَا وَضَعْنَا فِيهَا لِنُبْتَلِيَ بِهَا وَ قَدْ ابْتَلَايَ اللَّهُ بِكَ وَ ابْتَلَاكَ بِي فَجَعَلَ أَحَدُنَا حُجَّةً عَلَى الْآخَرِ فَعَدَوْتَ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ وَ طَلَبْتَنِي فَطَلَبْتَنِي بِمَا لَمْ تَجْنِ يَدَيَّ وَ لَا لِسَانِي وَ عَصَبْتَهُ عَصِيَّتُهُ أَنْتَ وَ أَهْلُ الشَّامِ بِي وَ أَلَبَّ عَالِمُكُمْ جَاهِلُكُمْ وَ قَائِمُكُمْ قَاعِدُكُمْ فَاتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَ نَارِجِ الشَّيْطَانِ قِيَادَكَ وَ اصْرِفْ إِلَى الْآخِرَةِ وَجْهَكَ فَهِيَ طَرِيقُنَا وَ طَرِيقُكَ وَ اخْذَرْ أَنْ يُصِيبَكَ اللَّهُ مِنْهُ بِعَاجِلٍ قَارِعَةٍ تَمَسُّ الْأَصْلَ وَ تَقْطَعُ الدَّائِرَ فَإِنِّي أُولَى لَكَ بِاللَّهِ إِلَيْهِ غَيْرَ فَاجِرَةٍ لَعْنُ جَمَعْتَنِي وَ إِيَّاكَ جَوَامِعُ الْأَفْئَادِ لَا أَزَالُ بِبَاحْتِكَ (حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَ هُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ) قال ع إن الله قد جعل الدنيا لما بعدها أي جعلها طريقا إلى الآخرة . و من الكلمات الحكيمة الدنيا قنطرة فاعبروها و لا تعمروها و ابتلي فيها أهلها أي اختبرهم ليعلم أيهم أحسن عملا و هذا من ألفاظ القرآن العزيز و المراد ليعلم خلقه

أو ليعلم ملائكته و رسله فحذف المضاف و قد سبق ذكر شيء يناسب ذلك فيما تقدم قال و
لسنا للدنيا خلقنا أي لم نخلق للدنيا فقط . قال و لا بالسعي فيها أمرنا أي لم نؤمر بالسعي فيها
لها بل أمرنا بالسعي فيها لغيرها . ثم ذكر أن كل واحد منه و من معاوية مبتلى بصاحبه و ذلك
كابتياء آدم بإبليس و إبليس بآدم . قال فغدوت على طلب الدنيا بتأويل القرآن أي تعديت و
ظلمت و على هاهنا متعلقة بمحذوف دل عليه الكلام تقديره مثابرا على طلب الدنيا أو مصرا
على طلب الدنيا و تأويل القرآن ما كان معاوية يموه به على أهل الشام فيقول لهم أنا ولي عثمان
و قد قال الله تعالى (وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيٍّهُ سُلْطَانًا) . ثم يعدهم الظفر و الدولة
على أهل العراق بقوله تعالى (فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا) . قوله و عصبت أنت و أهل
الشام أي ألزمتني كما تلزم العصاة الرأس و ألب عالمكم جاهلكم أي حرض . و القياد جبل تقاد
به الدابة . قوله و احذر أن يصيبك الله منه بعاجل قارعة الضمير في منه راجع إلى الله تعالى و من
لا ابتداء الغاية .

و قال الراوندي منه أي من البهتان الذي أتيته أي من أجله و من للتعليل و هذا بعيد و
خلاف الظاهر . قوله تمس الأصل أي تقطعه و منه ماء ممسوس أي يقطع الغلة و يقطع الدابر
أي العقب و النسل . و الألية اليمين و باحة الدار وسطها و كذلك ساحتها و روي بناحيتك .
قوله بعاجل قارعة و جوامع الأقدار من باب إضافة الصفة إلى الموصوف للتأكيد كقوله تعالى (وَ
إِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ)

٥٦ و من كلام له ع وصى به شريح بن هانئ لما جعله على مقدمته إلى الشام
إِتَّقِ اللَّهَ فِي كُلِّ مَسَاءٍ وَ صَبَاحٍ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ وَ خَفْ عَلَى نَفْسِكَ الدُّنْيَا الْعَرُورَ وَ لَا تَأْمَنْهَا
عَلَى حَالٍ وَ اعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ لَمْ تَرُدَّ نَفْسَكَ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا تُحِبُّ مَخَافَةَ مَكْرُوهِهِ مَكْرُوهُ سَمَتْ بِكَ
الْأَهْوَاءُ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الضَّرَرِ فَكُنْ لِنَفْسِكَ مَانِعاً رَادِعاً وَ لِنَزَوَاتِكَ لِنَزَوَاتِكَ عِنْدَ الْحَفِظَةِ وَاقِماً قَامِعاً

شريح بن هانئ

هو شريح بن هانئ بن يزيد بن نهيك بن دريد بن سفيان بن الضباب و هو سلمة بن الحارث
بن ربيعة بن الحارث بن كعب المذحجي كان هانئ يكنى في الجاهلية أبا الحكم لأنه كان يحكم
بينهم فكانه رسول الله ص بأبي شريح إذ وفد عليه و ابنه شريح هذا من جلة أصحاب علي ع
شهد معه المشاهد كلها و عاش حتى قتل بسجستان في زمن الحجاج و شريح جاهلي إسلامي
يكنى أبا المقدام

ذكر ذلك كله أبو عمر بن عبد البر في كتاب الإستيعاب قوله ع و خف على نفسك الغرور
يعني الشيطان فأما الغرور بالضم فمصدر و الرادع الكاف المانع و النزوات الوثبات و الحفيظة
الغضب و الواقم فاعل من وقمته أي رددته أقبح الرد و قهرته يقول ع إن لم تردع نفسك عن كثير
من شهواتك أفضت بك إلى كثير من الضرر و مثل هذا قول الشاعر:
فإنك إن أعطيت بطنك سؤلها و فرجك نالا منتهى الذم أجمعا

٥٧ و من كتاب له ع إلى أهل الكوفة عند مسيره من المدينة إلى البصرة

أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي خَرَجْتُ عَنْ مَنْ حَيِّي هَذَا إِمَّا ظَالِمًا وَ إِمَّا مَظْلُومًا وَ إِمَّا بَاغِيًا وَ إِمَّا مَبْغِيًا عَلَيْهِ وَ
أَنَا إِنِّي أَذْكُرُ اللَّهَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي هَذَا لَمَّا نَفَرَ إِلَيَّ فَإِنْ كُنْتُ مُحْسِنًا أَعَانَنِي وَ إِنْ كُنْتُ مُسِيئًا
اسْتَعْتَبَنِي مَا أَحْسَنَ هَذَا التَّقْسِيمَ وَ مَا أَبْلَغَهُ فِي عَطْفِ الْقُلُوبِ عَلَيْهِ وَ اسْتِمَالَةِ النُّفُوسِ إِلَيْهِ . قَالَ
لَا يَخْلُو حَالِي فِي خُرُوجِي مِنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ إِمَّا أَنْ أَكُونَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا وَ بَدَأَ بِالظَّالِمِ هُضْمًا لِنَفْسِهِ
وَ لئَلَّا يَقُولَ عَدُوهُ بَدَأَ بِدَعْوَى كَوْنِهِ مَظْلُومًا فَأَعْطَى عَدُوهُ مِنْ نَفْسِهِ مَا أَرَادَ . قَالَ فَلْيَنْفِرِ الْمُسْلِمُونَ
إِلَيَّ فَإِنْ وَجَدُونِي مَظْلُومًا أَعَانُونِي وَ إِنْ وَجَدُونِي ظَالِمًا نَهَوْنِي عَنْ ظُلْمِي لِأَعْتَبَ وَ أَنْيَبَ إِلَى الْحَقِّ وَ
هَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ وَ مُرَادُهُ عَ يَحْصِلُ عَلَى كِلَا الْوَجْهَيْنِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَنْفِرَهُمْ وَ هَذَانِ الْوَجْهَانِ
يَقْتَضِيَانِ نَفِيرَهُمْ إِلَيْهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ الْحَيِّ الْمَنْزِلَ وَ لَمَّا هَاهُنَا بِمَعْنَى إِلَّا كَقَوْلِهِ تَعَالَى (إِنْ كُلُّ نَفْسٍ
لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ) فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَهَا بِالتَّشْدِيدِ

٥٨ و من كتاب له ع كتبه إلى أهل الأمصار يقص فيه ما جرى بينه و بين أهل صفين
وَ كَانَ بَدْءُ أَمْرِنَا أَنَّا الْتَقَيْنَا بِالْقَوْمِ وَ الْقَوْمُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ الظَّاهِرُ أَنَّ رَبَّنَا وَاحِدٌ وَ نَبِينَا وَاحِدٌ
وَ دَعَوْتُنَا فِي الْإِسْلَامِ وَاحِدَةٌ وَ لَا نَسْتَزِيدُهُمْ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَ التَّصَدِيقِ بِرَسُولِهِ وَ لَا يَسْتَزِيدُونَنَا وَ
الْأَمْرُ وَاحِدٌ إِلَّا مَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ وَ نَحْنُ مِنْهُ بَرَاءٌ فَقُلْنَا تَعَالَوْا نُدَاوِي نُدَاوِي مَا لَا يُدْرِكُ
الْيَوْمَ بِإِطْفَاءِ النَّائِرَةِ وَ تَسْكِينِ الْعَامَّةِ حَتَّى يَشْتَدَّ الْأَمْرُ وَ يَسْتَجْمِعَ فَنَقُوى عَلَى وَضْعِ الْحَقِّ فِي
مَوَاضِعِهِ مَوَاضِعُهُ فَقَالُوا بَلْ نُدَاوِيهِ بِالْمُكَابَرَةِ فَأَبَوْا حَتَّى جَنَحَتِ الْحَرْبُ وَ رَكَدَتْ وَ وَقَدَتْ نِيرَانَهَا وَ
حِمِشَتْ فَلَمَّا ضَرَّسْتَنَا وَ إِيَّاهُمْ وَ وَضَعْتَ مَخَالِبَهَا فِينَا وَ فِيهِمْ أَجَابُوا عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى الَّذِي دَعَوْنَاهُمْ
إِلَيْهِ فَأَجَبْنَاهُمْ إِلَى مَا دَعَوْا وَ سَارَعْنَاهُمْ إِلَى مَا طَلَبُوا حَتَّى اسْتَبَانَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ وَ انْقَطَعَتْ مِنْهُمْ
الْمُعْذِرَةُ فَمَنْ تَمَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ الَّذِي أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنَ الْهَلَكَةِ وَ مَنْ لَجَّ وَ تَمَادَى فَهُوَ الرَّكَسُ
الَّذِي رَانَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ وَ صَارَتْ دَائِرَةُ السَّوْءِ عَلَى رَأْسِهِ

روي التقينا و القوم بالواو كما قال:

قلت إذ أقبلت و زهر تهادى

و من لم يروها بالواو فقد استراح من التكلف . قوله و الظاهر أن ربنا واحد كلام من لم يحكم لأهل صفين من جانب معاوية حكما قاطعا بالإسلام بل قال ظاهرهم الإسلام و لا خلف بيننا و بينهم فيه بل الخلف في دم عثمان . قال ع قلنا لهم تعالوا فلنطفئ هذه النائرة الآن يوضع الحرب إلى أن تتمهد قاعدتي في الخلافة و تزول هذه الشوائب التي تكدر علي الأمر و يكون للناس جماعة ترجع إليها و بعد ذلك أتمكن من قتلة عثمان بأعيانهم فأقتص منهم فأبوا إلا المكابرة و المغالبة و الحرب . قوله حتى جنحت الحرب و ركدت جنحت أقبلت و منه قد جنح الليل أي أقبل و ركدت دامت و ثبتت . قوله و وقدت نيرانها أي التهمت . قوله و حمشت أي استعرت و شبت و روي و استحشمت و هو أصح و من رواها حمست بالسين المهملة أراد اشتدت و صلبت . قوله فلما ضرستنا و إياهم أي عضتنا بأضراسها و يقال ضرسهم الدهر أي اشتد عليهم .

قال لما اشتدت الحرب علينا و عليهم و أكلت منا و منهم عادوا إلى ما كنا سألناهم ابتداء و
 ضرعوا إلينا في رفع الحرب و رفعوا المصاحف يسألون النزول على حكمها و إغماد السيف
 فأجبناهم إلى ذلك . قوله و سارعناهم إلى ما طلبوا كلمة فصيحة و هي تعدية الفعل اللازم كأنها
 لما كانت في معنى المسابقة و المسابقة متعدية عدي المسارعة . قوله حتى استبانة يقول استمررنا
 على كف الحرب و وضعها إجابة لسؤالهم إلى أن استبانة عليهم حجتنا و بطلت معاذيرهم و
 شبهتهم في الحرب و شق العصا فمن تم منهم على ذلك أي على انقياده إلى الحق بعد ظهوره له
 فذاك الذي خلصه الله من الهلاك و عذاب الآخرة و من لج منهم على ذلك و تمادى في ضلاله
 فهو الراكس قال قوم الراكس هنا بمعنى المركوس فهو مقلوب فاعل بمعنى مفعول كقوله تعالى (فَهُوَ
 فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ) أي مرضية و عندي أن اللفظة على بابها يعني أن من لج فقد ركس نفسه فهو
 الراكس و هو المركوس يقال ركسه و أركسه بمعنى و الكتاب العزيز جاء بالهمز فقال (وَاللَّهُ
 أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا) أي ردهم إلى كفرهم و يقول ارتكس فلان في أمر كان نجا منه و ران على
 قلبه أي ران هو على قلبه كما قلنا في الراكس و لا يجوز أن يكون الفاعل و هو الله محذوفاً لأن
 الفاعل لا يحذف بل يجوز أن يكون الفاعل كالمحذوف و ليس بمحذوف و يكون المصدر و هو
 الرين و دل الفعل عليه كقوله تعالى (ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتٍ) أي بدا لهم البداء و ران
 بمعنى غلب و غطى و روي فهو الراكس الذي رين على قلبه .

قال و صارت دائرة السوء على رأسه من ألفاظ القرآن العزيز قال الله تعالى (عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ) و الدوائر الدول .

و إن على الباغي تدور الدوائر
و الدائرة أيضا الهزيمة يقال على من الدائرة منهما و الدوائر أيضا الدواهي

٥٩ و من كتاب له ع إلى الأسود بن قطبة صاحب جند حلوان

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْوَالِيَّ إِذَا اخْتَلَفَ هَوَاهُ مَنَعَهُ ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَدْلِ فَلْيَكُنْ أَمْرُ النَّاسِ عِنْدَكَ فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْجَوْرِ عَوْضٌ مِنَ الْعَدْلِ فَاجْتَنِبْ مَا تُنْكِرُ أَمْثَالَهُ وَابْتَذِلْ نَفْسَكَ فِيمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ رَاجِيًا ثَوَابَهُ وَ مُتَحَوِّفًا عِقَابَهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ بَلِيَّةٍ لَمْ يَفْرُغْ صَاحِبُهَا فِيهَا قَطُّ سَاعَةً إِلَّا كَانَتْ فَرَعَتْهُ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ أَنَّهُ لَنْ يُغْنِيَكَ عَنِ الْحَقِّ شَيْءٌ أَبَدًا وَ مِنَ الْحَقِّ عَلَيْكَ حِفْظُ نَفْسِكَ وَ الْإِحْتِسَابُ عَلَى الرِّعْيَةِ بِجُهِدِكَ فَإِنَّ الَّذِي يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَصِلُ بِكَ وَ السَّلَامُ

الأسود بن قطبة

لم أقف إلى الآن على نسب الأسود بن قطبة و قرأت في كثير من النسخ أنه حارثي من بني الحارث بن كعب و لم أتحقق ذلك و الذي يغلب على ظني أنه الأسود بن زيد بن قطبة بن غنم الأنصاري من بني عبيد بن عدي ذكره أبو عمر بن عبد البر في كتاب الاستيعاب و قال إن موسى بن عقبة عده فيمن شهد بدرا

قوله ع إذا اختلف هوى الوالي منعه كثيرا من الحق قول صدق لأنه متى لم يكن الخصمان عند الوالي سواء في الحق جار و ظلم . ثم قال له فإنه ليس في الجور عوض من العدل و هذا أيضا حق و في العدل كل العوض من الجور . ثم أمره باجتنا ب ما ينكر مثله من غيره و قد تقدم نحو هذا . و قوله إلا كانت فرغته كلمة فصيحة و هي المرة الواحدة من الفراغ و قد روي عن النبي ص أن الله يبغض الصحيح الفارغ لا في شغل الدنيا و لا في شغل الآخرة و مراد أمير المؤمنين ع هاهنا الفراغ من عمل الآخرة خاصة . قوله فإن الذي يصل إليك من ذلك أفضل من الذي يصل بك معناه فإن الذي يصل إليك من ثواب الاحتساب على الرعية و حفظ نفسك من مظالمهم و الحيف عليهم أفضل من الذي يصل بك من حراسة دمائهم و أعراضهم و أموالهم و لا شبهة في ذلك لأن إحدى المنفعتين دائمة و الأخرى منقطعة و النفع الدائم أفضل من المنقطع

٦٠ و من كتاب له ع إلى العمال الذين يطأ عملهم الجيوش

مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَنْ مَرَّ بِهِ الْجَيْشُ مِنْ جَبَاةِ الْخُرَاجِ وَ عُمَالِ الْبِلَادِ أَمَّا بَعْدُ
فَإِنِّي قَدْ سَيَّرْتُ جُنُوداً هِيَ مَارَّةٌ بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ قَدْ أَوْصَيْتُهُمْ بِمَا يَجِبُ لِلَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ كَفِّ
الْأَذَى وَ صَرْفِ الشَّدَا وَ أَنَا أَتْبَرُ إِلَيْكُمْ وَ إِلَى ذِمَّتِكُمْ مِنْ مَعَرَّةِ الْجَيْشِ إِلَّا مِنْ جُوعَةِ الْمُضْطَرِّ لَا
يَجِدُ عَنْهَا مَذْهَباً إِلَى شِبَعِهِ فَتَكَلُّوا مَنْ تَنَاولَ مِنْهُمْ شَيْئاً ظُلماً عَنْ ظُلْمِهِمْ وَ كُفُّوا أَيْدِي سَفَهَائِكُمْ
عَنْ مُضَادَّتِهِمْ مُضَارَّتِهِمْ وَ التَّعَرُّضِ لَهُمْ فِيمَا اسْتَنْتَيْنَاهُ مِنْهُمْ وَ أَنَا بَيْنَ أَظْهَرِ الْجَيْشِ فَارْفَعُوا إِلَيَّ
مَطَالِمَكُمْ وَ مَا عَرَائِكُمْ بِمَا يَغْلِبُكُمْ مِنْ أَمْرِهِمْ وَ مَا لَا تُطِيقُونَ دَفْعَهُ إِلَّا بِاللَّهِ وَ بِي أُعِزُّهُ بِمَعُونَةِ اللَّهِ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ روي عن مضاررتهم بالراء المشددة و جباة الخراج الذين يجمعونه جبيت الماء في الحوض أي
جمعتهم و الشدا و الضر الشر تقول لقد أشذيت و أذيت و إلى ذمتكم أي إلى اليهود و النصارى
الذين بينكم

قال ع من آذى ذمياً فكأنما آذاني

و قال إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا و أموالهم كأموالنا و يسمى هؤلاء ذمة أي أهل ذمة
بحذف المضاف و المعرة المضرة قال الجيش ممنوع من أذى من يمر به من المسلمين و أهل الذمة إلا
من سد جوعة المضطر منهم خاصة لأن المضطر تباح له الميتة فضلا عن غيرها . ثم قال فنكلوا من
تناول و روي بمن تناول بالباء أي عاقبوه و عن في قوله عن ظلمهم يتعلق بنكلوا لأنها في معنى
اردعوا لأن النكال يوجب الردع . ثم أمرهم أن يكفوا أيدي أحداثهم و سفهائهم عن منازعة
الجيش و مصادمته و التعرض لمنعه عما استثناه و هو سد الجوعة عند الاضطراب فإن ذلك لا يجوز
في الشرع و أيضا فإنه يفضي إلى فتنة و هرج . ثم قال و أنا بين أظهر الجيش أي أنا قريب منكم
و سائر على أثر الجيش فارفعوا إلي مظالمكم و ما عراكم منهم على وجه الغلبة و القهر فإني مغير
ذلك و منتصف لكم منهم

٦١ و من كتاب له ع إلى كميل بن زياد النخعي

و هو عامله على هيت ينكر عليه تركه دفع من يجتاز به من جيش العدو طالبا للغارة : أَمَّا
بَعْدُ فَإِنَّ تَضْيِيعَ الْمَرْءِ مَا وُلِّيَ وَ تَكْلُفُهُ مَا كُفِيَ لَعَجْزُ حَاضِرٍ وَ رَأْيٌ مُتَبَرِّرٌ وَ إِنَّ تَعَاطِيكَ الْغَارَةَ
عَلَى أَهْلِ قَرْيَسِيَا وَ تَعْطِيلَكَ مَسَالِحَكَ الَّتِي وَلَّيْنَاكَ لَيْسَ لَهَا بِهَا مَنْ يَمْنَعُهَا وَ لَا يَرُدُّ الْجَيْشَ عَنْهَا
لِرَأْيٍ شَعَاعٍ فَقَدْ صِرْتَ جِسْرًا لِمَنْ أَرَادَ الْغَارَةَ مِنْ أَعْدَائِكَ عَلَى أَوْلِيَائِكَ غَيْرِ شَدِيدِ الْمَنْكِبِ وَ لَا
مَهْيَبِ الْجَانِبِ وَ لَا سَادٍ تُعْرَهُ وَ لَا كَاسِرٍ لِعَدُوٍّ شَوْكَةً وَ لَا مُغْنٍ عَنْ أَهْلِ مِصْرِهِ وَ لَا مُجْزٍ عَنْ أَمِيرِهِ

كميل بن زياد و نسبه

هو كميل بن زياد بن سهيل بن هيثم بن سعد بن مالك بن الحارث بن صهبان بن سعد بن
مالك بن النخع بن عمرو بن وعلة بن خالد بن مالك بن أدد كان من أصحاب علي ع و شيعته
و خاصته و قتله الحجاج على المذهب فيمن قتل من الشيعة و كان كميل بن زياد عامل علي ع
على هيت و كان ضعيفا يمر عليه سرايا معاوية تنهب أطراف العراق و لا يردّها و يحاول أن يجبر
ما عنده من الضعف بأن يغير

على أطراف أعمال معاوية مثل قرقيسيا و ما يجري مجراها من القرى التي على الفرات فأنكر ع ذلك من فعله و قال إن من العجز الحاضر أن يهمل الوالي ما وليه و يتكلف ما ليس من تكليفه و المتبر الهالك قال تعالى (إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَرِّمًا هُمْ فِيهِ) . و المسالـح جمع مسلـحة و هي المواضع التي يقام فيها طائفة من الجند لحمايتها . و رأي شعاع بالفتح أي متفرق . ثم قال له قد صرت جسرا أي يعبر عليك العدو كما يعبر الناس على الجسور و كما أن الجسر لا يمنع من يعبر به و يمر عليه فكذلك أنت . و الثغرة الثلمة و مجز كاف و مغن و الأصل مجزئ بالهمز فخفف

٦٢ و من كتاب له ع إلى أهل مصر مع مالك الأشرر ﷺ لما ولاه إمارتها

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ص نَذِيرًا لِلْعَالَمِينَ وَ مُهَيِّمًا عَلَى الْمُرْسَلِينَ فَلَمَّا مَضَى
ص تَنَازَعَ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ فَوَاللَّهِ مَا كَانَ يُلْقَى فِي رُوعِي وَ لَا يَخْطُرُ بِيَالِي أَنَّ الْعَرَبَ تُزْعَجُ
هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ ص عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ لَا أَنَّهُمْ مُنَحُّوهُ عَنِّي مِنْ بَعْدِهِ فَمَا رَاعَنِي إِلَّا انْتِبَاهُ النَّاسِ
عَلَى فُلَانٍ يُبَايِعُونَهُ فَأَمْسَكْتُ بِيَدِي يَدِي حَتَّى رَأَيْتُ رَاجِعَةَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ الْإِسْلَامِ يَدْعُونَ
إِلَى مَخْقِ دِينِ مُحَمَّدٍ ص فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ أَنْ أَرَى فِيهِ ثَلَمًا أَوْ هَدْمًا تَكُونُ
الْمُصِيبَةُ بِهِ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ فَوْتٍ وَلَا يَتَكُمُّ إِلَيَّ إِلَّا هِيَ مَتَاعُ أَيَّامٍ قَلِيلٍ يَزُولُ مِنْهَا مَا كَانَ كَمَا
يَزُولُ السَّرَابُ وَ أَوْ كَمَا يَتَقَشَّعُ السَّحَابُ فَتَهَضَّتْ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ حَتَّى زَاغَ الْبَاطِلُ وَ زَهَقَ وَ
إِطْمَأَنَّ الدِّينُ وَ تَنَهَّتَ الْمُهَيْمِنُ الشَّاهِدُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَ مُبَشِّرًا) أَيِ تَشْهَدُ
بِإِيمَانٍ مِنْ آمَنَ وَ كَفَرَ مِنْ كَفَرَ وَ قِيلَ تَشْهَدُ بِصَحَّةِ نُبُوَةِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ

و قوله على المرسلين يؤكد صحة هذا التفسير الثاني و أصل اللفظة من آمن غيره من الخوف لأن الشاهد يؤمن غيره من الخوف بشهادته ثم تصرفوا فيها فابدلوا إحدى همزتي مؤامن ياء فصار مؤيمن ثم قلبوا الهمزة هاء كأرقت و هرقت فصار مهيمن . و الروع الخلد و ي الحديث أن روح القدس نفث في روعي قال ما يخطر لي ببال أن العرب تعدل بالأمر بعد وفاة محمد ص عن بني هاشم ثم من بني هاشم عني لأنه كان المتيقن بحكم الحال الحاضرة و هذا الكلام يدل على بطلان دعوى الإمامية النص و خصوصا الجلي . قال فما راعني إلا انثيال الناس تقول للشيء يفجؤك بغتة ما راعني إلا كذا و الروع بالفتح الفزع كأنه يقول ما أفرعني شيء بعد ذلك السكون الذي كان عندي و تلك الثقة التي اطمأننت إليها إلا وقوع ما وقع من انثيال الناس أي انصبابهم من كل وجه كما ينثاب التراب على أبي بكر و هكذا لفظ الكتاب الذي كتبه للأشتر و إنما الناس يكتبونه الآن إلى فلان تذكرا من ذكر الاسم كما يكتبون في أول الشقشقية أما و الله لقد تقمصها فلان و اللفظ أما و الله لقد تقمصها ابن أبي قحافة . قوله فأمسكت يدي أي امتنعت عن بيعته حتى رأيت راجعة الناس يعني أهل الردة كمسيلمة و سجاح و طليحة بن خويلد و مانعي الزكاة و إن كان مانعو الزكاة قد اختلف في أنهم أهل ردة أم لا . و محق الدين إبطاله . و زهق خرج و زال تنهنه سكن و أصله الكف تقول نهنه السبع فتنهنه

أي كف عن حركته و إقدامه فكان الدين كان متحركا مضطربا فسكن و كف عن ذلك الاضطراب . روى أبو جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري في التاريخ الكبير أن رسول الله ص لما مات اجتمعت أسد و غطفان و طيء على طليحة بن خويلد إلا ما كان من خواص أقوام في الطوائف الثلاث فاجتمعت أسد بسميراء و غطفان بجنوب طيبة و طيء في حدود أرضهم و اجتمعت ثعلبة بن أسد و من يليهم من قيس بالأبرق من الريزة و تأشب إليهم ناس من بني كنانة و لم تحملهم البلاد فافترقوا فرقتين أقامت إحداهما بالأبرق و سارت الأخرى إلى ذي القصة و بعثوا وفودا إلى أبي بكر يسألونه أن يقارهم على إقامة الصلاة و منع الزكاة فعزم الله لأبي بكر على الحق فقال لو منعوني عقالا لجاهدتم عليه و رجع الوفود إلى قومهم فأخبروهم بقلّة من أهل المدينة فأطمعهم فيها و علم أبو بكر و المسلمون بذلك و قال لهم أبو بكر أيها المسلمون إن الأرض كافرة و قد رأى وفدكم منكم قلة و إنكم لا تدرون أ ليلا تؤتون أم نهارا و أدناهم منكم على بريد و قد كان القوم يأملون أن نقبل منهم و نوادعهم و قد أبينا عليهم و نبذنا إليهم فأعدوا و استعدوا فخرج علي ع بنفسه و كان على نقب من أنقاب المدينة و خرج الزبير و طلحة و عبد الله بن مسعود و غيرهم فكانوا على الأنقاب الثلاثة فلم يلبثوا إلا قليلا حتى طرق القوم المدينة غارة مع الليل و خلفوا بعضهم بذى حسى

ليكونوا رداء لهم فوافوا الأنقاب و عليها المسلمون فأرسلوا إلى أبي بكر بالخبر فأرسل إليهم أن الزموا مكانكم ففعلوا و خرج أبو بكر في جمع من أهل المدينة على النواضح فانتشر العدو بين أيديهم و اتبعهم المسلمون على النواضح حتى بلغوا ذا حسى فخرج عليهم الكمين بأنحاء قد نفخوها و جعلوا فيها الحبال ثم ددهوها بأرجلهم في وجوه الإبل فتدهده كل نحي منها في طوله فنفرت إبل المسلمين و هم عليها و لا تنفر الإبل من شيء نفارها من الأنحاء فعاجت بهم لا يملكونها حتى دخلت بهم المدينة و لم يصرع منهم أحد و لم يصب فبات المسلمون تلك الليلة يتهيئون ثم خرجوا على تعبئة فما طلع الفجر إلا و هم و القوم على صعيد واحد فلم يسمعوا للمسلمين حسا و لا همسا حتى وضعوا فيهم السيف فاقتتلوا أعجاز ليلتهم فما ذر قرن الشمس إلا و قد ولوا الأدبار و غلبوهم على عامة ظهرهم و رجعوا إلى المدينة ظافرين . قلت هذا هو الحديث الذي أشار ع إلى أنه نهض فيه أيام أبي بكر و كأنه جواب عن قول قائل إنه عمل لأبي بكر و جاهد بين يدي أبي بكر فبين ع عذره في ذلك و قال إنه لم يكن كما ظنه القائل و لكنه من باب دفع الضرر عن النفس و الدين فإنه واجب سواء كان للناس إمام أو لم يكن

ذكر ما طعن به الشيعة في إمامة أبي بكر و الجواب عنها

و ينبغي حيث جرى ذكر أبي بكر في كلام أمير المؤمنين ع أن نذكر ما أورده قاضي القضاة في المغني من المطاعن التي طعن بها فيه و جواب قاضي القضاة

عنها و اعتراض المرتضى في الشافى على قاضى القضاة و نذكر ما عندنا في ذلك ثم نذكر مطاعن أخرى لم يذكرها قاضى القضاة .

الطعن الأول

قال قاضى القضاة بعد أن ذكر ما طعن به فيه في أمر فذك و قد سبق القول فيه و مما طعن به عليه قولهم كيف يصلح للإمامة من يخبر عن نفسه أن له شيطانا يعتريه و من يحذر الناس نفسه و من يقول أقيلوني بعد دخوله في الإمامة مع أنه لا يحل للإمام أن يقول أقيلوني البيعة . أجب قاضى القضاة فقال إن شيخنا أبا علي قال لو كان ذلك نقصا فيه لكان قول الله في آدم و حواء (فَوَسَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ) و قوله (فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ) و قوله (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) يوجب النقص في الأنبياء و إذا لم يجب ذلك فكذلك ما وصف به أبو بكر نفسه و إنما أراد أنه عند الغضب يشفق من المعصية و يحذر منها و يخاف أن يكون الشيطان يعتريه في تلك الحال فيوسوس إليه و ذلك منه على طريقة الزجر لنفسه عن المعاصي و قد روي عن أمير المؤمنين ع أنه ترك مخاصمة الناس في حقوقه إشفاقا من المعصية و كان يولي ذلك عقيلاً فلما أسن عقيل كان يوليها عبد الله بن جعفر فأما ما روي في إقالة البيعة فهو خبر ضعيف و إن صح فالمراد به التنبيه على أنه لا يبالي الأمر يرجع إليه أن يقيله الناس البيعة و إنما يضررون بذلك أنفسهم و كأنه نبه بذلك

على أنه غير مكره لهم و أنه قد خلاهم و ما يريدون إلا أن يعرض ما يوجب خلافه و قد روي أن أمير المؤمنين ع أقال عبد الله بن عمر البيعة حين استقاله و المراد بذلك أنه تركه و ما يختار . اعترض المرتضى عليه السلام فقال أما قول أبي بكر وليتكم و لست بخيركم فإن استقممت فاتبعوني و إن اعوججت فقوموني فإن لي شيطانا يعتريني عند غضبي فإذا رأيتموني مغضبا فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم فإنه يدل على أنه لا يصلح للإمامة من وجهين أحدهما أن هذا صفة من ليس بمعصوم و لا يأمن الغلط على نفسه من يحتاج إلى تقويم رعيته له إذا وقع في المعصية و قد بينا أن الإمام لا بد أن يكون معصوما موقفا مسددا و الوجه الآخر أن هذه صفة من لا يملك نفسه و لا يضبط غضبه و من هو في نهاية الطيش و الحدة و الخرق و العجلة و لا خلاف أن الإمام يجب أن يكون منزها عن هذه الأوصاف غير حاصل عليها و ليس يشبهه قول أبي بكر ما تلاه من الآيات كلها لأن أبا بكر خبر عن نفسه بطاعة الشيطان عند الغضب و أن عادته بذلك جارية و ليس هذا بمنزلة من يوسوس إليه الشيطان و لا يطيعه و يزين له القبيح فلا يأتيه و ليس وسوسة الشيطان بعيب على الموسوس له إذا لم يستزل ذلك عن الصواب بل هو زيادة في التكليف و وجه يتضاعف معه الثواب و قوله تعالى **(الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ)** قيل معناه في تلاوته و قيل في فكرته على سبيل الخاطر و أي الأمرين كان فلا عار في ذلك على النبي ص و لا نقص و إنما العار و النقص على من يطيع الشيطان و يتبع ما يدعو إليه و ليس لأحد أن يقول هذا إن سلم لكم في جميع الآيات لم يسلم في قوله تعالى **(فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ)** لأنه قد خبر عن تأثير غوايته و وسوسته بما كان منهما من الفعل و ذلك أن المعنى الصحيح في هذه الآية أن آدم و حواء كانا مندوبين إلى اجتنب الشجرة و ترك تناول منها و لم يكن ذلك عليهما واجبا لازما

لأن الأنبياء لا يخلون بالواجب فوسوس لهما الشيطان حتى تناولا من الشجرة فتركا مندوبا إليه و حرما بذلك أنفسهما الثواب و سماه إزلالا لأنه حط لهما عن درجة الثواب و فعل الأفضل و قوله تعالى في موضع آخر (وَ عَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) لا ينافي هذا المعنى لأن المعصية قد يسمى بها من أحل بالواجب و الندب معا قوله فغوى أي خاب من حيث لم يستحق الثواب على ما ندب إليه على أن صاحب الكتاب يقول إن هذه المعصية من آدم كانت صغيرة لا يستحق بها عقابا و لا ذما فعلى مذهبه أيضا تكون المفارقة بينه و بين أبي بكر ظاهرة لأن أبا بكر خير عن نفسه أن الشيطان يعتريه حتى يؤثر في الأشعار و الأبخار و يأتي ما يستحق به التقويم فأين هذا من ذنب صغير لا ذم و لا عقاب عليه و هو يجري من وجه من الوجوه مجرى المباح لأنه لا يؤثر في أحوال فاعله و حط رتبته و ليس يجوز أن يكون ذلك منه على سبيل الخشية و الإشفاق على ما ظن لأن مفهوم خطابه يقتضي خلاف ذلك أ لا ترى أنه قال إن لي شيطانا يعتريني و هذا قول من قد عرف عاداته و لو كان على سبيل الإشفاق و الخوف لخرج عن هذا المخرج و لكان يقول فإني آمن من كذا و إني لمشفق منه فأما ترك أمير المؤمنين ع محاصمة الناس في حقوقه فكأنه إنما كان تنزها و تكروما و أي نسبة بين ذلك و بين من صرح و شهد على نفسه بما لا يليق بالأئمة و أما خبر استقالة البيعة و تضعيف صاحب الكتاب له فهو أبدا يضعف ما لا يوافقه من غير حجة يعتمدها في تضعيفه و قوله إنه ما استقال على التحقيق و إنما نبه على أنه لا يبالي بخروج الأمر عنه و أنه غير مكره لهم عليه فبعيد من الصواب لأن ظاهر قوله أفيلوني أمر بالإقالة و أقل أحواله أن يكون عرضا لها و بذلا و كلا الأمرين قبيح و لو أراد ما ظنه لكان له

في غير هذا القول مندوحة و لكان يقول إني ما أكرهتكم و لا حملتكم على مبايعتي و ما كنت أبالي ألا يكون هذا الأمر في و لا إلي و إن مفارقتة لتسرني لو لا ما ألزمني الدخول فيه من التمسك به و متى عدلنا عن ظواهر الكلام بلا دليل جر ذلك علينا ما لا قبل لنا به و أما أمير المؤمنين ع فإنه لم يقل ابن عمر البيعة بعد دخولها فيها و إنما استعفاه من أن يلزمه البيعة ابتداء فأعفاه قلة فكر فيه و علما بأن إمامته لا تثبت بمبايعة من يبايعه عليها فأين هذا من استقالة بيعة قد تقدمت و استقرت . قلت أما قول أبي بكر وليتكم و لست بخيركم فقد صدق عند كثير من أصحابنا لأن خيرهم علي بن أبي طالب ع و من لا يقول بذلك يقول بما قاله الحسن البصري و الله إنه ليعلم أنه خيرهم و لكن المؤمن يهضم نفسه و لم يطعن المرتضى فيه بهذه اللفظة لتطيل القول فيها و أما قول المرتضى عنه أنه قال فإن لي شيطانا يعتريني عند غضبي فالمشهور في الرواية فإن لي شيطانا يعتريني قال المفسرون أراد بالشيطان الغضب و سماه شيطانا على طريق الاستعارة و كذا ذكره شيخنا أبو الحسين في الغرر قال معاوية لإنسان غضب في حضرته فتكلم بما لا يتكلم بمثله في حضرة الخلفاء اربع على ظلمك أيها الإنسان وإنما الغضب شيطان و أنا لم نقل إلا خيرا . و قد ذكر أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في كتاب التاريخ الكبير خطبتي أبي بكر عقيب بيعته بالسقيفة و نحن نذكرهما نقلا من كتابه أما الخطبة الأولى فهي

أما بعد أيها الناس فإني وليتكم و لست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني و إن أسأت فقوموني
لأن الصدق أمانة و الكذب خيانة الضعيف منكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه و القوي
منكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل و
لا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء أطيعوني ما أطعت الله و رسوله فإذا عصيت الله و
رسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلاتكم رحمكم الله و أما الخطبة الثانية فهي أيها الناس إنما
أنا مثلكم و إني لا أدري لعلكم ستكلفوني ما كان رسول الله ص يطيقه إن الله اصطفى مُجَدِّداً ص
على العالمين و عصمه من الآفات و إنما أنا متبع و لست بمتبوع فإن استقمتم فاتبعوني و إن
زغت فقوموني و إن رسول الله ص قبض و ليس أحد من هذه الأمة يطلبه بمظلمة ضربة سوط فما
دونها ألا و إن لي شيطاناً يعتزني فإذا غضبت فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم ألا و إنكم
تغدون و تروحون في أجل قد غيب عنكم علمه فإن استطعتم ألا يمضي هذا الأجل إلا و أنتم في
عمل صالح فافعلوا و لن تستطيعوا ذلك إلا بالله فسابقوا في مهل آجالكم من قبل أن تسلمكم
آجالكم إلى انقطاع الأعمال فإن قوما نسوا آجالهم و جعلوا أعمالهم لغيرهم فأنهاكم أن تكونوا
أمثالهم الجد الجد الوحاحوا فإن وراءكم طالبا حثيثا أجل مره سريع احذروا الموت و اعتبروا بالآباء
و الأبناء و الإخوان و لا تغبطوا الأحياء إلا بما يغبط به الأموات . إن الله لا يقبل من الأعمال
إلا ما يراد به وجهه فأريدوا وجه الله بأعمالكم و اعلموا

أن ما أخلصتم الله من أعمالكم فلتأع أئتموها و حظ ظفرتم به و ضرائب أديتموها و سلف قدمتموه من أيام فانية لأخرى باقية لحن فقركم و حاجتكم فاعتبروا عباد الله بمن مات منكم و تفكروا فيمن كان قبلكم أين كانوا أمس و أين هم اليوم أين الجبارون أين الذين كان لهم ذكر القتال و الغلبة في مواطن الحرب قد تضعضع بهم الدهر و صاروا رميما قد تركت عليهم القالات الخبيثات و إنما الخبيثات للخبيثين و الخبيثون للخبيثات و أين الملوك الذين أثاروا الأرض و عمروها قد بعدوا بسى ذكرهم و بقي ذكرهم و صاروا كلا شىء ألا إن الله قد أبقى عليهم التبعات و قطع عنهم الشهوات و مضوا و الأعمال أعمالهم و الدنيا دنيا غيرهم و بقينا خلفا من بعدهم فإن نحن اعتبرنا بهم نجونا و إن اغترنا كنا مثلهم أين الوضاء الحسنة وجوههم المعجبون بشبابهم صاروا ترابا و صار ما فرطوا فيه حسرة عليهم أين الذين بنوا المدائن و حصنوها بالحوائط و جعلوا فيها العجائب و تركوها لمن خلفهم فتلك مساكنهم خاوية و هم في ظلم القبور (هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزا) أين من تعرفون من آبائكم و إخوانكم قد انتهت بهم آجالهم فوردوا على ما قدموا عليه و أقاموا للشقوة و للسعادة إلا إن الله لا شريك له ليس بينه و بين أحد من خلقه سبب يعطيه به خيرا و لا يصرف عنه به شرا إلا بطاعته و اتباع أمره و اعلّموا أنكم عباد مدينون و أن ما عنده لا يدرك إلا بتقواه و عبادته ألا و إنه لا خير بخير بعده النار و لا شر بشر بعد الجنة . فهذه خطبتا أبي بكر يوم السقيفة و اليوم الذي يليه إنما قال إن لي شيطانا يعتريني و أراد بالشيطان الغضب و لم يرد أن له شيطانا من مرءة الجن يعتريه إذا

غضب فالزيادة فيما ذكره المرتضى في قوله إن لي شيطاناً يعتريني عند غضبي تحريف لا محالة و لو كان له شيطان من الجن يعتاده و ينوبه لكان في عداد المصروعين من المجانين و ما ادعى أحد على أبي بكر هذا لا من أوليائه و لا من أعدائه و إنما ذكرنا خطبته على طولها و المراد منها كلمة واحدة لما فيها من الفصاحة و الموعظة على عادتنا في الاعتناء بإيداع هذا الكتاب ما كان ذاهباً هذا المذهب و سالكا هذا السبيل . فأما قول المرتضى فهذه صفة من ليس بمعصوم فالأمر كذلك و العصمة عندنا ليست شرطاً في الإمامة و لو لم يدل على عدم اشتراطها إلا أنه قال على المنبر بحضور الصحابة هذا القول و أقروه على الإمامة لكفى في عدم كون العصمة شرطاً لأنه قد حصل الإجماع على عدم اشتراط ذلك إذ لو كان شرطاً لأنكر منكر إمامته كما لو قال إني لا أصبر عن شرب الخمر و عن الزنا . فأما قوله هذه صفة طائش لا يملك نفسه فلعمري إن أبا بكر كان حديداً و قد ذكره عمر بذلك و ذكره غيره من الصحابة بالحدة و السرعة و لكن لا بحيث أن تبطل به أهليته للإمامة لأن الذي يبطل الإمامة من ذلك و ما يخرج الإنسان عن العقل و أما ما هو دون ذلك فلا و ليس قوله فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم محمول على ظاهره و إنما أراد به المبالغة في وصف القوة الغضبية عنده و إلا فما سمعنا و لا نقل ناقل من الشيعة و لا من غير الشيعة أن أبا بكر في أيام رسول الله ص و لا في الجاهلية و لا في أيام خلافته احتد على إنسان فقام إليه فضربه بيده و مزق شعره . فأما ما حكاه قاضي القضاة عن الشيخ أبي علي من تشبيه هذه اللفظة بما ورد في القرآن فهو على تقدير أن يكون أبو بكر عنى الشيطان حقيقة و ما اعترض به المرتضى ثانية عليه غير لازم لأن الله تعالى قال (فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ) و تعقب ذلك قبولهما

وسوسته و أكلهما من الشجرة فكيف يقول المرتضى ليس قول أبي بكر بمنزلة من وسوس له الشيطان فلم يطعه و كذلك قوله تعالى في قصة موسى لما قتل القبطي (هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ) و كذلك قوله (فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا) و قوله (أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) و ما ذهب إليه المرتضى من التأويلات مبني على مذهبه في العصمة الكلية و هو مذهب يحتاج في نصرته إلى تكلف شديد و تعسف عظيم في تأويل الآيات على أنه إذا سلم أن الشيطان ألقى في تلاوة الرسول ص ما ليس من القرآن حتى ظنه السامعون كلاما من كلام الرسول فقد نقض دلالة التنفير المقتضية عنده في العصمة لأنه لا تنفير عنده أبلغ من تمكين الله الشيطان أن يخلط كلامه بكلامه و رسوله يؤديه إلى المكلفين حتى يعتقد السامعون كلهم أن الكلامين كلام واحد . و أما قوله إن آدم كان مندوبا إلى ألا يأكل من الشجرة لا محرم عليه أكلها و لفظة عصي إنما المراد بها خالف المندوب و لفظه غوى إنما المراد خاب من حيث لم يستحق الثواب على اعتماد ما ندب إليه فقول يدفعه ظاهر الآية لأن الصيغة صيغة النهي و هي قوله (وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ) و النهي عند المرتضى يقتضي التحريم لا محالة و ليس الأمر الذي قد يراد به الندب و قد يراد به الوجوب . و أما قول شيخنا أبي علي إن كلام أبي بكر خرج مخرج الإشفاق و الحذر من المعصية عند الغضب فجيد . و اعتراض المرتضى عليه بأنه ليس ظاهر اللفظ ذاك غير لازم لأن هذه عادة العرب يعبرون عن الأمر بما هو منه بسبب و سبيل كقولهم لا تدن من الأسد فيأكلك فليس أنهم قطعوا على الأكل عند الدنو و إنما المراد الحذر و الخوف و التوقع للأكل عند الدنو .

و أما الكلام في قوله أقيلووني فلو صح الخبر لم يكن فيه مطعن عليه لأنه إنما أراد في اليوم الثاني اختبار حالهم في البيعة التي وقعت في اليوم الأول ليعلم وليه من عدوه منهم و قد روى جميع أصحاب السير أن أمير المؤمنين خطب في اليوم الثاني من بيعته فقال أيها الناس إنكم بايعتموني على السمع و الطاعة و أنا أعرض اليوم عليكم ما دعوتوني إليه أمس فإن أجبتكم قعدت لكم و إلا فلا أجد على أحد و ليس بجيد قول المرتضى إنه لو كان يريد العرض و البذل لكان قد قال كذا و كذا فإن هذه مضايقة منه شديدة للألفاظ و لو شرعنا في مثل هذا لفسد أكثر ما يتكلم به الناس على أنا لو سلمنا أنه استقالهم البيعة حقيقة فلم قال المرتضى إن ذلك لا يجوز أليس يجوز للقاضي أن يستقيل من القضاء بعد توليته إياه و دخوله فيه فكذلك يجوز للإمام أن يستقيل من الإمامة إذا انس من نفسه ضعفا عنها أو انس من رعيته نبوة عنه أو أحس بفساد ينشأ في الأرض من جهة ولايته على الناس و من يذهب إلى أن الإمامة تكون بالاختيار كيف يمنع من جواز استقالة الإمام و طلبه إلى الأمة أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه و إنما يمنع من ذلك المرتضى و أصحابه القائلون بأن الإمامة بالنص و إن الإمام محرم عليه ألا يقوم بالإمامة لأنه مأمور بالقيام بما لتعيينه خاصة دون كل أحد من المكلفين و أصحاب الاختيار يقولون إذا لم يكن زيد إماما كان عمرو إماما عوضه لأنهم لا يعتبرون الشروط التي يعتبرها الإمامية من العصمة و أنه أفضل أهل عصره و أكثرهم ثوابا و أعلمهم و أشجعهم و غير ذلك من الشروط التي تقتضي تفرده و توحيده بالأمر على أنه إذا جاز عندهم أن يترك الإمام الإمامة في الظاهر كما فعله الحسن و كما فعله غيره من الأئمة بعد الحسين ع للتقية جاز للإمام

على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامة ظاهرا و باطنا لعذر يعلمه من حال نفسه أو حال رعيته

الطعن الثاني

قال قاضي القضاة بعد أن ذكر قول عمر كانتبيعة أبي بكر فلتنة و قد تقدم منا القول في ذلك في أول هذا الكتاب و مما طعنوا به على أبي بكر أنه قال عند موته ليتني كنت رسول الله ص عن ثلاثة فذكر في أحدها ليتني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر حق قالوا و ذلك يدل على شكه في صحة بيعته و ربما قالوا قد روي أنه قال في مرضه ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكشفه و ليتني في ظلة بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد الرجلين فكان هو الأمير و كنت الوزير قالوا و ذلك يدل على ما روي من إقدامه على بيت فاطمة ع عند اجتماع علي ع و الزبير و غيرهما فيه و يدل على أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه . قال قاضي القضاة و الجواب أن قوله ليتني لا يدل على الشك فيما تمناه و قول إبراهيم ع (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيْطْمَئِنَّ قَلْبِي) أقوى من ذلك في الشبهة ثم حمل تمنيه على أنه أراد سماع شيء مفصل أو أراد ليتني سألته عند الموت لقرب العهد لأن ما قرب عهده لا ينسى و يكون أردع للأنصار على ما حاولوه ثم قال على أنه ليس في ظاهره أنه تمنى أن

يسأل هل لهم حق في الإمامة أم لا لأن الإمامة قد يتعلق بها حقوق سواها ثم دفع الرواية المتعلقة ببیت فاطمة ع و قال فأما تمنيه أن يبایع غيره فلو ثبت لم يكن ذما لأن من اشتد التكليف عليه فهو يتمنى خلافه . اعترض المرتضى رحمته الله هذا الكلام فقال ليس يجوز أن يقول أبو بكر ليتني كنت سألت عن كذا إلا مع الشك و الشبهة لأن مع العلم و اليقين لا يجوز مثل هذا القول هكذا يقتضي الظاهر فأما قول إبراهيم ع فإنما ساغ أن يعدل عن ظاهره لأن الشك لا يجوز على الأنبياء و يجوز على غيرهم على أنه ع قد نفى عن نفسه الشك بقوله (بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي) و قد قيل إن عمرو قال له إذا كنت تزعم أن لك ربا يحبي الموتى فاسأله أن يحبي لنا ميتا إن كان على ذلك قادرا فإن لم تفعل ذلك قتلتك فأراد بقوله (وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي) أي لآمن تواعد عدوك لي بالقتل و قد يجوز أن يكون طلب ذلك لقومه و قد سألوه أن يرغب إلى الله تعالى فيه فقال ليطمئن قلبي إلى إجابتك لي و إلى إزاحة علة قومي و لم يرد ليطمئن قلبي إلى أنك تقدر على أن تحبي الموتى لأن قلبه قد كان بذلك مطمئنا و أي شيء يريد أبو بكر من التفضيل أكثر من قوله إن هذا الأمر لا يصلح إلا لهذا الحي من قريش و أي فرق بين ما يقال عند الموت و بين ما يقال قبله إذا كان محفوظا معلوما لم ترفع كلمة و لم تنسخ . و بعد فظاهر الكلام لا يقتضي هذا التخصيص و نحن مع الإطلاق و الظاهر و أي حق يجوز أن يكون للأنصار في الإمامة غير أن يتولاهم رجل منهم حتى يجوز أن يكون الحق الذي تمنى أن يسأل عنه غير الإمامة و هل هذا إلا تعسف و تكلف

و أي شبهة تبقى بعد قول أبي بكر ليتني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر حق فكنا لا ننازعه أهله و معلوم أن التنازع لم يقع بينهم إلا في الإمامة نفسها لا في حق آخر من حقوقها . فأما قوله إنا قد بينا أنه لم يكن منه في بيت فاطمة ما يوجب أن يتمنى أنه لم يفعله فقد بينا فساد ما ظنه فيما تقدم . فأما قوله إن من اشتد التكليف عليه قد يتمنى خلافه فليس بصحيح لأن ولاية أبي بكر إذا كانت هي التي اقتضاها الدين و النظر للمسلمين في تلك الحال و ما عداها كان مفسدة و مؤديا إلى الفتنة فالتمني لخلافها لا يكون إلا قبيحا . قلت أما قول قاضي القضاة إن هذا التمني لا يقتضي الشك في أن الإمامة لا تكون إلا في قريش كما أن قول إبراهيم (وَ لَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قُلُوبِي) لا يقتضي الشك في أنه تعالى قادر على ذلك فجيد . فأما قول المرتضى إنما ساء أن يعدل عن الظاهر في حق إبراهيم لأنه نبي معصوم لا يجوز عليه الشك فيقال له و كذلك ينبغي أن يعدل عن ظاهر كلام أبي بكر لأنه رجل مسلم عاقل فحسن الظن به يقتضي صيانة أفعاله و أقواله عن التناقض قوله إن إبراهيم قد نفى عن نفسه الشك بقوله بلى وَ لَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قُلُوبِي قلنا إن أبا بكر قد نفى عن نفسه الشك بدفع الأنصار عن الإمامة و إثباتها في قريش خاصة فإن كانت لفظة بلى دافعة لشك إبراهيم الذي يقتضيه قوله (وَ لَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قُلُوبِي) ففعل أبي بكر و قوله يوم السقيفة

يدفع الشك الذي يقتضيه قوله ليتني سألته و لا فرق في دفع الشك بين أن يتقدم الدافع أو يتأخر أو يقارن . ثم يقال للمرتضى أ لست في هذا الكتاب و هو الشافي بينت أن قصة السقيفة لم يجر فيها ذكر نص عن رسول الله ص بأن الأئمة من قريش و أنه لم يكن هناك إلا احتجاج أبي بكر و عمر بأن قريشا أهل النبي ص و عشيرته و أن العرب لا تطيع غير قريش و ذكرت عن الزهري و غيره أن القول الصادر عن أبي بكر إن هذا الأمر لا يصلح إلا لهذا الحي من قريش ليس نصا مرويا عن رسول الله ص و إنما هو قول قاله أبو بكر من تلقاء نفسه و رويت في ذلك الروايات و نقلت من الكتب من تاريخ الطبري و غيره صورة الكلام و الجدل الدائر بينه و بين الأنصار فإذا كان هذا قولك فلم تنكر على أبي بكر قوله ليتني كنت سألت رسول الله ص هل للأنصار في هذا الأمر حق لأنه لم يسمع النص و لا رواه و لا روي له و إنما دفع الأنصار بنوع من الجدل فلا جرم بقي في نفسه شيء من ذلك و قال عند موته ليتني كنت سألت رسول الله ص و ليس ذلك مما يقتضي شكه في بيعته كما زعم الطاعن لأنه إنما يشك في بيعته لو كان قال قائل أو ذهب ذاهب إلى أن الإمامة ليست إلا في الأنصار و لم يقل أحد ذلك بل النزاع كان في هل الإمامة مقصورة على قريش خاصة أم هي فوضى بين الناس كلهم و إذا كانت الحال هذه لم يكن شاكا في إمامته و بيعته بقوله ليتني سألت رسول الله ص هل للأنصار في هذا حق لأن بيعته على كلا التقديرين تكون صحيحة .

فأما قول قاضي القضاة لعله أراد حقا للأنصار غير الإمامة نفسها فليس بجيد و الذي اعترضه به المرتضى جيد فإن الكلام لا يدل إلا على الإمامة نفسها و لفظة المنازعة تؤكد ذلك . و أما حديث الهجوم على بيت فاطمة ع فقد تقدم الكلام فيه و الظاهر عندي صحة ما يرويه المرتضى و الشيعة و لكن لا كل ما يزعمونه بل كان بعض ذلك و حق لأبي بكر أن يندم و يتأسف على ذلك و هذا يدل على قوة دينه و خوفه من الله تعالى فهو بأن يكون منقبة له أولى من كونه طعنا عليه . فأما قول قاضي القضاة إن من اشتد التكليف عليه فقد يتمنى خلافه و اعتراض المرتضى عليه فكلام قاضي القضاة أصح و أصوب لأن أبا بكر و إن كانت ولايته مصلحة و ولاية غير مفسدة فإنه ما يتمنى أن يكون الإمام غيره مع استلزام ذلك للمفسدة بل تمنى أن يلي الأمر غيره و تكون المصلحة بحالها أ لا ترى أن خصال الكفارة في اليمين كل واحدة منها مصلحة و ما عداها لا يقوم مقامها في المصلحة و أحدها يقوم مقام الأخرى في المصلحة فأبو بكر تمنى أن يلي الأمر عمر أو أبو عبيدة بشرط أن تكون المصلحة الدينية التي تحصل من بيعته حاصلة من بيعه كل واحد من الآخرين

الطعن الثالث

قالوا إنه ولي عمر الخلافة و لم يوله رسول الله ص شيئا

من أعماله البتة إلا ما ولاه يوم خيبر فرجع منهزما و ولاه الصدقة فلما شكاه العباس عزله .
أجاب قاضي القضاة بأن تركه ع أن يولييه لا يدل على أنه لا يصلح لذلك و توليته إياه لا يدل
على صلاحيته للإمامة فإنه ص قد ولي خالد بن الوليد و عمرو بن العاص و لم يدل ذلك على
صلاحيتهما للإمامة و كذلك تركه أن يولي لا يدل على أنه غير صالح بل المعتبر بالصفات التي
تصلح للإمامة فإذا كملت صلح لذلك ولي من قبل أو لم يول و قد ثبت أن النبي ص ترك أن يولي
أمير المؤمنين ع أمورا كثيرة و لم يجب إلا من يصلح لها و ثبت أن أمير المؤمنين ع لم يول الحسين
ع ابنه و لم يمنع ذلك من أن يصلح للإمامة و حكى عن أبي علي أن ذلك إنما كان يصح أن
يتعلق به لو ظفروا بتقصير من عمر فيما تولاه فأما و أحواله معروفة في قيامه بالأمر حين يعجز
غيره فكيف يصح ما قالوه و بعد فهلا دل ما روي من قوله و إن تولوا عمر تجدوه قويا في أمر الله
قويا في بدنه على جواز ذلك و إن ترك النبي ص توليته لأن هذا القول أقوى من الفعل . اعترض
المرتضى عليه السلام فقال قد علمنا بالعادة أن من ترشح لكبار الأمور لا بد من أن يدرج إليها بصغارها
لأن من يريد بعض الملوك تأهيله للأمر من بعده لا بد من أن ينبه عليه بكل قول و فعل يدل
على ترشيحه لهذه المنزلة و يستكفيه من أمور ولاياته ما يعلم عنده أو يغلب على ظنه صلاحه لما
يريده له و إن من يرى الملك مع حضوره و امتداد الزمان و تطاوله لا يستكفيه شيئا من الولايات
و متى ولاه عزله و إنما يولي غيره و يستكفي سواه لا بد أن يغلب في الظن أنه ليس بأهل للولاية
و إن جوزنا أنه لم يوله لأسباب كثيرة سوى أنه لا يصلح للولاية إلا أن مع هذا التجويز لا بد أن

يغلب على الظن بما ذكرناه فأما خالد و عمرو فإنما لم يصلحا للإمامة لفقد شروط الإمامة فيهما و إن كانا يصلحان لما ولياه من الإمارة فترك الولاية مع امتداد الزمان و تطاول الأيام و جميع الشروط التي ذكرناها تقتضي غلبه الظن لفقد الصلاح و الولاية لشيء لا تدل على الصلاح لغيره إذا كانت الشرائط في القيام بذلك الغير معلوما فقدها و قد نجد الملك يولي بعض أموره من لا يصلح للملك بعده لظهور فقد الشرائط فيه و لا يجوز أن يكون بحضرته من يرشحه للملك بعده ثم لا يوليّه على تطاول الزمان شيئا من الولايات فبان الفرق بين الولاية و تركها فيما ذكرناه . فأما أمير المؤمنين ع و إن يتول جميع أمور النبي ص في حياته فقد تولى أكثرها و أعظمها و خلفه في المدينة و كان الأمير على الجيش المبعوث إلى خيبر و جرى الفتح على يديه بعد انهزام من انهزم منها و كان المؤدي عنه سورة براءة بعد عزل من عزل عنها و ارتجاعها منه إلى غير ذلك من عظيم الولايات و المقامات بما يطول شرحه و لو لم يكن إلا أنه لم يول عليه واليا قط لكفى . فأما اعتراضه بأن أمير المؤمنين ع لم يول الحسين فبعيد عن الصواب لأن أيام أمير المؤمنين ع لم تطل فيتمكن فيها من مراداته و كانت على قصرها منقسمة بين قتال الأعداء لأنه ع لما بويع لم يلبث أن خرج عليه أهل البصرة فاحتاج إلى قتالهم ثم انكفأ من قتالهم إلى قتال أهل الشام و تعقب ذلك قتال أهل النهروان و لم تستقر به الدار و لا امتد به الزمان و هذا بخلاف أيام النبي ص التي تطاولت و امتدت على أنه قد نص عليه بالإمامة بعد أخيه الحسن و إنما تطلب الولايات لغلبة الظن بالصلاح للإمامة . فإن كان هناك وجه يقتضي العلم بالصلاح لها كان أولى من طريق الظن على أنه

لا خلاف بين المسلمين أن الحسين ع كان يصلح للإمامة و إن لم يولّه أبوه الولايات و في مثل ذلك خلاف من حال عمر فافترق الأمران فأما قوله إنه لم يعثر على عمر بتقصير في الولاية فمن سلم بذلك أ و ليس يعلم أن مخالفته تعد تقصيرا كثيرا و لو لم يكن إلا ما اتفق عليه من خطئه في الأحكام و رجوعه من قول إلى غيره و استفتائه الناس في الصغير و الكبير و قوله كل الناس أفقه من عمر لكان فيه كفاية و ليس كل النهوض بالإمامة يرجع إلى حسن التدبير و السياسة الدنياوية و رم الأعمال و الاستظهار في جباية الأموال و تمصير الأمصار و وضع الأعشار بل حظ الإمامة من العلم بالأحكام و الفتيا بالحلال و الحرام و الناسخ و المنسوخ و المحكم و المتشابه أقوى فمن قصر في هذا لم ينفعه أن يكون كاملا في ذلك . فأما قوله فهلا دل ما روي من قوله ع فإن وليتم عمر وجدتموه قويا في أمر الله قويا في بدنه فهذا لو ثبت لدل و قد تقدم القول عليه و أقوى ما يبطله عدول أبي بكر عن ذكره و الاحتجاج به لما أراد النص على عمر فعوتب على ذلك و قيل له ما تقول لربك إذ وليت علينا فظا غليظا فلو كان صحيحا لكان يحتج به و يقول وليت عليكم من شهد النبي ص بأنه قوي في أمر الله قوي في بدنه و قد قيل في الطعن على صحة هذا الخبر إن ظاهره يقتضي تفضيل عمر على أبي بكر و الإجماع بخلاف ذلك لأن القوة في الجسم فضل قال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ إِصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَ زَادَهُ بِسُطَّةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ) و بعد فكيف يعارض ما اعتمدناه من عدوله ع عن ولايته و هو أمر معلوم بهذا الخبر المردود المدفوع . قلت أما ما ادعاه من عادة الملوك فالأمر بخلافه فإننا قد وقفنا على سير الأكاسرة و ملوك الروم و غيرهم فما سمعنا أن أحدا منهم رشح ولده

للملك بعده باستعماله على طرف من الأطراف و لا جيش من الجيوش و إنما كانوا يثقفونهم بالآداب و الفروسية في مقام ملكهم لا غير و الحال في ملوك الإسلام كذلك فقد سمعنا بالدولة الأموية و رأينا الدولة العباسية فلم نعرف الدولة التي ادعاها المرتضى و إنما قد يقع في الأقل النادر شيء مما أشار إليه و الأغلب الأكثر خلاف ذلك على أن أصحابنا لا يقولون إن عمر كان مرشحاً للخلافة بعد رسول الله ص ليقال لهم فلو كان قد رشحه للخلافة بعده لاستكفاه كثيراً من أموره و إنما عمر مرشح عندهم في أيام أبي بكر للخلافة بعد أبي بكر و قد كان أبو بكر استعمله على القضاء مدة خلافته بل كان هو الخليفة في المعنى لأنه فوض إليه أكثر التدبير فعلى هذا يكون قد سلمنا أن ترك استعمال النبي ص لعمر يدل على أنه غير مرشح في نظره للخلافة بعده و كذلك نقول و لا يلزم من ذلك ألا يكون خليفة بعد أبي بكر على أنا لا نسلم أنه ما استعمله فقد ذكر الواقدي و ابن إسحاق أنه بعثه في سرية في سنة سبع من الهجرة إلى الوادي المعروف ببرمة بضم الباء و فتح الرء و بما جمع من هوازن فخرج و معه دليل من بني هلال و كانوا يسيرون الليل و يكمنون النهار و أتى الخبر هوازن فهربوا و جاء عمر محالهم فلم يلق منهم أحداً فانصرف إلى المدينة . ثم يعارض المرتضى بما ذكره قاضي القضاة من ترك تولية علي ابنه الحسين ع و قوله في العذر عن ذلك إن علياً كان ممنواً بحرب البغاة و الخوارج لا يدفع المعارضة لأن تلك الأيام التي هي أيام حروبه مع هؤلاء هي الأيام التي كان ينبغي أن يولي الحسين ع بعض الأمور فيها كاستعماله على جيش ينفذه سرية إلى بعض الجهات و استعماله على الكوفة بعد خروجه منها إلى حرب صفين أو استعماله على القضاء

و ليس اشتغاله بالحرب بمانع له عن ولاية ولده و قد كان مشغولا بالحرب و هو يولي بني عمه العباس الولايات و البلاد الجليلة فأما قوله على أنه قد نص عليه بالإمامة بعد أخيه الحسن فهذا يغني عن توليته شيئا من الأعمال فلقائل أن يمنع ما ذكره من حديث النص فإنه أمر تنفرد به الشيعة و أكثر أرباب السير و التواريخ لا يذكرون أن أمير المؤمنين ع نص على أحد ثم إن ساغ له ذلك ساغ لقاضي القضاة أن يقول إن قول النبي ص اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر و عمر يغني عن تولية عمر شيئا من الولايات لأن هذا القول أكد من الولاية في ترشحه للخلافة . فأما قوله على أنه لا خلاف بين المسلمين في صلاحية الحسين للخلافة و إن لم يوله أبوه الولايات و في عمر خلاف ظاهر بين المسلمين فلقائل أن يقول له إجماع المسلمين على صلاحية الحسين للخلافة لا يدفع المعارضة بل يؤكد لها لأنه إذا كان المسلمون قد أجمعوا على صلاحيته للخلافة و لم يكن ترك تولية أبيه إياه الولايات قادحا في صلاحيته لها بعده جاز أيضا أن يكون ترك تولية رسول الله ص عمر الولايات في حياته غير قادح في صلاحيته للخلافة بعده . ثم ما ذكره من تقصير عمر في الخلافة بطريق اختلاف أحكامه و رجوعه إلى فتاوى العلماء فقد ذكرنا ذلك فيما تقدم لما تكلمنا في مطاعن الشيعة على عمر و أجبننا عنه . و أما قوله لا يغني حسن التدبير و السياسة و رم الأمور من القصور في الفقه فأصحابنا يذهبون إلى أنه إذا تساوى اثنان في خصال الإمامة إلا أنه كان أحدهما أعلم و الآخر

أسوس فإن الأسوس أولى بالإمامة لأن حاجة الإمامة إلى السياسة و حسن التدبير أكد من حاجتها إلى العلم و الفقه . و أما الخبر المروي في عمر و هو قوله و إن تولوها عمر فيجوز ألا يكون أبو بكر سمعه من رسول الله ص و يكون الراوي له غيره و يجوز أن يكون سمعه و شذ عنه أن يحتج به على طلحة لما أنكر استخلاف عمر و يجوز ألا يكون شذ عنه و ترك الاحتجاج به استغناء عنه لعلمه أن طلحة لا يعتد بقوله عند الناس إذا عارض قوله و لعله كنى عن هذا النص بقوله إذا سألتني ربي قلت له استخلفت عليهم خير أهللك على أنا متى فتحنا باب هلا احتج فلان بكذا جر علينا ما لا قبل لنا به و قيل هلا احتج علي ع على طلحة و عائشة و الزبير بقول رسول الله ص من كنت مولاه فهذا علي مولاه و هلا احتج عليهم بقوله أنت مني بمنزلة هارون من موسى و لا يمكن الشيعة أن يعتذروا هاهنا بالتقية لأن السيوف كانت قد سلت من الفريقين و لم يكن مقام تقية . و أما قوله هذا الخبر لو صح لاقتضى أن يكون عمر أفضل من أبي بكر و هو خلاف إجماع المسلمين فلقال أن يقول لم قلت إن المسلمين أجمعوا على أن أبا بكر أفضل من عمر مع أن كتب الكلام و التصانيف المصنفة في المقالات مشحونة بذكر الفرقة العمرية و هم القائلون إن عمر أفضل من أبي بكر و هي طائفة عظيمة من المسلمين يقال إن عبد الله بن مسعود منهم و قد رأيت أن جماعة من الفقهاء يذهبون إلى هذا و يناظرون عليه على أنه لا يدل الخبر على ما ذكره المرتضى لأنه و إن كان عمر أفضل منه باعتبار قوة البدن فلا يدل على أنه أفضل منه مطلقا فمن الجائز أن يكون بإزاء هذه الخصلة خصال كثيرة في أبي بكر من خصال الخير يفضل بها على عمر

أ لا ترى أنا نقول أبو دجانة أفضل من أبي بكر بجهاده بالسيف في مقام الحرب و لا يلزم من ذلك أن يكون أفضل منه مطلقا لأن في أبي بكر من خصال الفضل ما إذا قيس بهذه الخصلة أرى عليها أضعافا مضاعفة

الطعن الرابع

قالوا إن أبا بكر كان في جيش أسامة و إن رسول الله ص كرر حين موته الأمر بتنفيذ جيش أسامة فتأخره يقتضي مخالفة الرسول ص فإن قلتم إنه لم يكن في الجيش قيل لكم لا شك أن عمر بن الخطاب كان في الجيش و أنه حبسه و منعه من النفوذ مع القوم و هذا كالأول في أنه معصية و ربما قالوا إنه ص جعل هؤلاء القوم في جيش أسامة ليبعدوا بعد وفاته عن المدينة فلا يقع منهم توثب على الإمامة و لذلك لم يجعل أمير المؤمنين ع في ذلك الجيش و جعل فيه أبا بكر و عمر و عثمان و غيرهم و ذلك من أؤكد الدلالة على أنه لم يرد أن يختاروا للإمامة . أجاب قاضي القضاة بأن أنكر أولا أن يكون أبو بكر في جيش أسامة و أحال على كتب المغازي ثم سلم ذلك و قال إن الأمر لا يقتضي الفور فلا يلزم من تأخر أبي بكر عن النفوذ أن يكون عاصيا ثم قال إن خطابه ص بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجها إلى القائم بعده لأنه من خطاب الأئمة و هذا يقتضي ألا يدخل المخاطب بالتنفيذ في الجملة ثم قال و هذا يدل على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه لأنه لو كان لأقبل بالخطاب عليه و خصه بالأمر بالتنفيذ دون الجميع

ثم ذكر أن أمر رسول الله ص لا بد أن يكون مشروطا بالمصلحة و بأن لا يعرض ما هو أهم منه لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ و إن أعقب ضررا في الدين ثم قوى ذلك بأنه لم ينكر على أسامة تأخره و قوله لم أكن لأسأل عنك الركب ثم قال لو كان الإمام منصوصا عليه لجاز أن يسترد جيش أسامة أو بعضه لنصرته و كذلك إذا كان بالاختيار ثم حكى عن الشيخ أبي علي استدلاله على أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة بأنه ولاه الصلاة في مرضه مع تكريره أمر الجيش بالنفوذ و الخروج . ثم ذكر أن الرسول ص إنما يأمر بما يتعلق بمصالح الدنيا من الحروب و نحوها عن اجتهاده و ليس بواجب أن يكون ذلك عن وحي كما يجب في الأحكام الشرعية و أن اجتهاده يجوز أن يخالف بعد وفاته و إن لم يحز في حياته لأن اجتهاده في الحياة أولى من اجتهاده غيره ثم ذكر أن العلة في احتباس عمر عن الجيش حاجة أبي بكر إليه و قيامه بما لا يقوم به غيره و أن ذلك أحوط للدين من نفوذه . ثم ذكر أن أمير المؤمنين ع حارب معاوية بأمر الله تعالى و أمر رسوله و مع هذا فقد ترك محاربته في بعض الأوقات و لم يجب بذلك ألا يكون متمثلا للأمر و ذكر توليته ع أبا موسى و تولية الرسول ص خالد بن الوليد مع ما جرى منهما و أن ذلك يقتضي الشرط . ثم ذكر أن من يصلح للإمامة ممن ضمه جيش أسامة يجب تأخيره ليختار للإمامة أحدهم فإن ذلك أهم من نفوذهم فإذا جاز لهذه العلة التأخير قبل العقد جاز التأخير بعده للمعاضدة و غيرها و طعن في قول من جعل أن إخراجهم في الجيش على جهة الإبعاد لهم عن المدينة بأن قال إن بعدهم عن المدينة لا يمنع من أن يختاروا للإمامة

و لأنه ع لم يكن قاطعا على موته لا محالة لأنه لم يرد نفذوا جيش أسامة في حياتي ثم ذكر أن ولاية أسامة عليهما لا تقتضي فضله و أنهما دونه و ذكر ولاية عمرو بن العاص عليهما و إن لم يكونا دونه في الفضل و أن أحدا لم يفضل أسامة عليهما ثم ذكر أن السبب في كون عمر من جملة جيش أسامة أن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي قال عند ولاية أسامة تولى علينا شاب حدث و نحن مشيخة قريش فقال عمر يا رسول الله مرني حتى أضرب عنقه فقد طعن في تأميرك إياه ثم قال أنا أخرج في جيش أسامة تواضعا و تعظيما لأمره ع . اعترض المرتضى هذه الأجوبة فقال أما كون أبي بكر في جملة جيش أسامة فظاهر قد ذكره أصحاب السير و التواريخ و قد روى البلاذري في تاريخه و هو معروف بالثقة و الضبط و بريء من مملالة الشيعة و مقاربتها أن أبا بكر و عمر معا كانا في جيش أسامة و الإنكار لما يجري هذا المجرى لا يغني شيئا و قد كان يجب على من أحال بذلك على كتب المغازي في الجملة أن يومئ إلى الكتاب المتضمن لذلك بعينه ليرجع إليه فأما خطابه ع بالتنفيذ للجيش فالمقصود به الفور دون التراخي إما من حيث مقتضى الأمر على مذهب من يرى ذلك لغة و إما شرعا من حيث وجدنا جميع الأمة من لدن الصحابة إلى هذا الوقت يحملون أوامره على الفور و يطلبون في تراخيها الأدلة ثم لو لم يثبت كل ذلك لكان قول أسامة لم أكن لأسأل عنك الركب أوضح دليل على أنه عقل من الأمر الفور لأن سؤال الركب عنه ع بعد وفاته لا معنى له .

و أما قول صاحب الكتاب إنه لم ينكر على أسامة تأخره فليس بشيء و أي إنكار أبلغ من تكراره الأمر و ترداده القول في حال يشغل عن المهم و يقطع الفكر إلا فيها و قد كرر الأمر على المأمور تارة بتكرار الأمر و أخرى بغيره و إذا سلمنا أن أمره ع كان متوجها إلى القائم بعده بالأمر لتنفيذ الجيش بعد الوفاة لم يلزم ما ذكره من خروج المخاطب بالتنفيذ عن الجملة و كيف يصح ذلك و هو من جملة الجيش و الأمر متضمن لتنفيذ الجيش فلا بد من نفوذ كل من كان في جملة لأنه تأخر بعضهم يسلب النافذين اسم الجيش على الإطلاق أ و ليس من مذهب صاحب الكتاب أن الأمر بالشيء أمر بما لا يتم إلا معه و قد اعتمد على هذا في مواضع كثيرة فإن كان خروج الجيش و نفوذه لا يتم إلا بخروج أبي بكر فالأمر بخروج الجيش أمر لأبي بكر بالنفوذ و الخروج و كذلك لو أقبل عليه على سبيل التخصيص و قال نفذوا جيش أسامة و كان هو من جملة الجيش فلا بد أن يكون ذلك أمرا له بالخروج و استدلاله على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه بعموم الأمر بالتنفيذ ليس بصحيح لأننا قد بينا أن الخطاب إنما توجه إلى الحاضرين و لم يتوجه إلى الإمام بعده على أن هذا لازم له لأن الإمام بعده لا يكون إلا واحدا فلم عمم الخطاب و لم يفرد به الواحد فيقول لينفذ القائم من بعدي بالأمر جيش أسامة فإن الحال لا يختلف في كون الإمام بعده واحدا بين أن يكون منصوصا عليه أو مختارا . و أما ما ادعاه أن الشرط في أمره ع لهم بالنفوذ فباطل لأن إطلاق الأمر يمنع من إثبات الشرط و إنما يثبت من الشروط ما يقتضي الدليل إثباته من التمكن و القدرة لأن ذلك شرط ثابت في كل أمر ورد من حكيم و المصلحة بخلاف ذلك لأن الحكيم لا يأمر بشرط المصلحة بل إطلاق الأمر منه يقتضي ثبوت المصلحة و انتفاء المفسدة و ليس كذلك التمكن و ما يجري مجراه و لهذا لا يشترط

أحد في أوامر الله تعالى و رسوله ص بالشرائع المصلحة و انتفاء المفسدة و شرطوا في ذلك التمكن و رفع التعذر و لو كان الإمام منصوباً عليه بعينه و اسمه لما جاز أن يسترد جيش أسامة بخلاف ما ظنه و لا يعزل من ولاة ع و لا يولي من عزله لليلة التي ذكرناها . فأما استدلال أبي علي على أن أبا بكر لم يكن في الجيش بحديث الصلاة فأول ما فيه أنه اعتراف بأن الأمر بتنفيذ الجيش كان في الحياة دون بعد الوفاة و هذا ناقض لما بنى صاحب الكتاب عليه أمره ع . ثم إننا قد بينا أنه ع لم يوله الصلاة و ذكرنا ما في ذلك ثم ما المانع من أن يولي تلك الصلاة إن كان ولاة إياها ثم يأمره بالنفوذ من بعد مع الجيش فإن الأمر بالصلاة في تلك الحال لا يقتضي أمره بها على التأييد . و أما ادعاءه أن النبي ص يأمر بالحروب و ما يتصل بها عن اجتهاد دون الوحي فمعاذ الله أن يكون صحيحاً لأن حروبه ع لم تكن مما يختص بمصالح أمور الدنيا بل للدين فيها أقوى تعلق لما يعود على الإسلام و أهله بفتوحه من العز و القوة و علو الكلمة و ليس يجري ذلك مجرى أكله و شربه و نومه لأن ذلك لا تعلق له بالدين فيجوز أن يكون عن رأيه و لو جاز أن تكون مغايرته و بعبثه مع التعلق القوي لها بالدين عن اجتهاد لجاز ذلك في الأحكام . ثم لو كان ذلك عن اجتهاد لما ساءت مخالفته فيه بعد وفاته كما لا تسوغ في حياته فكل علة تمنع من أحد الأمرين هي مانعة من الآخر فأما الاعتذار له عن حبس عمر عن الجيش بما ذكره فباطل لأننا قد قلنا إن ما يأمر به ع لا يسوغ مخالفته مع الإمكان و لا مراعاة لما عساه يعرض فيه من رأي غيره و أي حاجة إلى عمر بعد تمام العقد و استقراره و رضا الأمة به على طريق المخالف و إجماعها عليه و لم يكن

هناك فتنة و لا تنازع و لا اختلاف يحتاج فيه إلى مشاورته و تدبيره و كل هذا تعلل باطل . فأما محاربة أمير المؤمنين ع معاوية فإنما كان مأمورا بها مع التمكن و وجود الأنصار و قد فعل ع من ذلك ما وجب عليه لما تمكن منه فأما مع التعذر و فقد الأنصار فما كان مأمورا بها و ليس كذلك القول في جيش أسامة لأن تأخر من تأخر عنه كان مع القدرة و التمكن فأما تولية أبي موسى فلا ندري كيف يشبه ما نحن فيه لأنه إنما ولاه بأن يرجع إلى كتاب الله تعالى فيحكم فيه و في خصمه بما يقتضيه و أبو موسى فعل خلاف ما جعل إليه فلم يكن ممثلا لأمر من ولاه و كذلك خالد بن الوليد إنما خالف ما أمره به الرسول ص فتبرأ من فعله و كل هذا لا يشبه أمره ع بتنفيذ جيش أسامة أمرا مطلقا و تأكيده ذلك و تكراره له فأما جيش أسامة فإنه لم يضم من يصلح للإمامة فيجوز تأخيرهم ليختار أحدهم على ما ظنه صاحب الكتاب على أن ذلك لو صح أيضا لم يكن عذرا في التأخر لأن من خرج في الجيش يمكن أن يختار و إن كان بعيدا و لا يمنع بعده من صحة الاختيار و قد صرح صاحب الكتاب بذلك ثم لو صح هذا العذر لكان عذرا في التأخر قبل العقد فأما بعد إبرامه فلا عذر فيه و المعاضدة التي ادعاها قد بينا ما فيها . فأما ادعاء صاحب الكتاب رادا على من جعل إخراج القوم في الجيش ليتم أمر النص أن من أبعدهم لا يمنع أن يختاروا للإمامة فيدل على أنه لم يتبين معنى هذا الطعن على حقيقته لأن الطاعن به لا يقول إنه أبعدهم لئلا يختاروا للإمامة و إنما يقول إنه أبعدهم حتى ينتصب بعده في الأرض من نص عليه و لا يكون هناك من ينازعه و يخالفه

و أما قوله لم يكن قاطعا علي موته فلا يضر تسليمه أليس كان مشفقاً و خائفاً و على الخائف أن يتحرز من يخاف منه فأما قوله فإنه لم يرد نفذوا الجيش في حياتي فقد بينا ما فيه فأما ولاية أسامة على من ولي عليه فلا بد من اقتضائها لفضله على الجماعة فيما كان والياً فيه و قد دللنا فيما تقدم من الكتاب على أن ولاية المفضول على الفاضل فيما كان أفضل منه فيه قبيحة فكذلك القول في ولاية عمرو بن العاص عليها فيما تقدم و القول في الأمرين واحد . و قوله إن أحداً لم يدع فضل أسامة على أبي بكر و عمر فليس الأمر علي ما ظنه لأن من ذهب إلى فساد إمامة المفضول لا بد من أن يفضل أسامة عليهما فيما كان والياً فيه فأما ادعائه ما ذكره من السبب في دخول عمر في الجيش فما نعرفه و لا وقفنا عليه إلا من كتابه ثم لو صح لم يغن شيئاً لأن عمر لو كان أفضل من أسامة لمنعه الرسول ص من الدخول في إمارته و المسير تحت لوائه و التواضع لا يقتضي فعل القبيح . قلت إن الكلام في هذا الفصل قد تشعب شعباً كثيرة و المرتضى رحمته الله لا يورد كلام قاضي القضاة بنصه و إنما يختصره و يورده مبتوراً و يومئ إلى المعاني إيماء لطيفاً و غرضه الإيجاز و لو أورد كلام قاضي القضاة بنصه لكان أليق و كان أبعد عن الظنة و أدفع لقول قائل من خصومه إنه يحرف كلام قاضي القضاة و يذكر على غير وجه أ لا ترى أن من نصب نفسه لاختصار كلام فقد ضمن على نفسه أنه قد فهم معاني ذلك الكلام حتى يصح منه اختصاره و من الجائز أن يظن أنه قد فهم

بعض المواضع و لم يكن قد فهمه على الحقيقة فيختصر ما في نفسه لا ما في تصنيف ذلك الشخص و أما من يورد كلام الناس بنصه فقد استراح من هذه التبعة و عرض عقل غيره و عقل نفسه على الناظرين و السامعين . ثم نقول إن هذا الفصل ينقسم أقساما منها قول قاضي القضاة لا نسلم أن أبا بكر كان في جيش أسامة . و أما قول المرتضى إنه قد ذكره أرباب السير و التواريخ و قوله إن البلاذري ذكره في تاريخه و قوله هلا عين قاضي القضاة الكتاب الذي ذكر أنه يتضمن عدم كون أبي بكر في ذلك الجيش فإن الأمر عندي في هذا الموضع مشتبه و التواريخ مختلفة في هذه القضية فمنهم من يقول إن أبا بكر كان في جملة الجيش و منهم من يقول إنه لم يكن و ما أشار إليه قاضي القضاة بقوله في كتب المغازي لا ينتهي إلى أمر صحيح و لم يكن ممن يستحل القول بالباطل في دينه و لا في رئاسته ذكر الواقدي في كتاب المغازي أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة و إنما كان عمر و أبو عبيدة و سعد بن أبي وقاص و سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل و قتادة بن النعمان و سلمة بن أسلم و رجال كثير من المهاجرين و الأنصار قال و كان المنكر لإمارة أسامة عياش بن أبي ربيعة و غير الواقدي يقول عبد الله بن عياش و قد قيل عبد الله بن أبي ربيعة أخو عياش . و قال الواقدي و جاء عمر بن الخطاب فودع رسول الله ص ليسير مع أسامة و قال و جاء أبو بكر فقال يا رسول الله أصبحت مفيقا بحمد الله و اليوم يوم ابنة خاتمة فأذن لي فأذن له فذهب إلى منزله بالسنة و سار أسامة في العسكر و هذا تصريح بأن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة .

و ذكر موسى بن عقبة في كتاب المغازي أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة و كثير من المحدثين يقولون بل كان في جيشه . فأما أبو جعفر محمد بن جرير الطبري فلم يذكر أنه كان في جيش أسامة إلا عمر و قال أبو جعفر حدثني السدي بإسناد ذكره أن رسول الله ص ضرب قبل وفاته بعثا على أهل المدينة و من حولهم و فيهم عمر بن الخطاب و أمر عليهم أسامة بن زيد فلم يجاوز آخرهم الخندق حتى قبض رسول الله ص فوقف أسامة بالناس ثم قال لعمر ارجع إلى خليفة رسول الله ص فاستأذنه يأذن لي أرجع بالناس فإن معي وجوه الصحابة و لا آمن على خليفة رسول الله ص و ثقل رسول الله ص و أثقال المسلمين أن يتخطفهم المشركون حول المدينة و قالت الأنصار لعمر سرا فإن أبي إلا أن يمضي فأبلغه عنا و اطلب إليه أن يولي أمرنا رجلا أقدم سنا من أسامة فخرج عمر بأمر أسامة فأتى أبا بكر فأخبره بما قال أسامة فقال أبو بكر لو تخطفني الكلاب و الذئاب لم أرد قضاء قضى به رسول الله ص قال فإن الأنصار أمروني أن أبلغك أنهم يطلبون إليك أن تولي أمرهم رجلا أقدم سنا من أسامة فوثب أبو بكر و كان جالسا فأخذ بلحية عمر و قال ثكلتك أمك يا ابن الخطاب أ يستعمله رسول الله ص و تأمرني أن أنزعه فخرج عمر إلى الناس فقالوا له ما صنعت فقال امضوا ثكلتكم أمهاتكم ما لقيت في سبيلكم اليوم من خليفة رسول الله ص ثم خرج أبو بكر حتى أتاهم فأشخصهم و شيعهم و هو ماش و أسامة راكب و عبد الرحمن بن عوف يقود دابة أبي بكر فقال له أسامة بن زيد يا خليفة رسول الله لتركبن أو لأنزلن فقال و الله لا تنزل و لا أركب و ما علي أن أغبر قدمي في سبيل الله ساعة

فإن للغازي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة تكتب له و سبعمائة درجة ترفع له و سبعمائة خطيئة تمحى عنه حتى إذا انتهى قال لأسامه إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل فأذن له ثم قال أيها الناس قفوا حتى أوصيكم بعشر فاحفظوها عني لا تخونوا و لا تغدروا و لا تغلوا و لا تمثلوا و لا تقتلوا طفلا صغيرا و لا شيخا كبيرا و لا امرأة و لا تعفروا نخلا و لا تحرقوه و لا تقطعوا شجرة مثمرة و لا تذبخوا شاة و لا بعيرا و لا بقرة إلا لمأكلة و سوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم للعبادة في الصوامع فدعوهم فيما فرغوا أنفسهم له و سوف تقدمون على أقوام يأتونكم بصحاف فيها ألوان الطعام فلا تأكلوا من شيء حتى تذكروا اسم الله عليه و سوف تلقون أقواما قد حصوا أوساط رؤوسهم و تركوا حولها مثل العصائب فاخفقوهم بالسيوف خفقا أفناهم الله بالطعن و الطاعون سيروا على اسم الله . و أما قول الشيخ أبي علي فإنه يدل على أنه لم يكن في جيش أسامة أمره إياه بالصلاة و قول المرتضى هذا اعتراف بأن الأمر بتنفيذ الجيش كان في الحال دون ما بعد الوفاة و هذا ينقض ما بنى عليه قاضي القضاة أمره فلقاتل أن يقول إنه لا ينقض ما بناه لأن قاضي القضاة ما قال إن الأمر بتنفيذ الجيش ما كان إلا بعد الوفاة بل قال إنه أمر و الأمر على التراخي فلو نفذ الجيش في الحال لجاز و لو تأخر إلى بعد الوفاة لجاز . فأما إنكار المرتضى أن تكون صلاة أبي بكر بالناس كانت عن أمر رسول الله ص فقد ذكرنا ما عندنا في هذا فيما تقدم . و أما قوله يجوز أن يكون أمر بصلاة واحدة أو صلاتين ثم أمره بالنفوذ بعد

ذلك فهذا لعمرى جائز و قد يمكن أن يقال إنه لما خرج متحاملا من شدة المرض فتأخر أبو بكر عن مقامه و صلى رسول الله ص بالناس أمره بالنفوذ مع الجيش و أسكت رسول الله ص في أثناء ذلك اليوم و استمر أبو بكر على الصلاة بالناس إلى أن توفي ع فقد جاء في الحديث أنه أسكت و أن أسامة دخل عليه فلم يستطع كلامه لكنه كان يرفع يديه و يضعهما عليه كالداعي له و يمكن أن يكون زمان هذه السكنة قد امتد يوما أو يومين و هذا الموضع من المواضع المشتبهة عندي و منها قول قاضي القضاة إن الأمر على التراخي فلا يلزم من تأخر أبي بكر عن النفوذ أن يكون عاصيا . فأما قول المرتضى الأمر على الفور إما لغة عند من قال به أو شرعا لإجماع الكل على أن الأوامر الشرعية على الفور إلا ما خرج بالدليل فالظاهر في هذا الموضع صحة ما قاله المرتضى لأن قرائن الأحوال عند من يقرأ السير و يعرف التواريخ تدل على أن الرسول ص كان يحثهم على الخروج و المسير و هذا هو الفور . و أما قول المرتضى و قول أسامة لم أكن لأسأل عنك الركب فهو أوضح دليل على أنه عقل من الأمر الفور لأن سؤال الركب عنه بعد الوفاة لا معنى له فلقاتل أن يقول إن ذلك لا يدل على الفور بل يدل على أنه مأمور في الجملة بالنفوذ و المسير فإن التعجيل و التأخير مفوضان إلى رأيه فلما قال له النبي ص لم تأخرت عن المسير قال لم أكن لأسير و أسأل عنك الركب إني انتظرت عافيتك فإني إذا سرت و أنت على هذه الحال لم يكن لي قلب للجهد بل أكون قلقا شديد الجزع أسأل

عنك الركبان و هذا الكلام لا يدل على أنه عقل من الأمر الفور لا محالة بل هو على أن يدل على التراخي أظهر و قول النبي ص لم تأخرت عن المسير لا يدل على الفور لأنه قد يقال مثل ذلك لمن يؤمر بالشيء على جهة التراخي إذا لم يكن سؤال إنكار . و قول المرتضى لأن سؤال الركب عنه بعد الوفاة لا معنى له قول من قد توهم على قاضي القضاة أنه يقول إن النبي ص ما أمرهم بالنفوذ إلا بعد وفاته و لم يقل قاضي القضاة ذلك و إنما ادعى أن الأمر على التراخي لا غير و كيف يظن بقاضي القضاة أنه حمل كلام أسامة على سؤال الركب بعد الموت و هل كان أسامة يعلم الغيب فيقول ذاك و هل سأل أحد عن حال أحد من المرضى بعد موته . فأما قول المرتضى عقيب هذا الكلام لا معنى لقول قاضي القضاة إنه لم ينكر على أسامة تأخره فإن الإنكار قد وقع بتكرار الأمر حالا بعد حال فلنقال أن يقول إن قاضي القضاة لم يجعل عدم الإنكار على أسامة حجة على كون الأمر على التراخي و إنما جعل ذلك دليلا على أن الأمر كان مشروطا بالمصلحة و من تأمل كلام قاضي القضاة الذي حكاه عنه المرتضى تحقق ذلك فلا يجوز للمرتضى أن ينتزعه من الوضع الذي أورده فيه فيجعله في موضع آخر . و منها قول قاضي القضاة الأمر بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجها إلى الخليفة بعده و المخاطب لا يدخل تحت الخطاب و اعتراض المرتضى عليه بأن لفظة الجيش يدخل تحتها أبو بكر فلا بد من وجوب النفوذ عليه لأن عدم نفوذه يسلب الجماعة اسم الجيش فليس بجيد لأن لفظة الجيش لفظة موضوعة لجماعة من الناس قد أعدت للحرب فإذا خرج منها واحد أو اثنان لم يزل مسمى الجيش عن الباقيين و المرتضى

اعتقد أن ذلك مثل الماهيات المركبة نحو العشرة إذا عدم منها واحد زال مسمى العشرة و ليس الأمر كذلك يبين ذلك أنه لو قال بعض الملوك لمائة إنسان أنتم جيشي ثم قال لواحد منهم إذا مت فأعط كل واحد من جيشي درهما من خزانتي فقد جعلتك أميراً عليهم لم يكن له أن يأخذ لنفسه درهما و يقول أنا من جملة الجماعة الذين أطلق عليهم لفظة الجيش . و منها قول قاضي القضاة هذه القضية تدل على أنه لم يكن هناك إمام منصوب عليه و أما قول المرتضى فقد بينا أن الخطاب إنما توجه إلى الحاضرين لا إلى القائم بالأمر بعده فلم نجد في كلامه في هذا الفصل بطوله ما بين فيه ذلك و لا أعلم على ما ذا أحال و لو كان قد بين على ما زعم أن الخطاب متوجه إلى الحاضرين لكان الإشكال قائماً لأنه يقال له إذا كان الإمام المنصوص عليه حاضراً عنده فلم وجه الخطاب إلى الحاضرين أ لا ترى أنه لا يجوز أن يقول الملك للرعية افضوا بين هذين الشخصين و القاضي حاضر عنده إلا إذا كان قد عزله عن القضاء في تلك الواقعة عن الرعية . فأما قول المرتضى هذا ينقلب عليكم فليس ينقلب و إنما ينقلب لو كان يريد تنفيذ الجيش بعد موته فقط و لا يريد و هو حي فكان يجيء ما قاله المرتضى لينفذ القائم بالأمر بعدي جيش أسامة فأما إذا كان يريد نفوذ الجيش من حين ما أمر بنفوذه فقد سقط القلب لأن الخليفة حينئذ لم يكن قد تعين لأن الاختيار ما وقع بعد و على مذهب المرتضى الإمام متعين حاضر عنده نصب عينه فافترق الوصفان . و منها قول قاضي القضاة إن مخالفة أمره ص في النفوذ مع الجيش أو في إنفاذ الجيش لا يكون معصية و بين ذلك من وجوه

أحدها أن أمره ع بذلك لا بد أن يكون مشروطا بالمصلحة و ألا يعرض ما هو أهم من نفوذ الجيش لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ و إن أعقب ضررا في الدين فأما قول المرتضى الأمر المطلق يدل على ثبوت المصلحة و لا يجوز أن يجعل الأمر المطلق فقولا جيدا إذا اعترض به على الوجه الذي أورده قاضي القضاة فأما إذا أورده أصحابنا على وجه آخر فإنه يندفع كلام المرتضى و ذلك أنه يجوز تخصيص عمومات النصوص بالقياس الجلي عند كثير من أصحابنا على ما هو مذكور في أصول الفقه فلم لا يجوز لأبي بكر أن يخص عموم قوله انفذوا بعث أسامة لمصلحة غلبت على ظنه في عدم نفوذه نفسه و لمفسدة غلبت على نفسه في نفوذه نفسه مع البعث . و ثانيها أنه ع كان يبعث سرايا عن اجتهاد لا عن وحي يحرم مخالفته فأما قول المرتضى إن للدين تعلقا قويا بأمثال ذلك و إنها ليست من الأمور الدنيوية المحضة نحو أكله و شربه و نومه فإنه يعود على الإسلام بفتوحه عز و قوة و علو كلمة فيقال له و إذا أكل اللحم و قوي مزاجه بذلك و نام نوما طبيعيا يزول عنه به المرض و الإعياء اقتضى ذلك أيضا عز الإسلام و قوته فقل إن ذلك أيضا عن وحي . ثم إن الذي يقتضيه فتوحه و غزواته و حروبه من العز و علو الكلمة لا ينافي كون تلك الغزوات و الحروب باجتهاده لأنه لا منافاة بين اجتهاده و بين عز الدين و علو كلمته بحروبه و إن الذي ينافي اجتهاده بالرأي هو مثل فرائض الصلوات و مقادير الزكوات و مناسك الحج و نحو ذلك من الأحكام التي تشعر بأنها متلقاة من محض الوحي و ليس للرأي و الاجتهاد فيها مدخل و قد خرج بهذا الكلام الجواب عن قوله

لو جاز أن تكون السرايا و الحروب عن اجتهاده لجاز أن تكون الأحكام كلها عن اجتهاده و أيضا فإن الصحابة كانوا يراجعونه في الحروب و آراءه التي يدبرها بها و يرجع ع إليهم في كثير منها بعد أن قد رأى غيره و أما الأحكام فلم يكن يراجع فيها أصلا فكيف يحمل أحد البابين على الآخر . فأما قوله لو كانت عن اجتهاد لوجب أن يحرم مخالفته فيها و هو حي لا فرق بين الحالين فلقاتل أن يقول القياس يقتضي ما ذكرت إلا أنه وقع الإجماع على أنه لو كان في الأحكام أو في الحروب و الجهاد ما هو باجتهاده لما جازت مخالفته و العدول عن مذهبه و هو حي لم يختلف أحد من المسلمين في ذلك و أجازوا مخالفته بعد وفاته بتقدير أن يكون ما صار إليه عن اجتهاد و الإجماع حجة . فأما قول قاضي القضاة لأن اجتهاده و هو حي أولى من اجتهاد غيره فليس يكاد يظهر لأن اجتهاده و هو ميت أولى أيضا من اجتهاد غيره و يغلب على ظني أنهم فرقوا بين حالتي الحياة و الموت فإن في مخالفته و هو حي نوعا من أذى له و أذاه محرم لقوله تعالى (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ) و الأذى بعد الموت لا يكون فافترق الحالان . و ثالثها أنه لو كان الإمام منصوبا عليه لجاز أن يسترد جيش أسامة أو بعضه لنصرتة فكذلك إذا كان بالاختيار و هذا قد منع منه المرتضى و قال إنه لا يجوز للمنصوص عليه ذلك و لا أن يولي من عزله رسول الله ص و لا أن يعزل من ولاه رسول الله ص

و رابعها أنه ع ترك حرب معاوية في بعض الحالات و لم يوجب ذلك أن يكون عاصيا فكذاك أبو بكر في ترك النفوذ في جيش أسامة . فأما قول المرتضى إن عليا ع كان مأمورا بحرب معاوية مع التمكن و وجود الأنصار فإذا عدما لم يكن مأمورا بحربه فلقائل أن يقول و أبو بكر كان مأمورا بالنفوذ في جيش أسامة مع التمكن و وجود الأنصار و قد عدم التمكن لما استخلف فإنه قد تحمل أعباء الإمامة و تعذر عليه الخروج عن المدينة التي هي دار الإمامة فلم يكن مأمورا و الحال هذه بالنفوذ في جيش أسامة . فإن قلت الإشكال عليكم إنما هو من قبل الاستخلاف كيف جاز لأبي بكر أن يتأخر عن المسير و كيف جاز له أن يرجع إلى المدينة و هو مأمور بالمسير و هلا نفذ لوجهه و لم يرجع و إن بلغه موت رسول الله ص . قلت لعل أسامة أذن له فهو مأمور بطاعته و لأنه رأى أسامة و قد عاد باللواء فعاد هو لأنه لم يكن يمكنه أن يسير إلى الروم وحده و أيضا فإن أصحابنا قالوا إن ولاية أسامة بطلت بموت النبي ص و عاد الأمر إلى رأي من ينصب للأمر قالوا لأن تصرف أسامة إنما كان من جهة النبي ص ثم زال تصرف النبي ص بموته فوجب أن يزول تصرف أسامة لأن تصرفه تبع لتصرف الرسول ص قالوا و ذلك كالوكيل تبطل وكالته بموت الموكل قالوا و يفارق الوصي لأن ولايته لا تثبت إلا بعد موت الموصي فهو كعهده الإمام إلى غيره لا يثبت إلا بعد موت الإمام ثم فرع أصحابنا على هذا الأصل مسألة و هي الحاكم هل ينعزل بموت الإمام أم لا قال قوم من أصحابنا لا ينعزل و بنوه على أن التولي من غير جهة الإمام يجوز فجعلوا الحاكم نائبا عن المسلمين أجمعين لا عن الإمام

و إن وقف تصرفه على اختياره و صار ذلك عندهم بمنزلة أن يختار المسلمون واحدا يحكم بينهم ثم يموت من رضي بذلك فإن تصرفه يبقى على ما كان عليه و قال قوم من أصحابنا ينعزل و إن هذا النوع من التصرف لا يستفاد إلا من جهة الإمام و لا يقوم به غيره و إذا ثبت أن أسامة قد بطلت ولايته لم تبق تبعة على أبي بكر في الرجوع من بعض الطريق إلى المدينة . و خامسها أن أمير المؤمنين ولى أبا موسى الحكم و ولى رسول الله ص خالد بن الوليد السرية إلى الغميصاء و هذا الكلام إنما ذكره قاضي القضاة تنمة لقوله إن أمره ع بنفوذ بعث أسامة كان مشروطا بالمصلحة قال كما أن توليته ع أبا موسى كانت مشروطة باتباع القرآن و كما أن تولية رسول الله ص خالد بن الوليد كانت مشروطة بأن يعمل بما أوصاه به فخالفا و لم يعملوا الحق فإذا كانت هذه الأوامر مشروطة فكذلك أمره جيش أسامة بالنفوذ كان مشروطا بالمصلحة و ألا يعرض ما يقتضي رجوع الجيش أو بعضه إلى المدينة و قد سبق القول في كون الأمر مشروطا . و سادسها أن أبا بكر كان محتاجا إلى مقام عمر عنده ليعاضده و يقوم في تمهيد أمر الإمامة ما لا يقوم به غيره فكان ذلك أصلح في باب الدين من مسيره مع الجيش فجاز أن يحبس عنده لذلك و هذا الوجه مختص بمن قال إن أبا بكر لم يكن في الجيش و إيضاح عذره في حبس عمر عن النفوذ مع الجيش .

فأما قول المرتضى فإن ذلك غير جائز لأن مخالفة النص حرام فقد قلنا إن هذا مبني على مسألة تخصيص العمومات الواردة في القرآن بالقياس . و أما قوله أي حاجة كانت لأبي بكر إلى عمر بعد وقوع البيعة و لم يكن هناك تنازع و لا اختلاف فعجيب و هل كان لو لا مقام عمر و حضوره في تلك المقامات يتم لأبي بكر أمر أو ينتظم له حال و لو لا عمر لما بايع علي و لا الزبير و لا أكثر الأنصار و الأمر في هذا أظهر من كل ظاهر . و سابعها أن من يصلح للإمامة ممن ضمه جيش أسامة يجب تأخيرهم ليختار للإمامة أحدهم فإن ذلك أهم من نفوذهم فإذا جاز لهذه العلة التأخر قبل العقد جاز التأخر بعده للمعاضدة و غيرها . فأما قول المرتضى إن ذلك الجيش لم يضم من يصلح للإمامة فبناء على مذهبه في أن كل من ليس بمعصوم لا يصلح للإمامة فأما قوله و لو صح ذلك لم يكن عذرا في التأخر لأن من خرج في الجيش يمكن أن يختار و لو كان بعيدا و لا يمكن بعده من صحة الاختيار فللقائل أن يقول دار الهجرة هي التي فيها أهل الحل و العقد و أقارب رسول الله ص و القراء و أصحاب السقيفة فلا يجوز العدول عن الاجتماع و المشاورة فيها إلى الاختيار على البعد و على جناح السفر من غير مشاركة من ذكرنا من أعيان المسلمين . فأما قوله و لو صح هذا العقد لكان عذرا في التأخر قبل العقد فأما بعد إبرامه فلا عذر فيه فللقائل أن يقول إذا أجزت التأخر قبل العقد لنوع من المصلحة فأجز التأخر بعد العقد لنوع آخر من المصلحة و هو المعاضدة و المساعدة .

هذه الوجوه السبعة كلها لبيان قوله تأخر أبي بكر أو عمر عن النفوذ في جيش أسامة و إن كان مأمورا بالنفوذ . ثم نعود إلى تمام أقسام الفصل و منها قول قاضي القضاة لا معنى لقول من قال إن رسول الله ص قصد إبعادهم عن المدينة لأن بعدهم عنها لا يمنعهم من أن يختاروا واحدا منهم للإمامة و لأنه ع لم يكن قاطعا على موته لا محالة لأنه لم يرد نفذوا جيش أسامة في حياته . و قد اعترض المرتضى هذا فقال إنه لم يتبين معنى الطعن لأن الطاعن لا يقول إنهم أبعادوا عن المدينة كي لا يختاروا واحدا للإمامة بل يقول إنما أبعادوا لينتصب بعد موته ص في المدينة الشخص الذي نص عليه و لا يكون حاضرا بالمدينة من يخالفه و ينازعه و ليس يضرنا ألا يكون ص قاطعا على موته لأنه و إن لم يكن قاطعا فهو لا محالة يشفق و يخاف من الموت و على الخائف أن يتحرز مما يخاف منه و كلام المرتضى في هذا الموضع أظهر من كلام قاضي القضاة . و منها قول قاضي القضاة إن ولاية أسامة عليهما لا تقتضي كونهما دونه في الفضل كما أن عمرو بن العاص لما ولي عليهما لم يقتض كونه أفضل منهما و قد اعترض المرتضى هذا بأنه يقبح تقديم المفضل على الفاضل فيما هو أفضل منه و إن تقديم عمرو بن العاص عليهما في الإمرة يقتضي أن يكون أفضل منهما فيما يرجع إلى الإمرة و السياسة و لا يقتضي أفضليته عليهما في غير ذلك و كذلك القول في أسامة .

و لقائل أن يقول إن الملوك قد يؤمرون الأمراء على الجيوش لوجهين أحدهما أن يقصد الملك بتأثير ذلك الشخص أن يسوس الجيش و يديره بفضل رأيه و شيخوخته و قديم تجربته و ما عرف من يمن نقيته في الحرب و قود العساكر و الثاني أن يؤمر على الجيش غلاما حدثا من غلمانه أو من ولده أو من أهله و يأمر الأكابر من الجيش أن يثقفوه و يعلموه و يأمره أن يتدبر بتدبيرهم و يرجع إلى رأيهم و يكون قصد الملك من ذلك تخريج ذلك الغلام و تمرينه على الإمارة و أن يثبت له في نفوس الناس منزلة و أن يرشحه لجلال الأمور و معازم الشئون ففي الوجه الأول يقبح تقديم المفضل على الفاضل و في الوجه الثاني لا يقبح فلم لا يجوز أن يكون تأمير أسامة عليهما من قبيل الوجه الثاني و الحال يشهد لذلك لأن أسامة كان غلاما لم يبلغ ثماني عشرة سنة حين قبض النبي ص فمن أين حصل له من تجربة الحرب و ممارسة الوقائع و قود الجيش ما يكون به أعرف بالإمرة من أبي بكر و عمر و أبي عبيدة و سعد بن أبي وقاص و غيرهم . و منها قول قاضي القضاة إن السبب في كون عمر في الجيش أنه أنكر على عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة تسخطه إمرة أسامة و قال أنا أخرج في جيش أسامة فخرج من تلقاء نفسه تعظيما لأمر رسول الله ص و قد اعترضه المرتضى فقال هذا شيء لم نسمعه من راو و لا قرأناه في كتاب و صدق المرتضى فيما قال فإن هذا حديث غريب لا يعرف . و أما قول عمر دعني أضرب عنقه فقد نافق فمنقول مشهور لا محالة و إنما الغريب الذي لم يعرف كون عمر خرج من تلقاء نفسه في الجيش مراغمة لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة حيث أنكر ما أنكر و لعل قاضي القضاة سمعه من راو أو نقله من كتاب إلا أنا نحن ما وقفنا على ذلك

الطعن الخامس

قالوا إنه ص لم يول أبا بكر الأعمال و ولى غيره و لما ولاه الحج بالناس و قراءة سورة براءة على الناس عزله عن ذلك كله و جعل الأمر إلى أمير المؤمنين ع و قال لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني حتى يرجع أبو بكر إلى النبي ص . أجاب قاضي القضاة فقال لو سلمنا أنه لم يوله لما دل ذلك على نقص و لا على أنه لم يصلح للإمامة بل لو قيل إنه لم يوله لحاجته إليه بحضرته و إن ذلك رفعة له لكان أقرب لا سيما و قد روي عنه ما يدل على أنهما وزيراه و أنه كان ص محتاجا إليهما و إلى رأيهما فلذلك لم يولهما و لو كان للعمل على تركه فضل لكان عمرو بن العاص و خالد بن الوليد و غيرهما أفضل من أكابر الصحابة لأنه ع ولاهما و قدمهما و قد قدمنا أن توليته هي بحسب الصلاح و قد يولى المفضل على الفاضل تارة و الفاضل أخرى و ربما ولى الواحد لاستغنائه عنه بحضرته و ربما ولاه لاتصال بينه و بين من يولى عليه إلى غير ذلك ثم ادعى أنه ولى أبا بكر على الموسم و الحج قد ثبتت بلا خلاف بين أهل الأخبار و لم يصح أنه عزله و لا يدل رجوع أبي بكر إلى النبي ص مستفهما عن القصة على العزل ثم جعل إنكار من أنكر حج أبي بكر في تلك السنة بالناس كإنكار عباد و طبقته أخذ أمير المؤمنين ع سورة براءة من أبي بكر و حكى عن أبي علي أن المعنى كان في أخذ السورة من أبي بكر أن من عادة العرب أن سيدا من سادات قبائلهم إذا عقد عقد القوم فإن ذلك العقد لا ينحل إلا أن يحله هو أو بعض سادات قومه فلما كان هذا عادتهم و أراد النبي ص أن ينبذ إليهم عقدهم و ينقض ما كان بينه و بينهم علم

أنه لا ينحل ذلك إلا به أو بسيد من سادات رهطه فعديل عن أبي بكر إلى أمير المؤمنين المقرب في النسب ثم ادعى أنه ص ولي أبا بكر في مرضه الصلاة و ذلك أشرف الولايات و قال في ذلك يأبى الله و رسوله و المسلمون إلا أبا بكر . ثم اعترض نفسه بصلاته ع خلف عبد الرحمن بن عوف و أجاب بأنه ص إنما صلى خلفه لا أنه ولاه الصلاة و قدمه فيها قال و إنما قدم عبد الرحمن عند غيبة النبي ص فصلى بغير أمره و قد ضاق الوقت فجاء النبي ص فصلى خلفه . اعترض المرتضى فقال قد بينا أن تركه ص الولاية لبعض أصحابه مع حضوره و إمكان ولايته و العدول عنه إلى غيره مع تطاول الزمان و امتداده لا بد من أن تقتضي غلبة الظن بأنه لا يصلح للولاية فأما ادعاؤه أنه لم يوله لافتقاره إليه بحضرته و حاجته إلى تدبيره و رأيه فقد بينا أنه ع ما كان يفتقر إلى رأي أحد لكماله و رجحانه على كل أحد و إنما كان يشاور أصحابه على سبيل التعليم لهم و التأديب أو لغير ذلك مما قد ذكر و بعد فكيف استمرت هذه الحاجة و اتصلت منه إليهما حتى لم يستغن في زمان من الأزمان عن حضورهما فيوليتهما و هل هذا إلا قدح في رأي رسول الله ص و نسبته إلى أنه كان ممن يحتاج إلى أن يلحق و يوقف على كل شيء و قد نزهه الله تعالى عن ذلك فأما ادعاؤه أن الرواية قد وردت بأئهما ويزراه فقد كان يجب أن يصحح ذلك قبل أن يعتمده و يحتج به فإننا ندفعه عنه أشد دفع فأما ولاية عمرو بن العاص و خالد بن الوليد فقد تكلمنا عليها من قبل و بينا أن ولايتهما تدل على صلاحهما لما ولياه و لا تدل على صلاحهما للإمامة لأن شرائط الإمامة لم تتكامل فيهما و بينا أيضا لأن ولاية المفضل على الفاضل لا تجوز فأما تعظيمه

و إكباره قول من يذهب إلى أن أبا بكر عزل عن أداء السورة و الموسم جميعا و جمعه بين ذلك في البعد و بين إنكار عباد أن يكون أمير المؤمنين ع ارتجع سورة براءة من أبي بكر فأول ما فيه أنا لا ننكر أن يكون أكثر الأخبار واردة بأن أبا بكر حج بالناس في تلك السنة إلا أنه قد روى قوم من أصحابنا خلاف ذلك و أن أمير المؤمنين ع كان أمير الموسم في تلك السنة و أن عزل الرجل كان عن الأمرين معا و استكبار ذلك و فيه خلاف لا معنى له فأما ما حكاه عن عباد فإننا لا نعرفه و ما نظن أحدا يذهب إلى مثله و ليس يمكنه بإزاء ذلك جحد مذهب أصحابنا الذي حكيناه و ليس عباد لو صحت الرواية عنه بإزاء من ذكرناه فهو مليء بالجهالات و دفع الضرورات و بعد فلو سلمنا أن ولاية الموسم لم تفسخ لكان الكلام باقيا لأنه إذا كان ما ولي مع تطاول الزمان إلا هذه الولاية ثم سلب شطرها و الأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلا تنبيهها على ما ذكرناه . فأما ما حكاه عن أبي علي من أن عادة العرب ألا يحل ما عقده الرئيس منهم إلا هو أو المتقدم من رهطه فمعاذ الله أن يجري النبي ص سنته و أحكامه على عادات الجاهلية و قد بين ع لما رجع إليه أبو بكر يسأله عن أخذ السورة منه الحال

فقال إنه أوحى إلي ألا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني و لم يذكر ما ادعاه أبو علي على أن هذه العادة قد كان يعرفها النبي ص قبل بعثه أبا بكر بسورة براءة فما باله لم يعتمدها في الابتداء و يبعث من يجوز أن يحل عقده من قومه . فأما ادعائهم ولاية أبي بكر الصلاة فقد ذكرنا فيما تقدم أنه لم يوله إياها فأما فصله بين صلاته خلف عبد الرحمن و بين صلاة أبي بكر بالناس فليس بشيء لأننا إذا كنا قد دللنا على أن الرسول ص ما قدم أبا بكر إلى الصلاة فقد

استوى الأمران و بعد فأى فرق بين أن يصلي خلفه و بين أن يوليه و يقدمه و نحن نعلم أن صلاته خلفه إقرار لولايته و رضا بها فقد عاد الأمر إلى أن عبد الرحمن كأنه قد صلى بأمره و إذنه على أن قصة عبد الرحمن أؤكد لأنه قد اعترف بأن الرسول صلى خلفه و لم يصل خلف أبي بكر و إن ذهب كثير من الناس إلى أنه قدمه و أمر بالصلاة قبل خروجه إلى المسجد و تحامله . ثم سأل المرتضى رحمته الله نفسه فقال إن قيل ليس يخلو النبي ص من أن يكون سلم في الابتداء سورة براءة إلى أبي بكر بأمر الله أو باجتهاده و رأيته فإن كان بأمر الله تعالى فكيف يجوز أن يرتجع منه السورة قبل وقت الأداء و عندهم أنه لا يجوز نسخ الشيء قبل تقضي وقت فعله و إن كان باجتهاده ص فعندهم أنه لا يجوز أن يجتهد فيما يجري هذا المجرى . و أجاب فقال إنه ما سلم السورة إلى أبي بكر إلا بإذنه تعالى إلا أنه لم يأمره بأدائها و لا كلفه قراءتها على أهل الموسم لأن أحدا لم يمكنه أن ينقل ع في ذلك لفظ الأمر و التكليف فكأنه سلم سورة براءة إليه لتقرأ على أهل الموسم و لم يصرح بذكر القارئ المبلغ لها في الحال و لو نقل عنه تصريح لجاز أن يكون مشروطا بشرط لم يظهر . فإن قيل فأى فائدة في دفع السورة إلى أبي بكر و هو لا يريد أن يؤديها ثم ارتجاعها منه و هلا دفعت في الابتداء إلى أمير المؤمنين ع . قيل الفائدة في ذلك ظهور فضل أمير المؤمنين ع و مرتبته و أن الرجل الذي نزع السورة عنه لا يصلح لما يصلح له و هذا غرض قوي في وقوع الأمر على ما وقع عليه

قلت قد ذكرنا فيما تقدم القول في تولية الملك بعض أصحابه و ترك تولية بعضهم و كيفية الحال في ذلك على أنه قد روى أصحاب المغازي أنه أمر أبا بكر في شعبان من سنة سبع على سرية بعثها إلى نجد فلقوا جمعا من هوازن فيبتوهم فروى إياس بن سلمة عن أبيه قال كنت في ذلك البعث فقتلت بيدي سبعة منهم و كان شعارنا أمت أمت و قتل من أصحاب النبي ص قوم و جرح أبو بكر و ارتث و عاد إلى المدينة على أن أمراء السرايا الذين كان يبعثهم ص كانوا قوما مشهورين بالشجاعة و لقاء الحروب كمحمد بن مسلمة و أبي دجانة و زيد بن حارثة و نحوهم و لم يكن أبو بكر مشهورا بالشجاعة و لقاء الحروب و لم يكن جبانا و لا خوارا و إنما كان رجلا مجتمع القلب عاقلا ذا رأي و حسن تدبير و كان رسول الله ص يترك بعثه في السرايا لأن غيره أنفع منه فيها و لا يدل ذلك على أنه لا يصلح للإمامة و أن الإمامة لا تحتاج أن يكون صاحبها من المشهورين بالشجاعة و إنما يحتاج إلى ثبات القلب و إلا يكون هلعاً طائر الجنان و كيف يقول المرتضى إنه ص لم يكن محتاجا إلى رأي أحد و قد نقل الناس كلهم رجوعه من رأي إلى رأي عند المشورة نحو ما جرى يوم بدر من تغير المنزل لما أشار عليه الحباب بن المنذر و نحو ما جرى يوم الخندق من فسخ رأيه في دفع ثلث تمر المدينة إلى عيينة بن حصن ليرجع بالأحزاب عنهم لأجل ما رآه سعد بن معاذ و سعد بن عباد من عبادة من الحرب و العدول عن الصلح و نحو ما جرى في تلقيح النخل بالمدينة و غير ذلك فأما ولاية أبي بكر الموسم فأكثر الأخبار على ذلك و لم يرو عزله عن الموسم إلا قوم من الشيعة.

و أما ما أنكره المرتضى من حال عباد بن سليمان و دفعه أن يكون علي أخذ براءة من أبي بكر و استغرابه ذلك عجب فإن قول عباد قد ذهب إليه كثير من الناس و رووا أن رسول الله ص لم يدفع براءة إلى أبي بكر و أنه بعد أن نفذ أبو بكر بالحجيج أتبعه عليا و معه تسع آيات من براءة و قد أمره أن يقرأها على الناس و يؤذّنهم بنقض العهد و قطع الدنية فانصرف أبو بكر إلى رسول الله ص فأعاده على الحجيج و قال له أنت الأمير و علي المبلغ فإنه لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل مني و لم ينكر عباد أمر براءة بالكلية و إنما أنكر أن يكون النبي ص دفعها إلى أبي بكر ثم انتزعها منه و طائفة عظيمة من المحدثين يروون ما ذكرناه و إن كان الأكثر الأظهر أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعلي ع فانتزعها منه و المقصود أن المرتضى قد تعجب مما لا يتعجب من مثله فظن أن عبادا أنكر حديث براءة بالكلية و قد وقفت أنا على ما ذكره عباد في هذه القضية في كتابه المعروف بكتاب الأبواب و هو الكتاب الذي نقضه شيخنا أبو هاشم فأما عذر شيخنا أبي علي و قوله إن عادة العرب ذلك و اعتراض المرتضى عليه فالذي قاله المرتضى أصح و أظهر و ما نسب إلى عادة العرب غير معروف و إنما هو تأويل تأول به متعصبو أبي بكر لانتزاع براءة منه و ليس بشيء و لست أقول ما قاله المرتضى من أن غرض رسول الله ص إظهار أن أبا بكر لا يصلح للأداء عنه بل أقول فعل ذلك لمصلحة رآها و لعل السبب في ذلك أن عليا ع من بني عبد مناف و هم جمة قريش بمكة و علي أيضا شجاع لا يقام له و قد حصل في صدور قريش منه الهيبة الشديدة و المخافة العظيمة فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل و حوله من بني عمه و هم أهل العزة و القوة و الحمية

كان أدعى إلى نجاته من قريش و سلامة نفسه و بلوغ الغرض من نبذ العهد على يده أ لا ترى أن رسول الله ص في عمرة الحديبية بعث عثمان بن عفان إلى مكة يطلب منهم الإذن له في الدخول و إنما بعثه لأنه من بني عبد مناف و لم يكن بنو عبد مناف و خصوصا بني عبد شمس ليتمكنوا من قتله و لذلك حمله بنو سعيد بن العاص على بعير يوم دخل مكة و أحدقوا به مستلثمين بالسلاح و قالوا له أقبل و أدبر و لا تخف أحدا بنو سعيد أعزة الحرم و أما القول في تولية رسول الله ص أبا بكر الصلاة فقد تقدم و ما رامه قاضي القضاة من الفرق بين صلاة أبي بكر بالناس و صلاة عبد الرحمن بهم مع كون رسول الله ص صلى خلفه ضعيف و كلام المرتضى أقوى منه فأما السؤال الذي سأله المرتضى من نفسه فقوي و الجواب الصحيح أن بعث براءة مع أبي بكر كان باجتهاد من الرسول ص و لم يكن عن وحي و لا من جملة الشرائع التي تتلقى عن جبرائيل ع فلم يقبح نسخ ذلك قبل تقضي وقت فعله و جواب المرتضى ليس بقوي لأنه من البعيد أن يسلم سورة براءة إلى أبي بكر و لا يقال له ما ذا تصنع بها بل يقال خذ هذه معك لا غير و القول بأن الكلام مشروط بشرط لم يظهر خلاف الظاهر و فتح هذا الباب يفسد كثيرا من القواعد .

الطعن السادس

أن أبا بكر لم يكن يعرف الفقه و أحكام الشريعة فقد قال في الكلاله أقول

فيها برأيي فإن يكن صواباً فمن الله و إن يكن خطأ فمني و لم يعرف ميراث الجد و من حاله هذه لا يصلح للإمامة . أجب قاضي القضاة بأن الإمام لا يجب أن يعلم جميع الأحكام و أن القدر الذي يحتاج إليه هو القدر الذي يحتاج إليه الحاكم و أن القول بالرأي هو الواجب فيما لا نص فيه و قد قال أمير المؤمنين ع بالرأي في مسائل كثيرة . اعترض المرتضى فقال قد دللنا على أن الإمام لا بد أن يكون عالماً بجميع الشرعيات و فرقنا بينه و بين الحاكم و دللنا على فساد الرأي و الاجتهاد و أما أمير المؤمنين ع فلم يقل قط بالرأي و ما يروى من خبر بيع أمهات الأولاد غير صحيح و لو صح لجاز أن يكون أراد بالرأي الرجوع إلى النصوص و الأدلة و لا شبهة عندنا أن قوله كان واحداً في الحالين و إن ظهر في أحدهما خلاف مذهبه للثنية . قلت هذا الطعن مبني على أمرين أحدهما هل من شرط الإمامة أن يعلم الإمام كل الأحكام الشرعية أم لا و هذا مذكور في كتبنا الكلامية و الثاني هو القول في الاجتهاد و الرأي حق أم لا و هذا مذكور في كتبنا الأصولية .

الطعن السابع

قصة خالد بن الوليد و قتله مالك بن نويرة و مضاجعته امرأته من ليلته و أن أبا بكر

ترك إقامة الحد عليه و زعم أنه سيف من سيوف الله سله الله على أعدائه مع أن الله تعالى قد أوجب القود و حد الزناء عموماً و أن عمر نبهه و قال له اقتله فإنه قتل مسلماً . أجاب قاضي القضاة فقال إن شيخنا أبا علي قال إن الردة ظهرت من مالك بن نويرة لأنه جاء في الأخبار أنه رد صدقات قومه عليهم لما بلغه موت رسول الله ص كما فعله سائر أهل الردة فاستحق القتل فإن قال قائل فقد كان يصلي قيل له و كذلك سائر أهل الردة و إنما كفروا بالامتناع من الزكاة و اعتقادهم إسقاط وجوبها دون غيره فإن قيل فلم أنكر عمر قيل كان الأمر إلى أبي بكر فلا وجه لإنكار عمر و قد يجوز أن يعلم أبو بكر من الحال ما يخفى على عمر فإن قيل فما معنى ما روي عن أبي بكر من أن خالداً تأول فأخطأ قيل أراد عجلته عليه بالقتل و قد كان الواجب عنده على خالد أن يتوقف للشبهة و استدل أبو علي على رده بأن أخاه متمم بن نويرة لما أنشد عمر مراثيته أخاه قال له وددت أني أقول الشعر فأرثي أخي زيدا بمثل ما رثيت به أخاك فقال متمم لو قتل أخي على مثل ما قتل عليه أخوك ما رثيته فقال عمر ما عزاني أحد بمثل تعزيتك فدل هذا على أن مالكا لم يقتل على الإسلام كما قتل زيد . و أجاب عن تزويج خالد بامرأته بأنه إذا قتل على الردة في دار الكفر جاز تزويج امرأته عند كثير من أهل العلم و إن كان لا يجوز أن يطأها إلا بعد الاستبراء . و حكى عن أبي علي أنه إنما قتله لأنه ذكر رسول الله ص فقال صاحبك و أوهم بذلك أنه ليس بصاحب له و كان عنده أن ذلك رده و علم عند المشاهدة

المقصد و هو أمير القوم فجاز أن يقتله و إن كان الأولى ألا يستعجل و أن يكشف الأمر في رده حتى يتضح فلهذا لم يقتله أبو بكر به فأما وطؤه لامرأته فلم يثبت فلا يصح أن يجعل طعنا فيه اعترض المرتضى فقال أما منع خالد في قتل مالك بن نويرة و استباحة امرأته و أمواله لنسبته إياه إلى ردة لم تظهر منه بل كان الظاهر خلافها من الإسلام فعظيم و يجري مجراه في العظم تغافل من تغافل عن أمره و لم يقم فيه حكم الله تعالى و أقره على الخطأ الذي شهد هو به على نفسه و يجري مجراها من أمكنه أن يعلم الحال فأهملها و لم يتصفح ما روي من الأخبار في هذا الباب و تعصب لأسلافه و مذهبه و كيف يجوز عند خصومنا على مالك و أصحابه جحد الزكاة مع المقام على الصلاة و هما جميعا في قرن لأن العلم الضروري بأتهما من دينه ع و شريعته على حد واحد و هل نسبة مالك إلى الردة مع ما ذكرناه إلا قدح في الأصول و نقض لما تضمنته من أن الزكاة معلومة ضرورة من دينه ع و أعجب من كل عجيب قوله و كذلك سائر أهل الردة يعني أنهم كانوا يصلون و يحدون الزكاة لأننا قد بينا أن ذلك مستحيل غير ممكن و كيف يصح ذلك و قد روى جميع أهل النقل أن أبا بكر لما وصى الجيش الذين أنفذهم بأن يؤذنوا و يقيموا فإن أذن القوم كأذانهم و إقامتهم كفوا عنهم و إن لم يفعلوا أغاروا عليهم فجعل أمانة الإسلام و البراءة من الردة الأذان و الإقامة و كيف يطلق في سائر أهل الردة ما أطلقه من أنهم كانوا يصلون و قد علمنا أن أصحاب مسيلمة و طليحة و غيرها ممن كان ادعى النبوة و خلع الشريعة ما كانوا يرون الصلاة و لا شيئا مما جاءت به شريعتنا و قصة مالك معروفة عند من تأمل كتب السير و النقل لأنه كان على صدقات قومه بني

يربوع واليا من قبل رسول الله ص و لما بلغته وفاة رسول الله ص أمسك عن أخذ الصدقة من قومه
و قال لهم تربصوا بها حتى يقوم قائم بعد النبي ص و ننظر ما يكون من أمره و قد صرح بذلك في
شعره حيث يقول:

و قال رجال سدد اليوم مالك	و قال رجال مالك لم يسدد
فقلت دعوني لا أبا لأبيكم	فلم أخط رأيا في المقام و لا الندي
و قلت خذوا أموالكم غير خائف	و لا ناظر فيما يجيء به غدي
فدونكموها إنما هي مالكم	مصورة أخلاقها لم تجدد
سأجعل نفسي دون ما تحذرونه	و أرهنكم يوما بما قلته يدي
فإن قام بالأمر المجدد قائم	أطعنا و قلنا الدين دين محمد

فصرح كما ترى أنه استبقى الصدقة في أيدي قومه رفقا بهم و تقربا إليهم إلى أن يقوم بالأمر
من يدفع ذلك إليه و قد روى جماعة من أهل السير و ذكره الطبري في تاريخه أن مالكا نهى قومه
عن الاجتماع على منع الصدقات و فرقهم و قال يا بني يربوع إننا كنا قد عصينا أمراءنا إذ دعونا
إلى هذا الدين و بطأنا الناس عنه فلم نفلح و لم ننجح و أني قد نظرت في هذا الأمر فوجدت
الأمر يتأتى لهؤلاء القوم بغير سياسة و إذا أمر لا يسوسه الناس فإياكم و معادة قوم يصنع لهم
فتفرقوا على ذلك إلى أموالهم و رجع مالك إلى منزله فلما قدم خالد البطاح بث السرايا و أمرهم
بداعية الإسلام و أن يأتوه بكل من لم يجب و أمرهم إن امتنع أن يقاتلوه فجاءته الخيل بمالك بن
نويرة في نفر من بني يربوع و اختلفت السرية في أمرهم و في السرية أبو قتادة الحارث بن ربيعي
فكان ممن شهد أنهم أذنوا و أقاموا و صلوا فلما اختلفوا فيهم

أمر بهم خالد فحبسوا وكانت ليلة باردة لا يقوم لها شيء فأمر خالد مناديا ينادي أدفنوا أسراكم فظنوا أنهم أمروا بقتلهم لأن هذه اللفظة تستعمل في لغة كنانة للقتل فقتل ضرار بن الأزور مالكا و تزوج خالد زوجته أم تميم بنت المنهال . و في خبر آخر أن السرية التي بعث بها خالد لما غشيت القوم تحت الليل راعوهم فأخذ القوم السلاح قال فقلنا إنا المسلمون فقالوا و نحن المسلمون قلنا فما بال السلاح معكم قلنا فضعوا السلاح فلما وضعوا السلاح ربطوا أسارى فأتوا بهم خالد فحدث أبو قتادة خالد بن الوليد أن القوم نادوا بالإسلام و أن لهم أمانا فلم يلتفت خالد إلى قولهم و أمر بقتلهم و قسم سبيهم و حلف أبو قتادة ألا يسير تحت لواء خالد في جيش أبدا و ركب فرسه شاذا إلى أبي بكر فأخبره الخبر و قال له إني نهيته خالد عن قتله فلم يقبل قولي و أخذ بشهادة الأعراب الذين غرضهم الغنائم و أن عمر لما سمع ذلك تكلم فيه عند أبي بكر فأكثر و قال إن القصاص قد وجب عليه و لما أقبل خالد بن الوليد قافلا دخل المسجد و عليه قباء له عليه صدأ الحديد معتجرا بعمامة له قد غرز في عمامته أسهما فلما دخل المسجد قام إليه عمر فنزع الأسهم عن رأسه فحطمها ثم قال له يا عدو نفسه أ عدوت على امرئ مسلم فقتلته ثم نزوت على امرأته و الله لنرجمنك بأحجارك و خالد لا يكلمه و لا يظن إلا أن رأي أبي بكر مثل رأييه حتى دخل إلى أبي بكر و اعتذر إليه بعذره و تجاوز عنه فخرج خالد و عمر جالس في المسجد فقال هلم إلى يا ابن أم شملة فعرف عمر أن أبا بكر قد رضي عنه فلم يكلمه و دخل بيته . و قد روي أيضا أن عمر لما ولي جمع من عشيرة مالك بن نويرة من وجد منهم

و استرجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم و أولادهم و نسائهم فرد ذلك عليهم جميعا مع نصيبه كان منهم و قيل إنه ارتجع بعض نسائهم من نواحي دمشق و بعضهن حوامل فردهن على أزواجهن فالأمر ظاهر في خطأ خالد و خطأ من تجاوز عنه و قول صاحب الكتاب إنه يجوز أن يخفى عن عمر ما يظهر لأبي بكر ليس بشيء لأن الأمر في قصة خالد لم يكن مشتبها بل كان مشاهدا معلوما لكل من حضره و ما تأول به في القتل لا يعذر لأجله و ما رأينا أبا بكر حكم فيه بحكم المتأول و لا غيره و لا تلافى خطأه و زلله و كونه سيفا من سيوف الله على ما ادعاه لا يسقط عنه الأحكام و يبرئه من الآثام و أما قول متمم لو قتل أخي على ما قتل عليه أخوك لما رثيته لا يدل على أنه كان مرتدا فكيف يظن عاقل أن متمم يعترف بردة أخيه و هو يطالب أبا بكر بدمه و الاقتصاص من قاتليه و رد سبيه و أنه أراد في الجملة التقرب إلى عمر بتقريظ أخيه ثم لو كان ظاهر هذا القول كباطنه لكان إنما يقصد تفضيل قتلة زيد على قتلة مالك و الحال في ذلك أظهر لأن زيدا قتل في بعث المسلمين ذابا عن وجوههم و مالك قتل على شبهة و بين الأمرين فرق . و أما قوله في النبي ص صاحبك فقد قال أهل العلم إنه أراد القرشية لأن خالدا قرشي و بعد فليس في ظاهر إضافته إليه دلالة على نفيه له عن نفسه و لو كان علم من مقصده الاستخفاف و الإهانة على ما ادعاه صاحب الكتاب لوجب أن يعتذر خالد بذلك عند أبي بكر و عمر و يعتذر به أبو بكر لما طالبه عمر بقتله فإن عمر ما كان يمنع من قتل قاذح في نبوة النبي ص و إن كان الأمر على ذلك فأبي بكر تأول فأخطأ و إنما تأول فأصاب إن كان الأمر على ما ذكر

قلت أما تعجب المرتضى من كون قوم منعوا الزكاة و أقاموا على الصلاة و دعواه أن هذا غير ممكن و لا صحيح فالعجب منه كيف ينكر وقوع ذلك و كيف ينكر إمكانه أما الإمكان فلا أنه لا ملازمة بين العبادتين إلا من كونهما مقترنتين في بعض المواضع في القرآن و ذلك لا يوجب تلازمهما في الوجود أو من قوله إن الناس يعلمون كون الزكاة واجبة في دين الإسلام ضرورة كما تعلمون كون الصلاة في دين الإسلام ضرورة و هذا لا يمنع اعتقادهم سقوط وجوب الزكاة لشبهة دخلت عليهم فإنهم قالوا إن الله تعالى قال لرسوله (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَ تُزَكِّيهِمْ بِهَا وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ) قالوا فوصف الصدقة المفروضة بأنها صدقة من شأنها أن يطهر رسول الله ص الناس و يزكيهم بأخذها منهم ثم عقب ذلك بأن فرض عليه مع أخذ الزكاة منهم أن يصلي عليهم صلاة تكون سكنا لهم قالوا و هذه الصفات لا تتحقق في غيره لأن غيره لا يطهر الناس و يزكيهم بأخذ الصدقة و لا إذا صلى على الناس كانت صلاته سكنا لهم فلم يجب علينا دفع الزكاة إلى غيره و هذه الشبهة لا تنافي كون الزكاة معلوما وجوبها ضرورة من دين محمد ص لأنهم ما جحدوا وجوبها و لكنهم قالوا إنه وجوب مشروط و ليس يعلم بالضرورة انتفاء كونها مشروطة و إنما يعلم ذلك بنظر و تأويل فقد بان أن ما ادعاه من الضرورة ليس بدال على أنه لا يمكن أحد اعتقاد نفي وجوب الزكاة بعد موت الرسول و لو عرضت مثل هذه الشبهة في صلاة لصح لذاذهب أن يذهب إلى أنها قد سقطت عن الناس فأما الوقوع فهو المعلوم ضرورة بالتواتر كالعلم بأن أبا بكر ولي الخلافة بعد الرسول ص ضرورة بطريق التواتر و من أراد الوقوف على ذلك فليُنظر في كتب التواريخ

فإنها تشتمل من ذلك على ما يشفي و يكفي و قال أبو جعفر مُجَّد بن جرير الطبري في التاريخ الكبير بإسناد ذكره أن أبا بكر أقام بالمدينة بعد وفاة رسول الله ص و توجيهه أسامة في جيشه إلى حيث قتل أبوه زيد بن حارثة لم يحدث شيئا و جاءته وفود العرب مرتدين يقرون بالصلاة و يمنعون الصدقة فلم يقلل منهم و ردهم و أقام حتى قدم أسامة بعد أربعين يوما من شخوصه و يقال بعد سبعين يوما . و روى أبو جعفر قال امتنعت العرب قاطبة من أداء الزكاة بعد رسول الله ص إلا قريشا و ثقيفا . و روى أبو جعفر عن السري عن شعيب عن سيف عن هشام بن عروة عن أبيه قال ارتدت العرب و منعت الزكاة إلا قريشا و ثقيفا فأما هوازن فقدمت رجلا و آخرت أخرى أمسكوا الصدقة . و روى أبو جعفر قال لما منعت العرب الزكاة كان أبو بكر ينتظر قدوم أسامة بالجيش فلم يحارب أحدا قبل قدومه إلا عبسا و ذبيان فإنه قاتلهم قبل رجوع أسامة . و روى أبو جعفر قال قدمت وفود من قبائل العرب المدينة فنزلوا على وجوه الناس بها و يحملونهم إلى أبي بكر أن يقيموا الصلاة و ألا يؤتوا الزكاة فعزم الله لأبي بكر على الحق و قال لو منعوني عقال بعير لجاهدتهم عليه . و روى أبو جعفر شعرا للخطيل بن أوس أخي الخطيئة في معنى منع الزكاة و أن

أبا بكر رد سؤال العرب و لم يجبه من جملته:

أطعنا رسول الله إذا كان بيننا فيا لعباد الله ما لأبي بكر
أ يورثها بكر إذا مات بعده و تلك لعمر الله قاصمة الظهر
فهلا رددتم وفدنا بإجابة و هلا حسبت من راعية البكر
فإن الذي سألوكم فمنعتم لكالتمر أو أحلى لخلف بني فهر
و روى أبو جعفر قال لما قدمت العرب المدينة على أبي بكر فكلموه في إسقاط الزكاة نزلوا
على وجوه الناس بالمدينة فلم يبق أحد إلا و أنزل عليه ناسا منهم إلا العباس بن عبد المطلب ثم
اجتمع إلى أبي بكر المسلمون فخوفوه بأس العرب و اجتماعها قال ضرار بن الأزور فما رأيت
أحدا ليس رسول الله أملاً بحرب شعواء من أبي بكر فجعلنا نخوفه و نروعه و كأنما إنما نخبره بما له
لا ما عليه و اجتمعت كلمة المسلمين على إجابة العرب إلى ما طلبت و أبي بكر أن يفعل إلا
ما كان يفعله رسول الله ص و أن يأخذ إلا ما كان يأخذ ثم أجلهم يوما و ليلة ثم أمرهم
بالانصراف و طاروا إلى عشائهم . و روى أبو جعفر قال كان رسول الله ص بعث عمرو بن
العاص إلى عمان قبل موته فمات و هو بعمان فأقبل قافلا إلى المدينة فوجد العرب قد منعت
الزكاة فنزل في بني عامر على قرة بن هبيرة و قرة يقدم رجلا و يؤخر أخرى و على ذلك بنو عامر
كلهم إلا الخواص ثم قدم المدينة فأطافت به قريش فأخبرهم أن العساكر معسكرة حولهم فتفرق
المسلمون و تحلقوا حلقا و أقبل عمر بن الخطاب فمر بحلقة

و هم يتحدثون فيما سمعوا من عمرو و في تلك الحلقة علي و عثمان و طلحة و الزبير و عبد الرحمن بن عوف و سعد فلما دنا عمر منهم سكتوا فقال في أي شيء أنتم فلم يخبروه فقال ما أعلمني بالذي خلوتم عليه فغضب طلحة و قال الله يا ابن الخطاب إنك لتعلم الغيب فقال لا أعلم الغيب إلا الله و لكن أظن قلتم ما أخوفنا على قريش من العرب و أخلقهم ألا يقرؤا بهذا الأمر قالوا صدقت فقال فلا تخافوا هذه المنزلة أنا و الله منكم على العرب أخوف مني عليكم من العرب . قال أبو جعفر و حدثني السري قال حدثنا شعيب عن سيف عن هشام بن عروة عن أبيه قال نزل عمرو بن العاص بمنصرفه من عمان بعد وفاة رسول الله ص بكرة بن هبيرة بن سلمة بن يسير و حوله عساكر من أفنائهم فذبح له و أكرم منزلته فلما أراد الرحلة خلا به و قال يا هذا إن العرب لا تطيب لكم أنفسا بالإتاوة فإن أنتم أعفيتموها من أخذ أموالها فستسمع و تطيع و إن أبيتم فإنها تجتمع عليكم فقال عمرو أ توعدنا بالعرب و تخوفنا بما موعدنا حفش أمك أما و الله لأوطئنه عليك الخيل و قدم على أبي بكر و المسلمين فأخبرهم . و روى أبو جعفر قال كان رسول الله ص قد فرق عماله في بني تميم على قبض الصدقات فجعل الزبرقان بن بدر على عوف و الرباب و قيس بن عاصم على مقاعس و البطون و صفوان بن صفوان و سيرة بن عمرو على بني عمرو و مالك بن نويرة على بني حنظلة فلما توفي رسول الله ص ضرب صفوان إلى أبي بكر حين وقع إليه الخبر بموت النبي ص بصدقات بني عمرو و بما ولي منها و ما ولي سيرة و أقام سيرة في قومه لحدث إن ناب و أطرق قيس بن عاصم ينظر ما الزبرقان صانع فكان له عدوا و قال و هو ينتظره و ينتظر ما يصنع و يلي عليه ما أدري ما أصنع إن أنا

بايعة أبا بكر و أتيت به صدقات قومي خلفني فيهم فساءني عندهم و إن رددتها عليهم فليأتين أبا بكر فيسوءني عنده ثم عزم قيس على قسمتها في مقاعس و البطون ففعل و عزم الزبرقان على الوفاء فاتبع صفوان بصدقات عوف و الرباب حتى قدم بها المدينة و قال شعرا يعرض فيه بقيس بن عاصم و من جملة:

وفيت بأذواد الرسول و قد أبت سعاة فلم يردد بعيرا أميرها
فلما أرسل أبو بكر إلى قيس العلاء بن الحضرمي أخرج الصدقة فأتاه بها و قدم معه إلى المدينة . و في تاريخ أبي جعفر الطبري من هذا الكثير الواسع و كذلك في تاريخ غيره من التواريخ و هذا أمر معلوم باضطرار لا يجوز لأحد أن يخالف فيه فأما قوله كيف يصح ذلك و قد قال لهم أبو بكر إذا أذنوا و أقاموا كيقامتكم فكفوا عنهم فجعل أمانة الإسلام و البراءة من الردة الأذان و الإقامة فإنه قد أسقط بعض الخبر قال أبو جعفر الطبري في كتابه كانت وصيته لهم إذا نزلتم فأذنوا و أقيموا فإن أذن القوم و أقاموا فكفوا عنهم فإن لم يفعلوا فلا شيء إلا الغارة ثم اقتلوه كل قتلة الحرق فما سواه و إن أجابوا داعية الإسلام فاسألوهم فإن أقروا بالزكاة فاقبلوا منهم و إن أبوا فلا شيء إلا الغارة و لا كلمة . فأما قوله و كيف يطلق قاضي القضاة في سائر أهل الردة ما أطلقه من أنهم كانوا يصلون و من جملتهم أصحاب مسيلمة و طلحة وإنما أراد قاضي القضاة بأهل الردة هاهنا مانعي الزكاة لا غير و لم يرد من جحد الإسلام بالكلية . فأما قصة مالك بن نويرة و خالد بن الوليد فإنها مشتبهة عندي و لا غرو فقد اشتبهت على الصحابة و ذلك أن من حضرها من العرب اختلفوا في حال القوم هل كان

عليهم شعار الإسلام أو لا و اختلف أبو بكر و عمر في خالد مع شدة اتفاقهما فأما الشعر الذي رواه المرتضى لمالك بن نويرة فهو معروف إلا البيت الأخير فإنه غير معروف و عليه عمدة المرتضى في هذا المقام و ما ذكره بعد من قصة القوم صحيح كله مطابق لما في التواريخ إلا مويضعات يسيرة . منها قوله إن مالكا نهى قومه عن الاجتماع على منع الصدقات فإن ذلك غير منقول و إنما المنقول أنه نهى قومه عن الاجتماع في موضع واحد و أمرهم أن يتفرقوا في مياههم ذكر ذلك الطبري و لم يذكر نهيه إياهم عن الاجتماع على منع الصدقة و قال الطبري إن مالكا تردد في أمره هل يحمل الصدقات أم لا فجاءه خالد و هو متحير سبح . و منها أن الطبري ذكر أن ضرار بن الأزور قتل مالكا عن غير أمر خالد و أن خالدا لما سمع الواقعة خرج و قد فرغوا منهم فقال إذا أراد الله أمرا أصابه قال الطبري و غضب أبو قتادة لذلك و قال لخالد هذا عملك و فارقه و أتى أبا بكر فأخبره فغضب عليه أبو بكر حتى كلمه فيه عمر فلم يرض إلا أن يرجع إلى خالد فرجع إليه حتى قدم معه المدينة . و منها أن الطبري روى أن خالدا لما تزوج أم تميم بنت المنهال امرأة مالك لم يدخل بها و تركها حتى تقضي طهرها و لم يذكر المرتضى ذلك . و منها أن الطبري روى أن متمما لما قدم المدينة طلب إلى أبي بكر في سبيهم فكتب له برد السبي و المرتضى ذكر أنه لم يرد إلا في خلافة عمر . فأما قول المرتضى إن قول متمم لو قتل أخي على مثل ما قتل عليه أخوك لما رثيته

لا يدل على رده فصحيح و لا ريب أنه قصد تقريظ زيد بن الخطاب و أن يرضي عمر أخاه بذلك و نعماً قال المرتضى إن بين القتلين فرقا ظاهرا و إليه أشار متمم لا محالة . فأما قول مالك صاحبك يعني النبي ص فقد روى هذه اللفظة الطبري في التاريخ قال كان خالد يعتذر عن قتله فيقول إنه قال له و هو يراجع ما إخال صاحبكم إلا قال كذا و كذا فقال له خالد أ و ما تعده لك صاحباً و هذه لعمرى كلمة جافية و إن كان لها مخرج في التأويل إلا أنه مستكره و قرائن الأحوال يعرفها من شاهدها و سمعها فإذا كان خالد قد كان يعتذر بذلك فقد اندفع قول المرتضى هلا اعتذر بذلك و لست أنزه خالداً عن الخطأ و أعلم أنه كان جباراً فاتكاً لا يراقب الدين فيما يحمله عليه الغضب و هوى نفسه و لقد وقع منه في حياة رسول الله ص مع بني خزيمة بالغميصاء أعظم مما وقع منه في حق مالك بن نويرة و عفا عنه رسول الله ص بعد أن غضب عليه مدة و أعرض عنه و ذلك العفو هو الذي أطمعه حتى فعل ببني يربوع ما فعل بالبطاح .

الطعن الثامن

قولهم إن مما يؤثر في حاله و حال عمر دفنهما مع رسول الله ص في بيته و قد منع الله تعالى الكل من ذلك في حال حياته فكيف بعد الممات بقوله تعالى (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ) . أجاب قاضي القضاة بأن الموضع كان ملكاً لعائشة و هي حجرتها التي كانت

معروفة بها و الحجر كلها كانت أملاكا لأزواج النبي ص و قد نطق القرآن بذلك في قوله (وَقَرْنَ **فِي بُيُوتِكُنَّ**) و ذكر أن عمر استأذن عائشة في أن يدفن في ذلك الموضع و حتى قال إن لم تأذن لي فادفنوني في البقيع و على هذا الوجه يحمل ما روي عن الحسن ع أنه لما مات أوصى أن يدفن إلى جنب رسول الله ص و إن لم يترك ففي البقيع فلما كان من مروان و سعيد بن العاص ما كان دفن بالبقيع و إنما أوصى بذلك بإذن عائشة و يجوز أن يكون علم من عائشة أنها جعلت الموضع في حكم الوقف فاستباحوا ذلك لهذا الوجه قال و في دفنه ع في ذلك الموضع ما يدل على فضل أبي بكر لأنه ع لما مات اختلفوا في موضع دفنه و كثر القول حتى روى أبو بكر عنه ص أنه قال ما يدل على أن الأنبياء إذا ماتوا دفنوا حيث ماتوا فزال الخلاف في ذلك . اعترض المرتضى فقال لا يخلو موضع قبر النبي ص من أن يكون باقيا على ملكه ع أو يكون انتقل في حياته إلى عائشة على ما ادعاه فإن كان الأول لم يخل أن يكون ميراثا بعده أو صدقة فإن كان ميراثا فما كان يحل لأبي بكر و لا لعمر من بعده أن يأمر بدفنهما فيه إلا بعد إرضاء الورثة الذين هم على مذهبنا فاطمة و جماعة الأزواج و على مذهبهم هؤلاء و العباس و لم نجد واحدا منهما خاطب أحدا من هؤلاء الورثة على ابتياع هذا المكان و لا استنزله عنه بثمن و لا غيره و إن كان صدقة فقد كان يجب أن يرضى عنه جماعة المسلمين و يتناعه منهم هذا إن جاز الابتیاع لما يجري هذا المجرى و إن كان انتقل في حياته فقد كان يجب أن يظهر سبب انتقاله و الحجة فيه فإن فاطمة ع لم يقنع منها في انتقال فدك إلى ملكها بقولها و لا بشهادة من

شهد لها فأما تعلقه بإضافة البيوت إليهن في قوله (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) فمن ضعيف الشبهة لأننا قد بينا فيما مضى من هذا الكتاب أن هذه الإضافة لا تقتضي الملك وإنما تقتضي السكنى والعادة في استعمال هذه اللفظة فيما ذكرناه ظاهرة قال تعالى (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ) ولم يرد الله تعالى إلا حيث يسكن و ينزلن دون حيث يملكن و ما أشبهه و أظرف من كل شيء تقدم قوله إن الحسن ع استأذن عائشة في أن يدفن في البيت حتى منعه مروان و سعيد بن العاص لأن هذه مكابرة منه ظاهرة فإن المانع للحسن ع من ذلك لم يكن إلا عائشة و لعل من ذكره من مروان و سعيد و غيرهما أعانها و اتبع في ذلك أمرهما و روي أنها خرجت في ذلك اليوم على بغل حتى قال ابن عباس يوما على بغل و يوما على جمل فكيف تأذن عائشة في ذلك و هي مالكة الموضع على قولهم و يمنع منه مروان و غيره ممن لا ملك له في الموضع و لا شركة و لا يد و هذا من قبيح ما يرتكب و أي فضل لأبي بكر في روايته عن النبي ص حديث الدفن و عملهم بقوله إن صح فمن مذهب صاحب الكتاب و أصحابه العمل بخبر الواحد العدل في أحكام الدين العظيمة فكيف لا يعمل بقول أبي بكر في الدفن و هم يعملون بقول من هو دونه فيما هو أعظم من ذلك قلت أما أبو بكر فإنه لا يلحقه بدفنه مع الرسول ص ذم لأنه ما دفن نفسه و إنما دفنه الناس و هو ميت فإن كان ذلك خطأ فالإثم و الذم لاحقان بمن فعل به ذلك و لم يثبت عنه بأنه أوصى أن يدفن مع رسول الله ص و إنما قد يمكن أن يتوجه هذا الطعن إلى عمر لأنه سأل عائشة أن يدفن في الحجرة مع رسول الله ص و أبي بكر و القول عندي مشتببه في أمر حجر الأزواج

هل كانت على ملك رسول الله ص إلى أن توفي أم ملكها نساؤه و الذي تنطق به التواريخ أنه لما خرج من قباء و دخل المدينة و سكن منزل أبي أيوب اختط المسجد و اختط حجر نسائه و بناته و هذا يدل على أنه كان المالك للموضع و أما خروجها عن ملكه إلى الأزواج و البنات فمما لم أقف عليه و يجوز أن تكون الصحابة قد فهمت من قرائن الأحوال و مما شاهدوه منه ع أنه قد أقر كل بيت منها في يد زوجة من الزوجات على سبيل الهبة و العطية و إن لم ينقل عنه في ذلك صيغة لفظ معين و القول في بيت فاطمة ع كذلك لأن فاطمة ع لم تكن تملك مالا و علي ع بعلمها كان فقيرا في حياة رسول الله ص حتى أنه كان يستقي الماء ليهود بيده يسقي بساتينهم لقوت يدفعونه إليه فمن أين كان له ما يبتاع به حجرة يسكن فيها هو و زوجته و القول في كثير من الزوجات كذلك أنهن كن فقيرات مدقعات نحو صفية بنت حيي بن أخطب و جويرية بنت الحارث و ميمونة و غيرهن فلا وجه يمكن أن يملك منه هؤلاء النسوة و البنت الحجر إلا أن يكون رسول الله ص وهبها لهن هذا إن ثبت أنها خرجت عن ملكيته ع و إلا فهي باقية على ملكيته باستصحاب الحال و القول في حجرة زينب بنت رسول الله ص كذلك لأنه أقدمها من مكة مفارقة لبعلمها أبي العاص بن الربيع فأسكنها بالمدينة في حجرة منفردة خالية عن بعل فلا بد أن تكون تلك الحجرة بمقتضى ما يتغلب على الظن ملكا له ع فيستدام الحكم بملكه لها إلى أن نجد دليلا ينقلنا عن ذلك و أما رقية و أم كلثوم زوجتا عثمان فإن كان مريا ذا مال فيجوز أن يكون ابتاع حجرة سكنت فيها الأولى منهما ثم الثانية بعدها .

فأما احتجاج قاضي القضاة بقوله (وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) فاعتراض المرتضى عليه قوي لأن هذه الإضافة إنما تقتضي التخصيص فقط لا التملك كما قال (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ) ويجوز أن يكون أبو بكر لما روى قوله نحن لا نورث ترك الحجر في أيدي الزوجات و البنت على سبيل الإقطاع لمن لا التملك أي أباحهن السكنى لا التصرف في رقاب الأرض و الأبنية و الآلات لما رأى في ذلك من المصلحة و لأنه كان من المتهجن القبيح إخراجهن من البيوت و ليس كذلك فذلك فإنها قرية كبيرة ذات نخل كثير خارجة عن المدينة و لم تكن فاطمة متصرفة فيها من قبل نفسها و لا بوكيلها و لا رأها قط فلا تشبه حالها حال الحجر و أيضا لإباحة هذه الحجر و نزارة أثمانها فإنها كانت مبنية من طين قصيرة الجدران فلعل أبا بكر و الصحابة استحقروها فأقروا النساء فيها و عوضوا المسلمين عنها بالشيء اليسير مما يقتضي الحساب أن يكون من سهم الأزواج و البنت عند قسمة الفيء . و أما القول في الحسن و ما جرى من عائشة و بني أمية فقد تقدم وكذلك القول في الخبر المروي في دفن الرسول ع فكان أبو المظفر هبة الله بن الموسوي صدر المخزن المعمور كان في أيام الناصر لدين الله إذا حادثته حديث وفاة رسول الله ص و رواية أبي بكر ما رواه من قوله ع الأنبياء يدفنون حيث يموتون يحلف أن أبا بكر افتعل هذا الحديث في الحال و الوقت ليدفن النبي ص في حجرة ابنته ثم يدفن هو معه عند موته علما منه أنه لم يبق من عمره إلا مثل ظمء الحمار و أنه إذا دفن النبي ص في حجرة ابنته فإن ابنته تدفنه لا محالة في حجرتها عند بعلها و إن دفن النبي ص في موضع

آخر فرما لا يتهياً له أن يدفن عنده فرأى أن هذا الفوز بهذا الشرف العظيم و هذا المكان الجليل مما لا يقتضي حسن التدبير فوته و إن انتهاز الفرصة فيه واجب فروى لهم الخبر فلا يمكنهم بعد روايته ألا يعملوا به لا سيما و قد صار هو الخليفة و إليه السلطان و النفع و الضرر و أدرك ما كان في نفسه ثم نسج عمر على منواله فرغب إلى عائشة في مثل ذلك و قد كان يكرمها و يقدمها على سائر الزوجات في العطاء و غيره فأجابته إلى ذلك و كان مطاعاً في حياته و بعد مماته و كان يقول و أعجبا للحسن و طمعه في أن يدفن في حجرة عائشة و الله لو كان أبوه الخليفة يومئذ لما تهيأ له ذلك و لا تم لبغض عائشة لهم و حسد الناس إياهم و تمالؤ بني أمية و غيرهم من قريش عليهم و لهذا قالوا يدفن عثمان في حش كوكب و يدفن الحسن في حجرة رسول الله ص فكيف و الخليفة معاوية و الأمراء بالمدينة بنو أمية و عائشة صاحبة الموضع و الناصر لبني هاشم قليل و الشانئ كثير . و أنا أستغفر الله مما كان أبو المظفر يحلف عليه و أعلم و أظن ظنا شبيها بالعلم أن أبا بكر ما روى إلا ما سمع و أنه كان أتقى لله من ذلك .

الطعن التاسع

قولهم إنه نص على عمر بالخلافة فخالف رسول الله ص على زعمه لأنه كان يزعم هو و من قال بقوله أن رسول الله ص لم يستخلف .

و الجواب أن كونه لم يستخلف لا يدل على تحريم الاستخلاف كما أنه من لم يركب الفيل لا يدل على تحريم ركوب الفيل فإن قالوا ركوب الفيل فيه منفعة و لا مضرة فيه و لم يرد نص بتحريمه فوجب أن يحسن قيل لهم و الاستخلاف مصلحة و لا مضرة فيه و قد أجمع المسلمون أنه طريق إلى الإمامة فوجب كونه طريقا إليها و قد روي عن عمر أنه قال إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني يعني أبا بكر و إن أترك فقد ترك من هو خير مني يعني رسول الله ص فأما الاجتماع المشار إليه فهو أن الصحابة أجمعوا على أن عمر إمام بنص أبي بكر عليه و أنفذوا أحكامه و انقادوا إليه لأجل نص أبي بكر لا لشيء سواه فلو لم يكن ذلك طريقا إلى الإمامة لما أطبقوا عليه و قد اختلف الشيخان أبو علي و أبو هاشم في أن نص الإمام على إمام بعده هل يكفي في انعقاد إمامته فقال أبو علي لا يكفي بل لا بد من أن يرضى به أربعة حتى يجري عهده إليه مجرى عقد الواحد برضا أربعة فإذا قارنه رضا أربعة صار بذلك إماما و يقول فيبيعة عمر أن أبا بكر أحضر جماعة من الصحابة لما نص عليه و رجع إلى رضاهم بذلك و قال أبو هاشم بل يكفي نصه ع و لا يراعى في ذلك رضا غيره به و لو ثبت أن أبا بكر فعله لكان على طريق التبع للنص لا أنه يؤثر في إمامته مع العهد و لعل أبا بكر إن كان فعل ذلك فقد استطاب به نفوسهم و لهذا لم يؤثر فيه كراهية طلحة حين قال وليت علينا فظا غليظا و يبين ذلك أنه لم ينقل استئناف العقد من الصحابة لعمر بعد موت أبي بكر و لا اجتماع جماعة لعقد البيعة له و الرضا به فدل على أنهم اكتفوا بعهد أبي بكر إليه

الطعن العاشر

قولهم إنه سمي نفسه بخليفة رسول الله ص لاستخلافه إياه بعد موته مع اعترافه أنه لم يستخلفه . و الجواب أن الصحابة سمته خليفة رسول الله ص لاستخلافه إياه على الصلاة عند موته و الاستخلاف على الصلاة عند الموت له مزية على الاستخلاف على الصلاة حال الحياة لأن حال الموت هي الحال التي تكون فيها العهود و الوصايا و ما يهتم به الإنسان من أمور الدنيا و الدين لأنها حال المفارقة و أيضا فإن رسول الله ص ما استخلف أحدا على الصلاة بالمدينة و هو حاضر و إنما كان يستخلف على الصلاة قوما أيام غيبته عن المدينة فلم يحصل الاستخلاف المطلق على الصلاة بالناس كلهم و هو ص حاضر بين الناس حي إلا لأبي بكر و هذه مزية ظاهرة على سائر الاستخلافات في أمر الصلاة فلذلك سموه خليفة رسول الله ص و بعد فإذا ثبت أن الإجماع على كون الاختيار طريقا إلى الإمامة و حجة و ثبت أن قوما من أفاضل الصحابة اختاروه للخلافة فقد ثبت أنه خليفة رسول الله ص لأنه لا فرق بين أن ينص الرسول ص على شخص معين و بين أن يشير إلى قوم فيقول من اختار هؤلاء القوم فهو الإمام في أن كل واحد منهما يصح أن يطلق عليه خليفة رسول الله ص .

الطعن الحادي عشر

قولهم إنه حرق الفجاءة السلمي بالنار و قد نهي النبي ص أن يحرق أحد بالنار . و الجواب أن الفجاءة جاء إلى أبي بكر كما ذكر أصحاب التواريخ فطلب منه سلاحا يتقوى به على الجهاد في أهل الردة فأعطاه فلما خرج قطع الطريق و نهب أموال المسلمين و أهل الردة جميعا و قتل كل من وجد كما فعلت الخوارج حيث خرجت فلما ظفر به أبو بكر رأى حرقه بالنار إرهابا لأمثاله من أهل الفساد و يجوز للإمام أن يخص النص العام بالقياس الجلي عندنا .

الطعن الثاني عشر

قولهم إنه تكلم في الصلاة قبل التسليم فقال لا يفعلن خالد ما أمرته قالوا و لذلك جاز عند أبي حنيفة أن يخرج الإنسان من الصلاة بالكلام و غيره من مفسدات الصلاة من دون تسليم و بهذا احتج أبو حنيفة . و الجواب أن هذا من الأخبار التي تتفرد بها الإمامية و لم تثبت و أما أبو حنيفة فلم يذهب إلى ما ذهب إليه لأجل هذا الحديث و إنما احتج بأن التسليم خطاب آدمي و ليس هو من الصلاة و أذكارها و لا من أركانها بل هو ضدها و لذلك يبطلها قبل التمام و لذلك لا يسلم المسبوق تبعا لسلام الإمام بل يقوم من غير تسليم فدل على أنه ضد للصلاة و جميع الأضداد بالنسبة إلى رفع الضد على وتيرة واحدة و لذلك استوى الكل في

الإبطال قبل التمام فيستوي الكل في الانتهاء بعد التمام و ما يذكره القوم من سبب كلام أبي بكر في الصلاة أمر بعيد و لو كان أبو بكر يريد ذلك لأمر خالد أن يفعل ذلك الفعل بالشخص المعروف و هو نائم ليلا في بيته و لا يعلم أحد من الفاعل .

الطعن الثالث عشر

قولهم إنه كتب إلى خالد بن الوليد و هو على الشام يأمره أن يقتل سعد بن عباد فكمّن له هو و آخر معه ليلا فلما مر بهما رمياه فقتلاه و هتف صاحب خالد في ظلام الليل بعد أن ألقيا سEDA في بئر هناك فيها ماء بيّتين:

نحن قتلنا سيد الخـزرج سـعد بـن عـبـاد
و رميناه بسـهمين فلم تخط فـؤاده

يوهم أن ذلك شعر الجن و أن الجن قتلت سEDA فلما أصبح الناس فقدوا سEDA و قد سمع قوم منهم ذلك الهاتف فطلبوه فوجدوه بعد ثلاثة أيام في تلك البئر و قد اخضر فقالوا هذا مسيس الجن و قال شيطان الطاق لسائل سأله ما منع عليا أن يخاصم أبا بكر في الخلافة فقال يا ابن أخي خاف أن تقتله الجن . و الجواب أما أنا فلا أعتقد أن الجن قتلت سEDA و لا أن هذا شعر الجن و لا أرتاب أن البشر قتلوه و أن هذا الشعر شعر البشر و لكن لم يثبت عندي أن أبا بكر أمر خالد و لا أستبعد أن يكون فعله من تلقاء نفسه ليرضى بذلك أبا بكر و حاشاه فيكون الإثم على

خالد و أبو بكر بريء من إثمه و ما ذلك من أفعال خالد ببعيد .

الطعن الرابع عشر

قولهم إنه لما استخلف قطع لنفسه على بيت المال أجرة كل يوم ثلاثة دراهم قالوا و ذلك لا يجوز لأن مصارف أموال بيت المسلمين لم يذكر فيها أجرة للإمام . و الجواب أنه تعالى جعل في جملة مصارف أموال الصدقات العاملين عليها و أبو بكر من العاملين و اعلم أن الإمامية لو أنصفت لرأت أن هذا الطعن بأن يكون من مناقب أبي بكر أولى من أن يكون من مساويه و مثالبه و لكن العصبية لا حيلة فيها .

الطعن الخامس عشر

قولهم إنه لما استخلف صرخ مناديه في المدينة من كان عنده شيء من كلام الله فليأتنا به فإننا عازمون على جمع القرآن و لا يأتنا بشيء منه إلا و معه شاهدا عدل قالوا و هذا خطأ لأن القرآن قد بان بفصاحته عن فصاحة البشر فأني حاجة إلى شاهدي عدل . و الجواب أن المرتضى و من تابعه من الشيعة لا يصح لهم هذا الطعن لأن القرآن عندهم ليس معجزا بفصاحته على أن من جعل معجزته للفصاحة لم يقل إن كل آية من القرآن هي معجزة في الفصاحة و أبو بكر إنما طلب كل آية من القرآن لا السورة بتمامها و كمالها التي يتحقق الإعجاز من طريق الفصاحة فيها و أيضا فإنه لو أحضر إنسان آية أو آيتين و لم يكن معه شاهد فرما تختلف العرب هل هذه في الفصاحة بالغة

مبلغ الإعجاز الكلي أم هي ثابتة من كلام العرب بشوته غير بالغة إلى حد الإعجاز فكان يلتبس الأمر و يقع النزاع فاستظهر أبو بكر بطلب الشهود تأكيداً لأنه إذا انضمت الشهادة إلى الفصاحة الظاهرة ثبت أن ذلك الكلام من القرآن : وَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ مِنْهُ إِنِّي وَ اللَّهُ لَوْ لَقِيتُهُمْ وَاحِداً وَ هُمْ طِلَاعُ الْأَرْضِ كُلِّهَا مَا بَالَيْتُ وَ لَا اسْتَوْحِشْتُ وَ إِنِّي مِنْ ضَالِّهِمُ الَّذِي هُمْ فِيهِ وَ اهْتَدَى الَّذِي أَنَا عَلَيْهِ لَعَلِّي بِصِيرَةٍ مِنْ نَفْسِي وَ يَقِينٍ مِنْ رَبِّي وَ إِنِّي إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ لَمُشْتَاقٌ وَ لِحُسْنِ حُسْنِ ثَوَابِهِ لَمُنْتَظِرٌ رَاجٍ وَ لَكِنِّي آسَى أَنْ يَلِيَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَفَهَاؤُهَا وَ فُجَارُهَا فَيَتَّخِذُوا مَالَ اللَّهِ دُولاً وَ عِبَادَهُ حَوْلًا وَ الصَّالِحِينَ حَرْبًا وَ الْفَاسِقِينَ حَرْبًا فَإِنَّ مِنْهُمْ الَّذِي قَدْ شَرِبَ فِيكُمْ الْحَرَامَ وَ جُلِدَ حَدًّا فِي الْإِسْلَامِ وَ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُسْلِمَ حَتَّى رُضِخَتْ لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ الرِّضَايُحُ فَلَوْ لَا ذَلِكَ مَا أَكْثَرْتُ تَأْلِيْبَكُمْ وَ تَأْنِيْبَكُمْ وَ جَمْعَكُمْ وَ تَحْرِيطَكُمْ وَ لَتَرَكْتُكُمْ إِذْ أَبَيْتُمْ وَ وَبَيْتُمْ أَلَا تَرَوْنَ إِلَى أَطْرَافِكُمْ قَدْ انْتَقَصَتْ وَ إِلَى أَمْصَارِكُمْ قَدْ افْتُتِحَتْ وَ إِلَى مَمَالِكِكُمْ تُرْوَى وَ إِلَى بِلَادِكُمْ تُغْزَى انْفِرُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ إِلَى قِتَالِ عَدُوِّكُمْ وَ لَا تَتَّقِلُوا إِلَى الْأَرْضِ فَتَقْفَرُوا بِالْحَسَفِ وَ تَبَوَّؤُوا بِالْذِّلِّ وَ يَكُونُ نَصِيْبُكُمْ الْأَخْسَ وَ إِنَّ أَحَا الْحَرْبِ الْأَرْقُ وَ مَنْ نَامَ لَمْ يَنْمَ عَنْهُ وَ السَّلَامُ

طلاع الأرض ملؤها و منه قول عمر لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من هول المطلع . و آسى أحزن . و أكثرت تأليبكم تحريضكم و إغراءكم به و التأنيب أشد اللوم . و ونيتم ضعفتم و فترتم و ممالككم تزوى أي تقبض . و لا تتأقلوا بالتشديد أصله تتأقلوا و تقروا بالخسف تعترفوا بالضميم و تصبروا له و تبوءوا بالذل ترجعوا به و الأرق الذي لا ينام و مثل قوله ع من نام لم ينم عنه قول الشاعر:

لله درك ——— أردت بثـــــــــائر حران ليس عن الترات براقـد
أسهرته ثم اضطجعت و لم ينم حنقا عليك و كيف نوم الحاقـد
فأما الذي رضخت له على الإسلام الرضائخ فمعاوية و الرضيخة شيء قليل يعطاه الإنسان يصانع به عن شيء يطلب منه كالأجر و ذلك لأنه من المؤلفة قلوبهم الذين رغبوا في الإسلام و الطاعة بجمال و شاء دفعت إليهم و هم قوم معروفون كمعاوية و أخيه يزيد و أبيهما أبي سفيان و حكيم بن حزام و سهيل بن عمرو و الحارث بن هشام بن المغيرة و حويطب بن عبد العزى و الأحنس بن شريق و صفوان بن أمية و عمير بن وهب الجمحي و عيينة بن حصن و الأقـرق بن حابس و عباس بن مرداس و غيرهم و كان إسلام هؤلاء للطمع و الأغراض الدنياوية و لم يكن عن أصل و لا عن يقين و علم .

و قال الراوندي عنى بقوله رضخت لهم الرضائخ عمرو بن العاص و ليس بصحيح لأن عمرا لم يسلم بعد الفتح و أصحاب الرضائخ كلهم أسلموا بعد الفتح صونعوا على الإسلام بغنائم حنين و لعمرى إن إسلام عمرو كان مدخولا أيضا إلا أنه لم يكن عن رضىخة و إنما كان لمعنى آخر فأما الذي شرب الحرام و جلد في حد الإسلام فقد قال الراوندي هو المغيرة بن شعبة و أخطأ فيما قال لأن المغيرة إنما اتهم بالزنى و لم يحد و لم يجر للمغيرة ذكر في شرب الخمر و قد تقدم خبر المغيرة مستوفى و أيضا فإن المغيرة لم يشهد صفين مع معاوية و لا مع علي ع و ما للراوندي و لهذا إنما يعرف هذا الفن أربابه و الذي عناه علي ع الوليد بن عقبة بن أبي معيط و كان أشد الناس عليه و أبلغهم تحريضا لمعاوية و أهل الشام على حربه

أخبار الوليد بن عقبة

و نحن نذكر خبر الوليد و شربه الخمر منقولاً من كتاب الأغاني لأبي الفرج علي بن الحسين الأصفهاني قال أبو الفرج كان سبب إمارة الوليد بن عقبة الكوفة لعثمان ما حدثني به أحمد بن عبد العزيز الجوهري قال حدثنا عمر بن شبة قال حدثني عبد العزيز بن محمد بن حكيم عن خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد عن أبيه قال لم يكن يجلس مع عثمان على سريره إلا العباس بن عبد المطلب و أبو سفيان بن حرب و الحكم بن أبي العاص و الوليد بن عقبة و لم يكن سريره يسع إلا عثمان و واحدا منهم فأقبل الوليد يوما فجلس فجاء الحكم بن أبي العاص فأومأ عثمان إلى الوليد فرحل له عن مجلسه فلما قام الحكم قال الوليد و الله يا أمير المؤمنين لقد تلجلج في صدري بيتان قلت هما حين رأيتك آثرت ابن عمك على ابن أمك و كان الحكم عم عثمان و الوليد أخاه

لأمه فقال عثمان إن الحكم شيخ قريش فما البيتان فقال:

رأيت لعم المرء زلفى قرابة دوين أخيه حادثا لم يكن قدما
فأملت عمرا أن يشب و خالدا لكي يدعواني يوم نائبة عما
يعني عمرا و خالدا ابني عثمان قال فرق له عثمان و قال قد وليتك الكوفة فأخرجه إليها .
قال أبو الفرج و أخبرني أحمد بن عبد العزيز قال حدثني عمر بن شبة قال حدثني بعض أصحابنا
عن ابن دأب قال لما ولي عثمان الوليد بن عقبة الكوفة قدمها و عليها سعد بن أبي وقاص فأخبر
بقدومه و لم يعلم أنه قد أمر فقال و ما صنع قالوا وقف في السوق فهو يحدث الناس هناك و لسنا
ننكر شيئا من أمره فلم يلبث أن جاءه نصف النهار فاستأذن على سعد فأذن له فسلم عليه
بالأمرة و جلس معه فقال له سعد ما أقدمك يا أبا وهب قال أحببت زيارتك قال و على ذاك أ
جئت بريدنا قال أنا أرزن من ذلك و لكن القوم احتاجوا إلى عملهم فسرحتني إليه و قد استعملني
أمير المؤمنين على الكوفة فسكت سعد طويلا ثم قال لا و الله ما أدري أصلحت بعدنا أم فسدنا
بعدك ثم قال

كليني و جريني ضباع و أبشري بلحم امرئ لم يشهد اليوم ناصره
فقال الوليد أما و الله لأنا أقول للشعر منك و أروى له و لو شئت لأجبتك و لكني أدع ذاك
لما تعلم نعم و الله لقد أمرت بمحاسبتك و النظر في أمر عمالك ثم بعث إلى عمال سعد فحبسهم
و ضيق عليهم فكتبوا إلى سعد يستغيثون به فكلمه فيهم فقال له أ و للمعروف عندك موضع قال
نعم فخلى سبيلهم .

قال أحمد و حدثني عمر عن أبي بكر الباهلي عن هشيم عن العوام بن حوشب قال لما قدم الوليد على سعد قال له سعد و الله ما أدري كست بعدنا أم حمقنا بعدك فقال لا تجزعن يا أبا إسحاق فإنه الملك يتغداه قوم و يتعشاه آخرون فقال سعد أراكم و الله ستجعلونه ملكا . قال أبو الفرج و حدثنا أحمد قال حدثني عمر قال حدثني هارون بن معروف عن ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب قال صلى الوليد بأهل الكوفة الغداة أربع ركعات ثم التفث إليهم فقال أزيدكم فقال عبد الله بن مسعود ما زلنا معك في زيادة منذ اليوم . قال أبو الفرج و حدثني أحمد قال حدثنا عمر قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا جرير عن الأجلح عن الشعبي قال قال الحطيئة يذكر الوليد:

شهد الحطيئة يوم يلقى ربه إن الوليد أحقق بالغدر
نادى و قد تمت صلاتهم أزيدكم سـكرا و لم يـدر
فأبوا أبا وهب و لو أذنوا لقرنت بين الشفع و الوتر
كفوا عنانك إذ جريت و لو تركوا عنانك لم تزل تجري

و قال الخطيئة أيضا:

تكلّم في الصلاة و زاد فيها علانية و أعلن بالنفاق
و مَجّ الخمر في سنن المصلي و نادى و الجميع إلى افتراق
أزيدكم على أن تحمدوني فما لكم و ما لي من خلاق
قال أبو الفرج و أخبرنا مُجَدُّ بن خلف و كيع قال حدثنا حماد بن إسحاق قال حدثني أبي قال
قال أبو عبيدة و هشام بن الكلبي و الأصمعي كان الوليد زانيا يشرب الخمر فشرب بالكوفة و قام
ليصلي بهم الصبح في المسجد الجامع فصلى بهم أربع ركعات ثم التفت إليهم فقال أزيدكم و تقياً
في المحراب بعد أن قرأ بهم رافعا صوته في الصلاة:

علق القلب الربابا بعد ما شابت و شابا
فشخص أهل الكوفة إلى عثمان فأخبروه بخبره و شهدوا عليه بشرب الخمر فأُتي به فأمر رجلا
من المسلمين أن يضربه الحد فلما دنا منه قال نشدتك الله و قرابتي من أمير المؤمنين فتركه فخاف
علي بن أبي طالب ع أن يعطل الحد فقام إليه فحده بيده فقال الوليد نشدتك الله و القرابة فقال
أمير المؤمنين ع اسكت أبا و هب فإنما هلك بنو إسرائيل لتعطيلهم الحدود فلما ضربه و فرغ منه
قال لتدعوني قريش بعدها جلادا قال إسحاق و حدثني مصعب بن الزبير قال قال الوليد بعد ما
شهدوا عليه فجلد اللهم إنهم قد شهدوا علي بزور فلا ترضهم عن أمير و لا ترض عنهم أميرا قال
و قد عكس الخطيئة أبياته فجعلها مدحا للوليد:

شهد الخطيئة حين يلقى ربه أن الوليد أحق بالعذر

كفوا عنانك إذ جريت و لو تركوا عنانك لم تزل تجري
و رأوا شمائل ماجد أنف يعطى على الميسور و العسر
فنزعت مكدوبا عليك و لم تنزع على طمع و لا دعر
قال أبو الفرج و نسخت من كتاب هارون بن الرباب بخطه عن عمر بن شبة قال شهد رجل
عند أبي العجاج و كان على قضاء البصرة على رجل من المعيطيين بشهادة و كان الشاهد سكران
فقال المشهود عليه و هو المعيطي أعزك الله أيها القاضي إنه لا يحسن من السكر أن يقرأ شيئاً من
القرآن فقال الشاهد بلى أحسن قال فاقراً فقال:

علق القلب الربابا بعد ما شابت و شابا
يمجن بذلك و يحكي ما قاله الوليد في الصلاة و كان أبو العجاج أحق فظن أن هذا الكلام
من القرآن فجعل يقول صدق الله و رسوله ويلكم كم تعلمون و لا تعملون . قال أبو الفرج و
أخبرني أحمد بن عبد العزيز قال حدثنا عمر بن شبة عن المدائني عن مبارك بن سلام عن فطر بن
خليفة عن أبي الضحى قال كان ناس من أهل الكوفة يتطلبون عثرة الوليد بن عقبة منهم أبو زينب
الأزدي و أبو مورع فجاءا يوماً و لم يحضر الوليد الصلاة فسألا عنه فتلففا حتى علما أنه يشرب
فاقتحما الدار فوجداه يقيء فاحتملاه و هو سكران حتى وضعاه على سريره و أخذوا خاتمه من
يده فأفاق فاقتقد خاتمه فسأل عنه أهله فقالوا لا ندري و قد رأينا رجلين دخلا عليك

فاحتملاك فوضعاك على سريرك فقال صفوهما لي فقالوا أحدهما آدم طوال حسن الوجه و الآخر عريض مربع عليه خميصه فقال هذا أبو زينب و هذا أبو مورع . قال و لقي أبو زينب و صاحبه عبد الله بن حبيش الأسدي و علقمة بن يزيد البكري و غيرهما فأخبروهم فقالوا أشخصوا إلى أمير المؤمنين فأعلموه و قال بعضهم إنه لا يقبل قولكم في أخيه فشخصوا إليه فقالوا إنا جئناك في أمر و نحن مخرجوه إليك من أعناقنا و قد قيل إنك لا تقبله قال و ما هو قالوا رأينا الوليد و هو سكران من خمر شربها و هذا خاتمه أخذناه من يده و هو لا يعقل

فأرسل عثمان إلى علي ع فأخبره فقال أرى أن تشخصه فإذا شهدوا عليه بمحضر منه حددته فكتب عثمان إلى الوليد فقدم عليه فشهد عليه أبو زينب و أبو مورع و جندب الأزدي و سعد بن مالك الأشعري فقال عثمان لعلي ع قم يا أبا الحسن فاجلده فقال علي ع للحسن ابنه قم فاضربه فقال الحسن ما لك و لهذا يكفيك غيرك فقال علي لعبد الله بن جعفر قم فاضربه فضربه بمخضرة فيها سير له رأسان فلما بلغ أربعين قال حسبك . قال أبو الفرج و حدثني أحمد قال حدثنا عمر قال حدثني المدائني عن الوقاصي عن الزهري قال خرج رهط من أهل الكوفة إلى عثمان في أمر الوليد فقال أكلما غضب رجل على أميره رماه بالباطل لئن أصبحت لكم لأنكلن بكم فاستجاروا بعائشة و أصبح عثمان فسمع من حجرتها صوتا و كلاما فيه بعض الغلظة فقال أ ما يجد فساق العراق و مراقها ملجأ إلا بيت عائشة فسمعت فرفعت نعل رسول الله ص و قالت تركت سنة صاحب هذا النعل و تسامع الناس فجاءوا حتى ملئوا المسجد فمن قائل قد أحسنت و من قائل ما للنساء و لهذا حتى تخاصموا

و تضاربوا بالنعال و دخل رهط من أصحاب رسول الله ص على عثمان فقالوا له اتق الله و لا تعطل الحدود و اعزل أخاك عنهم ففعل قال أبو الفرج حدثنا أحمد قال حدثني عمر عن المدائني عن أبي نُجْد الناجي عن مطر الوراق قال قدم رجل من أهل الكوفة إلى المدينة فقال لعثمان إني صليت صلاة الغداة خلف الوليد فالتفت في الصلاة إلى الناس فقال أ أزيدكم فيني أجد اليوم نشاطا و شتمنا منه رائحة الخمر فضرب عثمان الرجل فقال الناس عطلت الحدود و ضربت اليهود . قال أبو الفرج و حدثنا أحمد قال حدثنا عمر قال حدثنا أبو بكر الباهلي عن بعض من حدثه قال لما شهد على الوليد عند عثمان بشرب الخمر كتب إليه يأمره بالشخص فخرج و خرج معه قوم يعذرونه منهم عدي بن حاتم الطائي فنزل الوليد يوما يسوق بهم فارتجز و قال:

لا تحسبنا قد نسينا الأحقاف و النشوات من معتق صاف

و عزف قينات علينا عزاف

فقال عدي فأين تذهب بنا إذن فأقم . قال أبو الفرج و قد روى أحمد عن عمر عن رجاله عن الشعبي عن جندب الأزدی قال كنت فيمن شهد على الوليد عند عثمان فلما استتمنا عليه الشهادة حبسه عثمان ثم ذكر باقي الخبر و ضرب علي ع إياه و قول الحسن ابنه ما لك و لهذا و زاد فيه و قال علي ع لست إذن مسلما أو قال من المسلمين .

قال أبو الفرج و أخبرني أحمد عن عمر عن رجاله أن الشهادة لما تمت قال عثمان لعلي ع
دونك ابن عمك فأقم عليه الحد فأمر علي ع ابنه الحسن ع فلم يفعل فقال يكفيك غيرك فقال
علي ع بل ضعفت و وهنت و عجزت قم يا عبد الله بن جعفر فاجلده فقام فجلده و علي ع
يعد حتى بلغ أربعين فقال له علي ع أمسك حسبك جلد رسول الله ص أربعين و جلد أبو بكر
أربعين و كملها عمر ثمانين و كل سنة . قال أبو الفرج و حدثني أحمد عن عمر عن عبد الله بن
مُجَدِّ بن حكيم عن خالد بن سعيد قال و أخبرني بذلك أيضا إبراهيم بن مُجَدِّ بن أيوب عن عبد الله
بن مسلم قالوا جميعا لما ضرب عثمان الوليد الحد قال إنك لتضربني اليوم بشهادة قوم ليقتلنك
عاما قابلا . قال أبو الفرج و حدثني أحمد بن عبد العزيز الجوهري عن عمر بن شبة عن عبد الله
بن مُجَدِّ بن حكيم عن خالد بن سعيد و أخبرني أيضا إبراهيم عن عبد الله قالوا جميعا كان أبو زيد
الطائي نديما للوليد بن عقبة أيام ولايته الكوفة فلما شهدوا عليه بالسكر من الخمر خرج عن
الكوفة معزولا فقال أبو زيد يتذكر أيامه و ندامته:

من يرى العير أن تمشي على ظهر	المروري حداثن عجال
ناعجات و البيت بيت أبي وهب	خلاء تحن فيه الشمال
يعرف الجاهل المضلل أن الدهر	فيه النكراء و الزلزال
ليت شعري كذا كم العهد أم كانوا	أناسا كم يزلون فزالوا

بعد ما تعلمين يا أم عمرو
و وجوه تودنا مشرقا
أصبح البيت قد تبدل بالحى
كل شيء يحتال فيه الرجال
و لعمر الإله لو كان للسيف
ما تناسيتك الصفاء و لا
و لحزمت لحمك المتعضي
قولهم شربك الحرام و قد كان
و أبي ظاهر العداوة و الشنان
من رجال تقارضوا منكرا
غير ما طالبين ذحلا و لكن
من يخنك الصفاء أو يتبدل
فاعلمن أني أخوك أخو
ليس بخلي عليك يوما بمال
و لك النصر باللسان و بالكف
قال أبو الفرج و حدثني أحمد قال حدثني عمر قال لما قدم الوليد بن عقبة الكوفة قدم عليه أبو
زبيد فأنزله دار عقيل بن أبي طالب على باب المسجد و هي التي

تعرف بدار القبطي فكان مما احتج به عليه أهل الكوفة أن أبا زيد كان يخرج إليه من داره و هو نصراني يخترق المسجد فيجعله طريقا . قال أبو الفرج و أخبرني محمد بن العباس اليزيدي قال حدثني عمي عبيد الله عن ابن حبيب عن ابن الأعرابي أن أبا زيد وفد على الوليد حين استعمله عثمان على الكوفة فأنزله الوليد دار عقيل بن أبي طالب عند باب المسجد و استوهبها منه فوهبها له فكان ذلك أول الطعن عليه من أهل الكوفة لأن أبا زيد كان يخرج من داره حتى يشق المسجد إلى الوليد فيسمر عنده و يشرب معه و يخرج فيشق المسجد و هو سكران فذاك نبههم عليه قال و قد كان عثمان ولى الوليد صدقات بني تغلب فبلغه عنه شعر فيه خلاعه فعزله قال فلما ولاه الكوفة اختص أبا زيد الطائي و قربه و مدحه أبو زيد بشعر كثير و قد كان الوليد يستعمل الربيع بن مري بن أوس بن حارثة بن لام الطائي على الحمى فيما بين الجزيرة و ظهر الحيرة فأجذبت الجزيرة و كان أبو زيد في بني تغلب نازلا فخرج بإبلهم ليرعيهم فأبى عليهم الربيع بن مري و منعهم و قال لأبي زيد إن شئت أرعيك وحدك فعلت فأتى أبو زيد إلى الوليد فشكاه فأعطاه ما بين القصور الحمر من الشام إلى القصور الحمر من الحيرة و جعلها له حمى و أخذها من الربيع بن مري فقال أبو زيد يمدح الوليد و الشعر يدل على أن الحمى كان بيد مري بن أوس لا بيد الربيع ابنه و هكذا هو في رواية عمر بن شبة:

لعمري أيبك يا ابن أبي مري لغيرك من أبااح لنا الديارا
أباح لنا أبارق ذات قـور و نرعى القف منها و القفارا

بحمد الله ثم فتي قريش أبي وهب غدت بدنا غزارا
أباح لنا و لا نحمي عليكم إذا ما كنتم سنة جزارا
قال يقول إذا أجديتم فإننا لا نحميها عليكم و إذا كنتم أسأتم و حميتموها علينا .

فتي طالت يده إلى المعالي و طحطحت المجذمة القصارا
قال و من شعر أبي زبيد فيه يذكر نصره له على مري بن أوس بن حارثة

يا ليت شعري بأنباء أنبؤها قد كان يعنى بها صدري و تقدير
عن امرئ ما يزده الله من شرف أفرح به و مري غير مسرور
إن الوليد له عندي و حق له ود الخليل و نصح غير مذخور
لقد دعاني و أدناني أظهرني على الأعادي بنصر غير تغير
و شذب القوم عني غير مكترث حتى تناهوا على رغم و تصغير
نفسي فداء أبي وهب و قل له يا أم عمرو فحلي اليوم أو سييري

و قال أبو زبيد يمدح الوليد و يتألم لفراقه حين عزل عن الكوفة

لعمري لعن أمسى الوليد ببلدة سواي لقد أمسيت للدهر معورا
خلا أن رزق الله غاد و رائح و إني له راج و إن سار أشهرها
و كان هو الحصن الذي ليس مسلمي إذا أنا بالنكراء هيجت معشرا
إذا صادفوا دوني الوليد فإمنا يرون بوادي ذي حماس مزعفرا

و هي طويلة يصف فيها الأسد قال أبو الفرج و حدثنا أحمد بن عبد العزيز قال حدثنا عمر عن رجاله عن الوليد قال لما فتح رسول الله ص مكة جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة و يمسح يده على رؤوسهم فجاء بي إليه و أنا مخلق فلم يمسيني و ما منعه إلا أن أمني خلقتني بخلق فلم يمسيني من أجل الخلق .

قال أبو الفرج و حدثني إسحاق بن بنان الأنماطي عن حنيش بن ميسر عن عبد الله بن موسى عن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال الوليد بن عقبة لعلي بن أبي طالب ع أنا أحد منك سنانا و أبسط منك لسانا و أملاً للكتيبة فقال علي ع اسكت يا فاسق فنزل القرآن فيهما (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ) .

قال أبو الفرج و حدثني أحمد بن عبد العزيز عن عمر بن شبة عن محمد بن حاتم عن يونس بن عمر عن شيبان عن يونس عن قتادة في قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) قال هو الوليد بن عقبة بعثه النبي ص مصدقا إلى بني المصطلق فلما رأوه أقبلوا نحوه فهاجم فرجع إلى النبي ص فقال له إنهم ارتدوا عن الإسلام فبعث النبي ص خالد بن الوليد فعلم عملهم و أمره أن يتثبت و قال له انطلق و لا تعجل فانطلق حتى أتاها ليلاً و أنفذ عيونه نحوهم فلما جاءوه أخبروه أنهم متمسكون بالإسلام و سمع أذانهم و صلاتهم فلما أصبح أتاها فرأى ما يعجبه فرجع إلى الرسول ص فأخبره فنزلت هذه الآية .

قلت قد لمح ابن عبد البر صاحب كتاب الإستيعاب في هذا الموضع نكتة حسنة فقال في حديث الخلق هذا حديث مضطرب منكر لا يصح و ليس يمكن أن يكون من بعثه النبي ص مصدقا صبيا يوم الفتح قال و يدل أيضا على فسادہ أن الزبير بن بكار و غيره من أهل العلم بالسير و الأخبار ذكروا أن الوليد و أخاه عمارة ابني عقبة بن أبي معيط خرجا من مكة ليردا أختهما أم كلثوم عن الهجرة و كانت هجرتهما في الهدنة التي بين النبي ص و بين أهل مكة و من كان غلاما مخلقا بالخلق يوم الفتح ليس يجيء منه مثل هذا قال و لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن أن قوله عزوجل (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) أنزلت في الوليد لما بعثه رسول الله ص مصدقا فكذب على بني المصطلق و قال إنهم ارتدوا و امتنعوا من أداء الصدقة قال أبو عمر و فيه و في علي ع نزل (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ) في قصتهما المشهورة قال و من كان صبيا يوم الفتح لا يجيء منه مثل هذا فوجب أن ينظر في حديث الخلق فإنه رواية جعفر بن برقان عن ثابت عن الحجاج عن أبي موسى الهمداني و أبو موسى مجهول لا يصح حديثه . ثم نعود إلى كتاب أبي الفرج الأصبهاني؛ قال أبو الفرج و أخبرني أحمد بن عبد العزيز عن عمر بن شبة عن عبد الله بن موسى عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن علي ع أن امرأة الوليد بن عقبة جاءت إلى النبي ص تشتكي إليه الوليد و قالت إنه يضربها فقال لها ارجعي إليه و قولي له إن رسول الله قد أجارني فانطلقت فمكثت ساعة ثم رجعت فقالت إنه

ما أقطع عني فقطع رسول الله ص هدبة من ثوبه و قال اذهبي بها إليه و قولي له إن رسول الله قد أجازني فانطلقت فمكثت ساعة ثم رجعت فقالت ما زادني إلا ضربا فرفع رسول الله ص يده ثم قال اللهم عليك بالوليد مرتين أو ثلاثا . قال أبو الفرج و اختص الوليد لما كان واليا بالكوفة ساحرا كاد يفتن الناس كان يريه كتيبتين تقتتلان فتحمل إحداهما على الأخرى فتهزمها ثم يقول له أيسرك أن أريك المنهزمة تغلب الغالبة فتهزمها فيقول نعم فجاء جندب الأزدي مشتملا على سيفه فقال أفرجوا لي فأفرجوا فضربه حتى قتله فحبسه الوليد قليلا ثم تركه . قال أبو الفرج و روى أحمد عن عمر عن رجاله أن جندبا لما قتل الساحر حبسه الوليد فقال له دينار بن دينار فيم حبست هذا و قد قتل من أعلن بالسحر في دين محمد ص ثم مضى إليه فأخرجه من الحبس فأرسل الوليد إلى دينار بن دينار فقتله . قال أبو الفرج حدثني عمي الحسن بن محمد قال حدثني الخراز عن المدائني عن علي بن مجاهد عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن الزهري و غيره أن رسول الله ص لما انصرف عن غزاة بني المصطلق نزل رجل من المسلمين فساق بالقوم و رجز ثم آخر فساق بهم و رجز ثم بدا لرسول الله ص أن يواسي أصحابه فنزل فساق بهم و رجز و جعل يقول فيما يقول:

جندب و ما جندب و الأقطع زيد الخير

فدنا منه أصحابه فقالوا يا رسول الله ما ينفعنا سيرنا مخافة أن تنهشك دابة أو تصيبك نكبة
فركب و دنوا منه و قالوا قلت قولاً لا ندري ما هو قال و ما ذاك قالوا كنت تقول جندب و ما
جندب، و الأقطع زيد الخير

فقال رجلان يكونان في هذه الأمة يضرب أحدهما ضربة يفرق بين الحق و الباطل و تقطع يد
الآخر في سبيل الله ثم يتبع الله آخر جسده بأوله و كان زيد هو زيد بن صوحان و قطعت يده في
سبيل الله يوم جلواء و قتل يوم الجمل مع علي بن أبي طالب ع و أما جندب هذا فدخل على
الوليد بن عقبة و عنده ساحر يقال له أبو شيان يأخذ أعين الناس فيخرج مصارين بطنهم ثم
يردها فجاء من خلفه فضربه فقتله و قال:

العن وليدا و أبا شيان و ابن حبش ركب الشيطان

رسول فرعون إلى هامان

قال أبو الفرج و قد روي أن هذا الساحر كان يدخل عند الوليد في جوف بقرة حية ثم يخرج
منها فرأه جندب فذهب إلى بيته فاشتعل على سيف فلما دخل الساحر في البقرة قال
جندب (أفتأتون السحر و أنتم تبصرون) ثم ضرب وسط البقرة فقطعها و قطع الساحر معها
فذعر الناس فسجنه الوليد و كتب بأمره إلى عثمان . قال أبو الفرج فروى أحمد بن عبد العزيز عن
حجاج بن نصير عن قرّة عن

نُجَّد بن سيرين قال انطلق بجندب بن كعب الأزدى قاتل الساحر بالكوفة إلى السجن و على السجن رجل نصراني من قبل الوليد و كان يرى جندب بن كعب يقوم بالليل و يصبح صائما فوكل بالسجن رجلا ثم خرج فسأل الناس عن أفضل أهل الكوفة فقالوا الأشعث بن قيس فاستضافه فجعل يراه ينام الليل ثم يصبح فيدعو بغدائه فخرج من عنده و سأل أي أهل الكوفة أفضل قالوا جرير بن عبد الله فذهب إليه فوجده ينام الليل ثم يصبح فيدعو بغدائه فاستقبل القبلة و قال ربي رب جندب و ديني دين جندب ثم أسلم . قال أبو الفرج فلما نزع عثمان الوليد عن الكوفة أمر عليها سعيد بن العاص فلما قدمها قال اغسلوا هذا المنبر فإن الوليد كان رجلا نجسا فلم يصعبه حتى غسل قال أبو الفرج و كان الوليد أسن من سعيد بن العاص و أسخى نفسا و ألين جانبا و أرضى عندهم فقال بعض شعرائهم:

و جاءنا من بعده سعيد ينقص في الصاع و لا يزيد
و قال آخر منهم:

فررت من الوليد إلى سعيد كأهل الحجر إذ فزعوا فباروا
يلينا من قریش كل عام أمير محدث أو مستشار
لنا نار تحرقنا فنخشى و ليس لهم و لا يخشون نار

قال أبو الفرج و حدثنا أحمد قال حدثنا عمر عن المدائني قال قدم الوليد بن

عقبة الكوفة في أيام معاوية زائرا للمغيرة بن شعبة فأتاه أشراف الكوفة فسلموا عليه و قالوا و الله ما رأينا بعدك مثلك فقال أ خيرا أم شرا قالوا بل خيرا قال و لكني ما رأيت بعدكم شرا منكم فأعادوا الثناء عليه فقال بعض ما تأتون به فو الله إن بغضكم لتلف و إن حبكم لصلف قال أبو الفرج و روى عمر بن شبة أن قبيصة بن جابر كان ممن كثر على الوليد فقال معاوية يوما و الوليد و قبيصة عنده يا قبيصة ما كان شأنك و شأن الوليد قال خير يا أمير المؤمنين إنه في أول الأمر وصل الرحم و أحسن الكلام فلا تسأل عن شكر و حسن ثناء ثم غضب على الناس و غضبوا عليه و كنا معهم فإما ظالمون فنستغفر الله و إما مظلومون فيغفر الله له فخذ في غير هذا يا أمير المؤمنين فإن الحديث ينسي القديم قال معاوية ما أعلمه إلا قد أحسن السيرة و بسط الخير و قبض الشر قال فأنت يا أمير المؤمنين اليوم أقدر على ذلك فافعله فقال اسكت لا سكت فسكت و سكت القوم فقال معاوية بعد يسير ما لك لا تتكلم يا قبيصة قال نهيته عما كنت أحب فسكت عما لا أحب . قال أبو الفرج و مات الوليد بن عقبة فويق الرقة و مات أبو زيد هناك فدفنا جميعا في موضع واحد فقال في ذلك أشجع السلمي و قد مر بقبريهما:

مررت على عظام أبي زيد و قد لاحت ببلقعة صلود
فكان له الوليد نديم صدق فنادم قبره قبر الوليد
و ما أدري بمن تبدو المنايا بجمزة أم بأشجع أم يزيـد
قليل هم إخوته و قليل ندماءه . قال أبو الفرج و حدثني أحمد بن عبد العزيز عن محمد بن زكريا الغلابي

عن عبد الله بن الضحاك عن هشام بن مُجَدَّ عن أبيه قال وفد الوليد بن عقبة و كان جوادا إلى معاوية فقبل له هذا الوليد بن عقبة بالباب فقال و الله ليرجعن مغیظا غیر معطى فإنه الآن قد أتانا يقول علي دين و علي كذا ائذن له فأذن له فسأله و تحدث معه ثم قال له معاوية أما و الله إن كنا لنحب إتيان مالك بالوادي و لقد كان يعجب أمير المؤمنين فإن رأيت أن تحبه ليزيد فافعل قال هو ليزيد ثم خرج و جعل يختلف إلى معاوية فقال له يوما انظر يا أمير المؤمنين في شأني فإن علي مئونة و قد أرهقني دين فقال له أ لا تستحيي لنفسك و حسبك تأخذ ما تأخذه فتبذره ثم لا تنفك تشكو دينا فقال الوليد أفعل ثم انطلق من مكانه فسار إلى الجزيرة و قال يخاطب معاوية:

فإذا سئلت تقول لا و إذا سألت تقول هات

تأبى فعـال الخـير لا تروى و أنت على الفرات

أ فلا تميل إلى نعم أو ترك لا حتى الممات

و بلغ معاوية شخوصه إلى الجزيرة فخافه و كتب إليه أقبل فكتب:

أعف و أستعفي كما قد أمرتني فأعط سواي ما بدا لك و انخل

سأحدو ركابي عنك إن عزمتي إذا نابني أمر كسلة منصل

و إني امرؤ للنأي مني تطرب و ليس شبا قفل علي بمقفل

ثم رحل إلى الحجاز فبعث إليه معاوية بجائزة . و أما أبو عمر بن عبد البر فإنه ذكر في الإستيعاب في باب الوليد قال إن له أخبارا فيها شناعة تقطع على سوء حاله و قبح أفعاله غفر الله لنا و له فلقد كان من رجال قريش

ظرفا و حلما و شجاعة و جودا و أدبا و كان من الشعراء المطبوعين قال و كان الأصمعي و أبو عبيدة و ابن الكلبي و غيرهم يقولون إنه كان فاسقا شريب خمر و كان شاعرا كريما قال و أخباره في شربه الخمر و منادمته أبا زبيد الطائي كثيرة مشهورة و يسمح بنا ذكرها و لكننا نذكر منها طرفا ثم ذكر ما ذكره أبو الفرج في الأغاني و قال إن خبر الصلاة و هو سكران و قوله أزيدكم خبر مشهور روته الثقات من نقلة الحديث . قال أبو عمر بن عبد البر و قد ذكر الطبري في رواية أنه تغضب عليه قوم من أهل الكوفة حسدا و بغيا و شهدوا عليه بشرب الخمر و قال إن عثمان قال له يا أخي اصبر فإن الله يأجرك و ييؤ القوم بإثمك . قال أبو عمر هذا الحديث لا يصح عند أهل الأخبار و نقلة الحديث و لا له عند أهل العلم أصل و الصحيح ثبوت الشهادة عليه عند عثمان و جلده الحد و أن عليا هو الذي جلده قال و لم يجلده بيده و إنما أمر بجلده فنسب الجلد إليه . قال أبو عمر و لم يرو الوليد من السنة ما يحتاج فيها إليه و لكن حارثة بن مضرب روى عنه أنه قال ما كانت نبوة إلا كان بعدها ملك

و من كتاب له ع إلى أبي موسى الأشعري

و هو عامله على الكوفة و قد بلغه عنه تشبيطه الناس عن الخروج إليه لما نديهم لحرب أصحاب
الجمال من عبد الله عليّ أمير المؤمنين إلى عبد الله بن قيسٍ أمّا بعد فقد بلغني عنك قول هو لك
و عليك فإذا قدِمَ عليك رسولِي رسولِي عليك فاذفع ذيلك و أشدّد مئزرك و أخرج من جحرِكَ و
أندب من معك فإن حَقَّقْتَ فأنفد و إن تَفَشَّلت فابعد و أيم الله لتؤتينا من حيث أنت و لا
تترك حتى يخلط رُبُّدُكَ بِخَائِرِكَ و ذَائِبُكَ بِجَامِدِكَ و حتى تُعْجَلَ عَنْ قَعْدَتِكَ و تَخْدَرَ مِنْ أَمَامِكَ
كَخَذَرِكَ مِنْ خَلْفِكَ و مَا هِيَ بِالْمُؤَيَّنِي الَّتِي تَرْجُو و لَكِنَّهَا الدَّاهِيَةُ الْكُبْرَى يُرَكَّبُ جَمَلُهَا و يُذَلُّ
يُذَلُّ صَعْبُهَا و يُسَهَّلُ جَبَلُهَا فَاعْقِلْ عَقْلَكَ و اِمْلِكْ أَمْرَكَ و خُذْ نَصِيحَتَكَ و حَظَّكَ فَإِنْ كَرِهْتَ
فَتَنَحَّ إِلَى غَيْرِ رَحْبٍ و لَا فِي نَجَاةٍ فَبِالْحَرِيِّ لَتُكْفَيَنَّ و أَنْتَ نَائِمٌ حَتَّى لَا يُقَالَ أَيْنَ فُلَانٌ و اللَّهُ إِنَّهُ
لَحَقٌّ مَعَ مُحِقٍّ و مَا يُبَالِي أُبَالِي مَا صَنَعَ الْمُلْحِدُونَ و السَّلَامُ المراد بقوله قول هو لك و عليك أن
أبا موسى كان يقول لأهل الكوفة إن عليا إمام هدى و بيعته صحيحة ألا إنه لا يجوز القتال معه
لأهل القبلة و هذا القول بعضه حق و بعضه باطل .

و قوله فارفع ذيلك أي شمر للنهوض معي و اللحاق بي لنشهد حرب أهل البصرة و كذلك قوله و اشدد منزرك و كلتاهما كنايةان عن الجد و التشمير في الأمر . قال و اخرج من جحرك أمر له بالخروج من منزله للحاق به و هي كناية فيها غرض من أبي موسى و استهانة به لأنه لو أراد إعظامه لقال و اخرج من خيسك أو من غيلك كما يقال للأسد و لكنه جعله ثعلبا أو ضبا . قال و اندب من معك أي و اندب رعيتك من أهل الكوفة إلى الخروج معي و اللحاق بي . ثم قال و إن تحققت فانفذ أي أمرك مبني على الشك و كلامك في طاعتي كالمتناقض فإن حققت لزوم طاعتي لك فانفذ أي سر حتى تقدم علي و إن أقمت على الشك فاعتزل العمل فقد عزلتك . قوله و ايم الله لتؤتين معناه إن أقمت على الشك و الاستراية و تثبيط أهل الكوفة عن الخروج إلي و قولك لهم لا يحمل لكم سبل السيف لا مع علي و لا مع طلحة و الزموا بيوتكم و اكسروا سيوفكم ليأتينكم و أنتم في منازلكم بالكوفة أهل البصرة مع طلحة و نأتينكم نحن بأهل المدينة و الحجاز فيجتمع عليكم سيفان من أمامكم و من خلفكم فتكون ذلك الداهية الكبرى التي لا شواة لها . قوله و لا تترك حتى يخلط زبدك بخاترك تقول للرجل إذا ضربته حتى أثخنه لقد ضربته حتى خلطت زبده بخاتره و كذلك حتى خلطت ذائبه بجامده و الخائر اللبن الغيظ و الزبد خلاصة اللبن و صفوته فإذا أثخن الإنسان ضربا كنت كأنك

خلطت ما رق و لطف من أخلاطه بما كثف و غلظ منها و هذا مثل و معناه لتفسدن حالك و لتخلطن و ليضربن ما هو الآن منتظم من أمرك . قوله و حتى تعجل عن قعدتك القعدة بالكسر هيئة القعود كالجلسة و الركبة أي و ليعجلنك الأمر عن هيئة قعودك يصف شدة الأمر و صعوبته . قوله و تحذر من أمامك كحذرك من خلفك يعني يأتيك من خلفك إن أقمت على منع الناس عن الحرب معنا و معهم أهل البصرة و أهل المدينة فتكون كما قال الله تعالى (إِذْ جَاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ) . قوله و ما هي بالهوينى التي ترجو الهوينى تصغير الهوى التي هي أنثى أهون أي ليست هذه الداهية و الجائحة التي أذكرها لك بالشيء الهين الذي ترجو اندفاعه و سهولته . ثم قال بل هي الداهية الكبرى ستفعل لا محالة إن استمررت على ما أنت عليه و كنى عن قوله ستفعل لا محالة بقوله يركب جملها و ما بعده و ذلك لأنها إذا ركب جملها و ذلل صعبها و سهل وعرها فقد فعلت أي لا تقل هذا أمر عظيم صعب المرام أي قصد الجيوش من كلا الجانبين الكوفة فإنه إن دام الأمر على ما أشرت إلى أهل الكوفة من التخاذل و الجلوس في البيوت و قولك لهم كن عبد الله المقتول لنقعن بموجب ما ذكرته لك و ليرتكبن أهل الحجاز و أهل البصرة هذا الأمر المستصعب لأننا نحن نطلب أن نملك الكوفة و أهل البصرة كذلك فيجتمع عليها الفريقان . ثم عاد إلى أمره بالخروج إليه فقال له فاعقل عقلك و املك أمرك و خذ نصيبك

و حظك أي من الطاعة و اتباع الإمام الذي لزمته بيعته فإن كرهت ذلك فتنح عن العمل فقد عزلتك و ابعد عنا لا في ربح أي لا في سعة و هذا ضد قولهم مرحبا . ثم قال فجدير أن تكفى ما كلفته من حضور الحرب و أنت نائم أي لست معدودا عندنا و لا عند الناس من الرجال الذين تفتقر الحروب و التدبيرات إليهم فسيغني الله عنك و لا يقال أين فلان . ثم أقسم إنه لحق أي إني في حرب هؤلاء لعلى حق و إن من أطاعني مع إمام محق ليس ييالي ما صنع الملحدون و هذا إشارة إلى قول النبي ص اللهم أدر الحق معه حيثما دار

٦٤ و من كتاب له ع إلى معاوية جوابا عن كتابه

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّا كُنَّا نَحْنُ وَ أَنْتُمْ عَلَى مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْإِلْفَةِ وَ الْجَمَاعَةِ فَفَرَّقَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَكُمْ أَمْسَى أَنَا
آمِنًا وَ كَفَرْتُمْ وَ الْيَوْمَ أَنَا إِسْتَقَمْنَا وَ فُتِنْتُمْ وَ مَا أَسْلَمَ مُسْلِمُكُمْ إِلَّا كَرْهًا وَ بَعْدَ أَنْ كَانَ أَنْفُ
الْإِسْلَامِ كُلُّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص حَرْبًا حَرْبًا وَ ذَكَرْتَ أَنِّي قَتَلْتُ طَلْحَةَ وَ الزُّبَيْرَ وَ شَرَدْتُ بِعَائِشَةَ وَ
نَزَلْتُ بَيْنَ الْمِصْرَيْنِ وَ ذَلِكَ أَمْرٌ غِبْتُ عَنْهُ فَلَا عَلَيْكَ وَ لَا الْعُدْرُ فِيهِ إِلَيْكَ وَ ذَكَرْتَ أَنَّكَ رَأَيْتَنِي فِي
جَمْعِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ قَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ يَوْمَ أُسِرَ أَحُوكَ فَإِنْ كَانَ فِيكَ فِيهِ عَجَلٌ فَاسْتَرْفِهِ
فَإِنِّي إِنْ أُرْزِكَ فَذَلِكَ جَدِيرٌ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ إِنَّمَا بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِلنِّقْمَةِ مِنْكَ وَ إِنْ تَرُزَّنِي فَكَمَا قَالَ أَحُو
بَنِي أَسَدٍ

مُسْتَقْبِلِينَ رِيَاخَ الصَّيْفِ تَضَرُّبُهُمْ بِحَاصِبٍ بَيْنَ أَغْوَارٍ وَ جُلُودٍ
وَ عِنْدِي السَّيْفُ الَّذِي أَعْضَضْتُهُ بِجِدِّكَ وَ خَالِكَ وَ أَخِيكَ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ فَإِنَّكَ وَ إِنَّكَ وَ اللَّهُ
مَا عَلِمْتُ الْأَغْلَفُ الْقُلُوبِ الْمُقَارِبِ الْعَقْلِ وَ الْأَوَّلَى أَنْ يُقَالَ لَكَ إِنَّكَ رَقِيتَ سُلْمًا أَطْلَعَكَ مَطْلَعِ
سُوءٍ عَلَيْكَ لَا لَكَ لِأَنَّكَ نَشَدْتَ غَيْرَ ضَالَّتِكَ وَ رَعَيْتَ غَيْرَ سَائِمَتِكَ وَ طَلَبْتَ أَمْرًا لَسْتَ مِنْ
أَهْلِهِ وَ لَا فِي مَعْدِنِهِ فَمَا أَبْعَدَ قَوْلُكَ مِنْ فِعْلِكَ

وَقَرِيبٌ مَّا أَشْبَهَتْ مِنْ أَعْمَامٍ وَ أَحْوَالٍ حَمَلَتْهُمْ الشَّقَاوَةُ وَ تَمَّتِ الْبَاطِلُ عَلَى الْجُحُودِ بِمُحَمَّدٍ
ص فَصُرِعُوا مَصَارِعَهُمْ حَيْثُ عَلِمْتَ لَمْ يَدْفَعُوا عَظِيمًا وَ لَمْ يَمْنَعُوا حَرِيمًا بِوَقْعِ سُيُوفٍ مَّا خَلَا مِنْهَا
الْوَعَى وَ لَمْ تُنَاشِهَا الْهُوَيَّى وَ قَدْ أَكْثَرَتْ فِي قَتْلَةِ عُثْمَانَ فَادْخُلْ فِيْمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ ثُمَّ حَاكِمِ
الْقَوْمَ إِلَيَّ أَجْمَلُكَ وَ إِيَّاهُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَمَّا تِلْكَ الَّتِي تُرِيدُ فَإِنَّهَا خُدْعَةُ الصَّبِيِّ عَنِ اللَّبَنِ
فِي أَوَّلِ الْفَصَالِ وَ السَّلَامُ لِأَهْلِهِ

كتاب معاوية إلى علي

أما الكتاب الذي كتبه إليه معاوية و هذا الكتاب جوابه فهو من معاوية بن أبي سفيان إلى
علي بن أبي طالب أما بعد فإننا بني عبد مناف لم نزل نزع من قليب واحد و نجري في حلبة
واحدة ليس لبعضنا على بعض فضل و لا لقائمتنا على قاعدتنا فخر كلمتنا مؤتلفة و ألفتنا جامعة
و دارنا واحدة يجمعنا كرم العرق و يحوينا شرف النجار و يحنو قوينا على ضعيفنا و يواسي غنيينا
فقيرنا قد خلصت قلوبنا من وغل الحسد و طهرت أنفسنا من خبث النية فلم نزل كذلك حتى
كان منك ما كان من الإدهان في أمر ابن عمك و الحسد له و نصرة الناس عليه حتى قتل بمشهد
منك لا تدفع عنه بلسان و لا يد فليتك

أظهرت نصره حيث أسررت خبره فكنت كالمتعلق بين الناس بعذر و إن ضعف و المتبرئ من دمه بدفع و إن وهن و لكنك جلست في دارك تدس إليه الدواهي و ترسل إليه الأفاعي حتى إذا قضيت وطرك منه أظهرت ثماته و أبديت طلاقة و حسرت للأمر عن ساعدك و شمرت عن ساقك و دعوت الناس إلى نفسك و أكرهت أعيان المسلمين على بيعتك ثم كان منك بعد ما كان من قتلك شيخي المسلمين أبي محمد طلحة و أبي عبد الله الزبير و هما من الموعودين بالجنة و المبشر قاتل أحدهما بالنار في الآخرة هذا إلى تشريدك بأمر المؤمنين عائشة و إحلالها محل الهون متبذلة بين أيدي الأعراب و فسقة أهل الكوفة فمن بين مشهر لها و بين شامت بها و بين ساخر منها ترى ابن عمك كان بهذه لو رآه راضيا أم كان يكون عليك ساخطا و لك عنه زاجرا أن تؤذي أهله و تشرد بحليلته و تسفك دماء أهل ملته ثم تركك دار الهجرة التي

قال رسول الله ص عنها إن المدينة لتنفى خبثها كما ينفي الكير خبث الحديد فلعمري لقد صح وعده و صدق قوله و لقد نفت خبثها و طردت عنها من ليس بأهل أن يستوطنها فأقمت بين المصريين و بعدت عن بركة الحرمين و رضيت بالكوفة بدلا من المدينة و بمجاورة الخورنق و الحيرة عوضا من مجاورة خاتم النبوة و من قبل ذلك ما عبت خليفتي رسول الله ص أيام حياتهما فقعدت عنهما و ألبت عليهما و امتنعت من بيعتهما و رمت أمرا لم يرك الله تعالى له أهلا و رقيت سلما وعرا و حاولت مقاما دحضا و ادعيت ما لم تجد عليه ناصرا و لعمري لو وليتها حينئذ لما ازدادت إلا فسادا و اضطرابا و لا أعقبت ولا يتكها إلا انتشارا و ارتدادا لأنك الشامخ بأنفه الذاهب بنفسه المستطيل على الناس بلسانه و يده و ها أنا سائر إليك في جمع

من المهاجرين و الأنصار تحفهم سيوف شامية و رماح قحطانية حتى يحاكموك إلى الله فانظر
لنفسك و للمسلمين و ادفع إلي قتلة عثمان فإنهم خاصتك و خلصاؤك و المحدثون بك فإن أبيت
إلا سلوك سبيل اللجاج و الإصرار على الغي و الضلال فاعلم أن هذه الآية إنما نزلت فيك و في
أهل العراق معك (وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ
فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) . ثم نعود إلى تفسير
ألفاظ الفصل و معانيه قال ع لعمري إنا كنا بيتا واحدا في الجاهلية لأننا بنو عبد مناف إلا أن
الفرقة بيننا و بينكم حصلت منذ بعث الله مُحَمَّدًا ص فإننا آمنا و كفرتم ثم تأكدت الفرقة اليوم بأنا
استقمنا على منهاج الحق و فتنتم . ثم قال و ما أسلم من أسلم منكم إلا كرها كأبي سفيان و
أولاده يزيد و معاوية و غيرهم من بني عبد شمس . قال و بعد أن كان أنف الإسلام محاربا لرسول
الله ص أي في أول الإسلام يقال كان ذلك في أنف دولة بني فلان أي في أولها و أنف كل شيء
أوله و طرفه و كان أبو سفيان و أهله من بني عبد شمس أشد الناس على رسول الله ص في أول
الهجرة إلى أن فتح مكة ثم أجابه عن قوله قتلت طلحة و الزبير و شردت بعائشة و نزلت بين
المصريين بكلام مختصر أعرض فيه عنه

هوأننا به فقال هذا أمر غبت عنه فليس عليك كان العدوان الذي تزعم و لا العذر إليك لو وجب على العذر عنه . فأما الجواب المفصل فأن يقال إن طلحة و الزبير قتلا أنفسهما ببغيهما و نكثهما و لو استقاما على الطريقة لسلما و من قتله الحق فدمه هدر و أما كونهما شيخين من شيوخ الإسلام فغير مدفوع و لكن العيب يحدث و أصحابنا يذهبون إلى أنهما تابا و فارقا الدنيا نادمين على ما صنعا و كذلك نقول نحن فإن الأخبار كثرت بذلك فهما من أهل الجنة لتوبتهما و لو لا توبتهما لكانا هالكين كما هلك غيرهما فإن الله تعالى لا يحابي أحدا في الطاعة و التقوى (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ) . و أما الوعد لهما بالجنة فمشروط بسلامة العقوبة و الكلام في سلامتهما و إذا ثبتت توبتهما فقد صح الوعد لهما و تحقق و قوله بشر قاتل ابن صفية بالنار فقد اختلف فيه فقال قوم من أرباب السير و علماء الحديث هو كلام أمير المؤمنين ع غير مرفوع و قوم منهم جعلوه مرفوعا و على كل حال فهو حق لأن ابن جرموز قلته موليا خارجا من الصف مفارقا للحرب فقد قتله على توبة و إنابة و رجوع من الباطل و قاتل من هذه حاله فاسق مستحق للنار و أما أم المؤمنين عائشة فقد صحت توبتها و الأخبار الواردة في توبتها أكثر من الأخبار الواردة في توبة طلحة و الزبير لأنها عاشت زمانا طويلا و هما لم يبقيا و الذي جرى لها كان خطأ منها فأَي ذنب لأَمر المؤمنين ع في ذلك و لو أقامت في منزلها لم تبتذل بين الأعراب و أهل الكوفة على أن أمير المؤمنين ع أكرمها و صانها و عظم من شأنها و من أحب أن يقف على ما فعله معها فليطالع كتب السيرة و لو كانت فعلت بعمر ما فعلت به و شقت عصا الأمة عليه ثم ظفر بها لقتلها و مزقها إربا إربا و لكن عليا كان حليما كريما .

و أما قوله لو عاش رسول الله ص فبربك هل كان يرضى لك أن تؤذي حليلته فلعلي ع أن يقلب الكلام عليه فيقول أ فتراه لو عاش أ كان يرضى لحليلته أن تؤذي أخاه و وصيه و أيضا أ تراه لو عاش أ كان يرضى لك يا ابن أبي سفيان أن تنازع عليا الخلافة و تفرق جماعة هذه الأمة و أيضا أ تراه لو عاش أ كان يرضى لطلحة و الزبير أن يبايعا ثم ينكثا لا لسبب بل قالوا جئنا نطلب الدراهم فقد قيل لنا إن بالبصرة أموالا كثيرة هذا كلام يقوله مثلهما . فأما قوله تركت دار الهجرة فلا عيب عليه إذا انقضت عليه أطراف الإسلام بالبغي و الفساد أن يخرج من المدينة إليها و يهذب أهلها و ليس كل من خرج من المدينة كان خبثا فقد خرج عنها عمر مرارا إلى الشام ثم لعلي ع أن يقلب عليه الكلام فيقول له و أنت يا معاوية فقد نفتك المدينة أيضا عنها فأنت إذا خبث و كذلك طلحة و الزبير و عائشة الذين تتعصب لهم و تحتج على الناس بهم و قد خرج عن المدينة الصالحون كابن مسعود و أبي ذر و غيرهما و ماتوا في بلاد نائية عنها و أما قوله بعدت عن حرمة الحرمين و مجاورة قبر رسول الله ص فكلام إقناعي ضعيف و الواجب على الإمام أن يقدم الأهم فالأهم من مصالح الإسلام و تقديم قتال أهل البغي على المقام بين الحرمين أولى فأما ما ذكره من خذلانه عثمان و شتماته به و دعائه الناس بعد قتله إلى نفسه و إكراهه طلحة و الزبير و غيرهما على بيعته فكله دعوى و الأمر بخلافها و من نظر كتب السير عرف أنه قد بهته و ادعى عليه ما لم يقع منه . و أما قوله التويت على أبي بكر و عمر و قعدت عنهما و حاولت الخلافة بعد رسول الله ص فإن عليا ع لم يكن يحدد ذلك و لا ينكره و لا ريب

أنه كان يدعى الأمر بعد وفاة رسول الله ص لنفسه على الجملة أما لنص كما تقوله الشيعة أو لأمر آخر كما يقوله أصحابنا فأما قوله لو وليتها حينئذ لفسد الأمر و اضطرب الإسلام فهذا علم غيب لا يعلمه إلا الله و لعله لو وليها حينئذ لاستقام الأمر و صلح الإسلام و تمهد فإنه ما وقع الاضطراب عند ولايته بعد عثمان إلا لأن أمره هان عندهم بتأخره عن الخلافة و تقدم غيره عليه فصغر شأنه في النفوس و قرر من تقدمه في قلوب الناس أنه لا يصلح لها كل الصلاحية و الناس على ما يحصل في نفوسهم و لو كان وليها ابتداء و هو على تلك الحالة التي كان عليها أيام حياة رسول الله ص و تلك المنزلة الرفيعة و الاختصاص الذي كان له لكان الأمر غير الذي رأيناه عند ولايته بعد عثمان و أما قوله لأنك الشامخ بأنفه الذاهب بنفسه فقد أسرف في وصفه بما وصفه به و لا شك أن عليا ع كان عنده زهو لكن لا هكذا و كان ع مع زهوه ألطف الناس خلقا . ثم نرجع إلى تفسير ألفاظه ع قوله و ذكرت أنك زائري في جمع من المهاجرين و الأنصار و قد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك هذا الكلام تكذيب له في قوله في جمع من المهاجرين و الأنصار أي ليس معك مهاجر لأن أكثر من معك ممن رأى رسول الله ص هم أبناء الطلقاء و من أسلم بعد الفتح و قد قال النبي ص لا هجرة بعد الفتح . و عبر عن يوم الفتح بعبارة حسنة فيها تقرير لمعاوية و أهله بالكفر و أنهم ليسوا من ذوي السوابق فقال قد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك يعني يزيد بن أبي سفيان أسر يوم الفتح في باب الخندمة و كان خرج في نفر من قريش يحاربون و يمنعون

من دخول مكة فقتل منهم قوم و أسر يزيد بن أبي سفيان أسره خالد بن الوليد فخلصه أبو سفيان منه و أدخله داره فأمن لأن رسول الله ص قال يومئذ من دخل دار أبي سفيان فهو آمن

ذكر الخبر عن فتح مكة

و يجب أن نذكر في هذا الموضع ملخص ما ذكره الواقدي في كتاب المغازي في فتح مكة فإن الموضع يقتضيه لقوله ع ما أسلم مسلمكم إلا كرها و قوله يوم أسر أخوك . قال مُجَّد بن عمر الواقدي في كتاب المغازي كان رسول الله ص قد هادن قريشا في عام الحديبية عشر سنين و جعل خزاعة داخله معه و جعلت قريش بني بكر بن عبد مناة من كنانة داخله معهم و كان بين بني بكر و بين خزاعة تراث في الجاهلية و دماء و قد كانت خزاعة من قبل حالفت عبد المطلب بن هاشم و كان معها كتاب منه و كان رسول الله ص يعرف ذلك فلما تم صلح الحديبية و أمن الناس سمع غلام من خزاعة إنسانا من بني كنانة يقال له أنس بن زنيم الدؤلي ينشد هجاء له في رسول الله ص فضربه فشجه فخرج أنس إلى قومه فأراهم شجته فنار بينهم الشر و تذاكروا أحقادهم القديمة و القوم مجاورون بمكة فاستنجدت بكر بن عبد مناة قريشا على خزاعة فمن قريش من كره ذلك و قال لا انقض عهد مُجَّد و منهم من خف إليه و كان أبو سفيان أحد من كره ذلك و كان صفوان بن أمية و حويطب بن عبد العزى و مكرز بن حفص

ممن أعان بني بكر و دسوا إليهم الرجال بالسلاح سرا و بيتوا خزاعة ليلا فأوقعوا بهم فقتلوا منهم
عشرين رجلا فلما أصبحوا عاتبوا قريشا فجحدت قريش أنها أعانت بكرا و كذبت في ذلك و تبرأ
أبو سفيان و قوم من قريش مما جرى و شخص قوم من خزاعة إلى المدينة مستصرخين برسول الله
ص فدخلوا عليه و هو في المسجد فقام عمرو بن سالم الخزاعي فأنشده:

لا هـم إني ناشد محمدا	حلف أئينا و أييه الأتلا
لكنت والدا و كنا ولدا	ثمت أسلمنا و لم ننزع يدا
إن قريشا أخلفوك الموعدا	و نقضوا ميثاقك المؤكدا
هم يبتونا بالوتير هجدا	نتلو القرآن ركعا و سجدا
و زعموا أن لست تدعو أحدا	و هم أذل و أقل عددا
فانصر هداك الله نصرا أيـدا	و ادع عباد الله يأتوا مددا
في فيلق كالبحر يجري مزيدا	فيهم رسول الله قد تجردا

قرم لقوم من قروم أصيدا

ثم ذكروا له ما أثار الشر و قالوا له إن أنس بن زعيم هجاك و إن صفوان بن أمية و فلانا و
فلانا دسوا إلينا رجال قريش مستنصرين فبيتونا بمنزلنا بالوتير فقتلونا و جئناك مستنصرين بك
فزعموا أن رسول الله ص قام مغضبا يجر رداءه و يقول لا نصرت إن لم أنصر خزاعة فيما أنصر منه
نفسى .

قلت فصادف ذلك من رسول الله ص إثارا و حبا لنقض العهد لأنه كان يريد أن يفتح مكة و هم بها في عام الحديبية فصد ثم هم بها في عمرة القضية ثم وقف لأجل العهد و الميثاق الذي كان عقده معهم فلما جرى ما جرى على خزاعة اغتنمها . قال الواقدي فكتب إلى جميع الناس في أقطار الحجاز و غيرها يأمرهم أن يكونوا بالمدينة في رمضان من سنة ثمان للهجرة فوافته الوفود و القبائل من كل جهة فخرج من المدينة بالناس يوم الأربعاء لعشر خلون من رمضان في عشرة آلاف فكان المهاجرون سبعمائة و معهم من الخيل ثلاثمائة فرس و كانت الأنصار أربعة آلاف معهم من الخيل خمسمائة و كانت مزينة ألفا فيها من الخيل مائة فرس و كانت أسلم أربعمائة فيها من الخيل ثلاثون فرسا و كانت جهينة ثمانمائة معها خمسون فرسا و من سائر الناس تمام عشرة آلاف و هم بنو ضمرة و بنو غفار و أشجع و بنو سليم و بنو كعب بن عمرو و غيرهم و عقد للمهاجرين ثلاثة ألوية لواء مع علي و لواء مع الزبير و لواء مع سعد بن أبي وقاص و كانت الرايات في الأنصار و غيرهم و كتم عن الناس الخبر فلم يعلم به إلا خواصه و أما قريش بمكة فندمت على ما صنعت بخزاعة و عرفت أن ذلك انتضاء ما بينهم و بين النبي ص من العهد و مشى الحارث بن هشام و عبد الله بن أبي ربيعة إلى أبي سفيان فقالا له إن هذا أمر لا بد له أن يصلح و الله إن لم يصلح لا يروحكم إلا مُجَدَّ في أصحابه و قال أبو سفيان قد رأيت هند بنت عتبة رؤيا كرهتها و أفظعتها و خفت من شرها قالوا ما رأيت قال رأيت كما أقبل من الحجون يسيل حتى وقف بالخدماء مليا ثم كان ذلك الدم لم يكن فكره القوم ذلك و قالوا هذا شر . قال الواقدي فلما رأى أبو سفيان ما رأى من الشر قال هذا و الله أمر لم أشهده

و لم أعب عنه لا يحمل هذا إلا علي و لا و الله ما شوورت و لا هونت حيث بلغني و الله ليغزونا
مُحَمَّدٌ إن صدق ظني و هو صادق و ما لي بد أن آتي مُحَمَّدًا فأكلمه أن يزيد في الهدنة و يجدد العهد
قبل أن يبلغه هذا الأمر قالت قريش قد و الله أصبت و ندمت قريش على ما صنعت بخزاعة و
عرفت أن رسول الله ص لا بد أن يغزوها فخرج أبو سفيان و خرج معه مولى له على راحلتين و
أسرع السير و هو يرى أنه أول من خرج من مكة إلى رسول الله ص قال الواقدي و قد روى الخبر
على وجه آخر و هو أنه لما قدم ركب خزاعة على رسول الله ص فأخبروه بمن قتل منهم قال لهم
من تهمتكم و طلبتكم قالوا بنو بكر بن عبد مناة قال كلها قالوا لا و لكن تهمتنا بنو نفاثة قصرة
و رأسهم نوفل بن معاوية النفائي فقال هذا بطن من بكر فأنا باعث إلى أهل مكة فسائلهم عن
هذا الأمر و مخيرهم في خصال فبعث إليهم ضمرة يخيرهم بين إحدى ثلاث بين أن يدوا
خزاعة أو يبرءوا من حلف نفاثة أو ينبذ إليهم على سواء فأتاهم ضمرة فخيرهم بين الخلال الثلاث
فقال قريظة بن عبد عمرو الأعمى أما أن ندي قتلى خزاعة فإننا إن وديناهم لم يبق لنا سبد و لا
لبد و أما أن نبرأ من حلف نفاثة فإنه ليس قبيلة تحج هذا البيت أشد تعظيما له من نفاثة و هم
حلفاؤنا فلا نبرأ من حلفهم و لكننا نبذ إليه على سواء فعاد ضمرة إلى رسول الله ص بذلك و
ندمت قريش أن ردت ضمرة بما ردت به . قال الواقدي و قد روي غير ذلك روي أن قريشا لما
ندمت على قتل خزاعة و قالت مُحَمَّدٌ غازينا قال لهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح و هو يومئذ
كافر مرتد

عندهم أن عندي رأيا أن مُجدا ليس يغزوكم حتى يعذر إليكم و يخيركم في خصال كلها أهون عليكم من غزوة قالوا ما هي قال يرسل إليكم أن تدوا قتلى خزاعة أو تبرءوا من حلف من نقض العهد و هم بنو نفاثة أو ينبذ إليكم العهد فقال القوم أحر بما قال ابن أبي سرح أن يكون فقال سهيل بن عمرو ما خصلة أيسر علينا من أن نبرأ من حلف نفاثة فقال شيبه بن عثمان العبدري حطت أخوالك خزاعة و غضبت لهم قال سهيل و أي قريش لم تلد خزاعة قال شيبه لا و لكن ندي قتلى خزاعة فهو أهون علينا فقال قريظة بن عبد عمرو لا و الله لا نديهم و لا نبرأ عن نفاثة أبر العرب بنا و أعمهم لبيت ربنا و لكن ننبد إليهم على سواء فقال أبو سفيان ما هذا بشيء و ما الرأي إلا جحد هذا الأمر أن تكون قريش دخلت في نقض العهد أو قطع مدة فإن قطعه قوم بغير هوى منا و لا مشورة فما علينا قالوا هذا هو الرأي لا رأي إلا الجحد لكل ما كان من ذلك فقال أنا أقسم أني لم أشهد و لم أوامر و أنا صادق لقد كرهت ما صنعتهم و عرفت أن سيكون له يوم غماس قالت قريش لأبي سفيان فاخرج أنت بذلك فخرج . قال الواقدي و حدثني عبد الله بن عامر الأسلمي عن عطاء بن أبي مروان قال قال رسول الله ص لعائشة صبيحة الليلة التي أوقعت فيها نفاثة و قريش بخزاعة بالوتير يا عائشة لقد حدث الليلة في خزاعة أمر فقالت عائشة يا رسول الله أ ترى قريشا تجترئ على نقض العهد بينك و بينهم أ ينقضون و قد أفناهم السيف فقال العهد لأمر يريد الله بهم فقالت خير أم شر يا رسول الله فقال خير .

قال الواقدي و حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني عمران بن أبي أنس عن ابن عباس قال قام رسول الله ص و هو يجر طرف رداءه و يقول

لا نصرت إن لم أنصر بني كعب يعني خزاعة فيما أنصر منه نفسي . قال الواقدي و حدثني
حرام بن هشام عن أبيه قال قال رسول الله ص لكأنكم بأبي سفيان قد جاءكم يقول جدد العهد
و زد في الهدنة و هو راجع بسخطه و قال لبني خزاعة عمرو بن سالم و أصحابه ارجعوا و تفرقوا
في الأودية و قام فدخل على عائشة و هو مغضب فدعا بماء فدخل يغتسل
قالت عائشة فأسمعه يقول و هو يصب الماء على رجليه لا نصرت أن لم أنصر بني كعب . قال
الواقدي فأما أبو سفيان فخرج من مكة و هو متخوف أن يكون عمرو بن سالم و رهطه من
خزاعة سبقوه إلى المدينة و كان القوم لما رجعوا من المدينة و أتوا الأبواء تفرقوا كما أوصاهم رسول
الله ص فذهبت طائفة إلى الساحل تعارض الطريق و لزم بديل ابن أم أصرم الطريق في نفر معه
فلقيهم أبو سفيان فلما رأهم أشفق أن يكونوا لقوا مُجَّدًا ص بل كان اليقين عنده فقام للقوم منذ
كم عهدكم يثرب قالوا لا عهد لنا بها فعرف أنهم كتموه فقال أ ما معكم من تمر يثرب شيء
تطعمونه فإن لتمر يثرب فضلا على تمر تحامه قالوا لا ثم أبت نفسه أن تقرر فقال يا بديل هل
جئت مُجَّدًا قال لا و لكني سرت في بلاد خزاعة من هذا الساحل في قتيل كان بينهم حتى
أصلحت بينهم قال يقول أبو سفيان إنك و الله ما علمت بر واصل فلما راح بديل و أصحابه
جاء أبو سفيان إلى أبعاد إبلهم ففتها فإذا فيها النوى و وجد في منزلهم نوى من تمر عجوة كأنه
ألسنة العصافير فقال أحلف بالله لقد جاء القوم مُجَّدًا و أقبل حتى قدم المدينة فدخل على النبي
ص فقال يا مُجَّد إني كنت غائبا في صلح الحديبية فاشدد العهد و زدنا في المدة فقال رسول الله ص
و لذلك قدمت يا أبا سفيان قال نعم قال فهل كان قبلكم حدث

فقال معاذ الله فقال رسول الله فنحن على موثقنا و صلحنا يوم الحديبية لا نغير و لا نبذل فقام من عنده فدخل على ابنته أم حبيبة فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله ص طوته دونه فقال أ رغبت بهذا الفراش عني أم رغبت بي عنه فقالت بل هو فراش رسول الله ص و أنت امرؤ نجس مشرك قال يا بنية لقد أصابك بعدي شر فقالت إن الله هداي للإسلام و أنت يا أبت سيد قريش و كبيرها كيف يخفى عنك فضل الإسلام و تعبد حجرا لا يسمع و لا يبصر فقال يا عجباً و هذا منك أيضاً أ أترك ما كان يعبد آبائي و أتبع دين محمد ثم قام من عندها فلقني أبا بكر فكلمه و قال تكلم أنت محمدًا و تحير أنت بين الناس فقال أبو بكر جوارى رسول الله ص ثم لقي عمر فكلمه بمثل ما كلم به أبا بكر فقال عمر و الله لو وجدت السنور تقاتلكم لأعنتها عليكم قال أبو سفيان جزيت من ذي رحم شراً ثم دخل على عثمان بن عفان فقال له إنه ليس في القوم أحد أمس بي رحماً منك فزدي الهدنة و جدد العهد فإن صاحبك لا يرد عليك أبداً و الله ما رأيت رجلاً قط أشد إكراماً لصاحب من محمد لأصحابه فقال عثمان جوارى رسول الله ص فجاء أبو سفيان حتى دخل على فاطمة بنت رسول الله ص فكلمها و قال أجيري بين الناس فقالت إنما أنا امرأة قال إن جوارك جائز و قد أجارت أختك أبا العاص بن الربيع فأجاز محمد ذلك فقالت فاطمة ذلك إلى رسول الله ص و أبت عليه فقال مري أحد هذين ابنيك يجير بين الناس قالت إنهما صبيان و ليس يجير الصبي فلما أبت عليه أتى علياً ع فقال يا أبا حسن أجز بين الناس و كلم محمدًا ليزيد في المدة فقال علي ع ويحك يا أبا سفيان إن رسول الله ص قد عزم

ألا يفعل و ليس أحد يستطيع أن يكلمه في شيء يكرهه قال أبو سفيان فما الرأي عندك فتشير لأمرى فإنه قد ضاق علي فمرني بأمر ترى أنه نافعى قال علي ع و الله ما أجد لك شيئا مثل أن تقوم فتجير بين الناس فإنك سيد كنانة قال أ ترى ذلك مغنيا عني شيئا قال علي إني لا أظن ذلك و الله و لكني لا أجد لك غيره فقام أبو سفيان بين ظهري الناس فصاح ألا إني قد أجرت بين الناس و لا أظن مُجِّدا يحقرني ثم دخل على رسول الله ص فقال يا مُجِّد ما أظن أن ترد جوارى فقال ع أنت تقول ذلك يا أبا سفيان و يقال إنه لما صاح لم يأت النبي ص و ركب راحلته و انطلق إلى مكة و يروى أنه أيضا أتى سعد بن عبادة فكلمه في ذلك و قال يا أبا ثابت قد عرفت الذي كان بيني و بينك و إني كنت لك في حرمننا جارا و كنت لي يثرب مثل ذلك و أنت سيد هذه المدرة فأجر بين الناس و زدني في المدة فقال سعد جوارى جوار رسول الله ص ما يجير أحد على رسول الله ص فلما انطلق أبو سفيان إلى مكة و قد كان طالت غيبته عن قريش و أبطأ فاتهموه و قالوا نراه قد صبا و اتبع مُجِّدا سرا و كتم إسلامه فلما دخل على هند ليلا قالت قد احتبست حتى اتهمك قومك فإن كنت جنتهم بنجح فأنت الرجل و قد كان دنا منها ليغشاها فأخبرها الخبر و قال لم أجد إلا ما قال لي علي فضربت برجلها في صدوره و قالت قبحت من رسول قوم . قال الواقدي فحدثني عبد الله بن عثمان عن أبي سليمان عن أبيه قال لما أصبح أبو سفيان حلق رأسه عند الصنمين أساف و نائلة و ذبح لهما و جعل يمسح بالدم رءوسهما و يقول لا أفارق عبادتكما حتى أموت على ما مات عليه أبي قال فعل ذلك ليبرئ نفسه مما اتهمته قريش به

قال الواقدي و قالت قريش لأبي سفيان ما صنعت و ما وراءك و هل جئتنا بكتاب من مُحمَّد و زيادة في المدة فإننا لا نأمن من أن يغزونا فقال و الله لقد أبي علي و لقد كلمت عليه أصحابه فما قدرت على شيء منهم و رموني بكلمة منهم واحدة إلا أن عليا قال لما ضاقت بي الأمور أنت سيد كنانة فأجر بين الناس فناديت بالجوار ثم دخلت على مُحمَّد فقلت إني قد أجرت بين الناس و ما أظن مُحمَّدًا يرد جوارِي فقال مُحمَّد أنت تقول ذاك يا أبا سفيان لم يزد على ذلك قالوا ما زاد علي على أن يلعب بك تلعبا قال فو الله ما وجدت غير ذلك .

قال الواقدي فحدثني مُحمَّد بن عبد الله عن الزهري عن مُحمَّد بن جبير بن مطعم قال لما خرج أبو سفيان عن المدينة قال رسول الله ص لعائشة جهزي بنا و أخفي أمرك و قال رسول الله ص اللهم خذ عن قريش الأخبار و العيون حتى تأتيهم بغتة و روي أنه قال اللهم خذ على أبصارهم فلا يروني إلا بغتة و لا يسمعون بي إلا فجأة قال و أخذ رسول الله ص الأنقاب و جعل عليها الرجال و منع من يخرج من المدينة فدخل أبو بكر على عائشة و هي تجهز رسول الله ص تعمل له قمحا سويقا و دقيقا و تمرا فقال لها أ هم رسول الله ص بغزو قالت لا أدري قال إن كان هم بسفر فأذنينا نتهيأ له قالت لا أدري لعله أراد بني سليم لعله أراد ثقيفا أو هوازن فاستعجمت عليه فدخل على رسول الله ص فقال يا رسول الله أردت سفرا قال نعم قال أ فأتجهز قال نعم قال و أين تريد قال قريشا و أخف ذلك يا أبا بكر و أمر رسول الله ص الناس فتجهزوا و طوى عنهم الوجه الذي يريد و قال له أبو بكر يا رسول الله أ و ليس بيننا و بينهم مدة فقال إنهم غدروا و نقضوا العهد

فأنا غازيهم فاطو ما ذكرت لك فكان الناس بين ظان يظن أنه يريد سليما و ظان يظن أنه يريد هوازن و ظان يظن أنه يريد ثقيفا و ظان يظن أنه يريد الشام و بعث رسول الله ص أبا قتادة بن ربعي في نفر إلى بطن ليطن الناس أن رسول الله ص قدم أمامه أولئك الرجال لتوجهه إلى تلك الجهة و لتذهب بذلك الأخبار . قال الواقدي حدثني المنذر بن سعد عن يزيد بن رومان قال لما أجمع رسول الله ص المسير إلى قريش و علم بذلك من علم من الناس كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ص في أمرهم و أعطى الكتاب امرأة من مزينة و جعل لها على ذلك جعلاً على أن تبلغه قريشا فجعلت الكتاب في رأسها ثم فتلت عليه قرونها و خرجت به و أتى الخبر إلى النبي ص من السماء بما صنع حاطب فبعث عليا ع و الزبير فقال أدركا امرأة من مزينة قد كتب معها حاطب كتابا يحذر قريشا فخرجا و أدركاها بذي الحليفة فاستنزلاها و التمسا الكتاب في رحلها فلم يجدا شيئا فقالا لها نلخف بالله ما كذب رسول الله ص و لا كذبنا و لتخرجن الكتاب أو لنكشفنك فلما رأت منهما الجد حلت قرونها و استخرجت الكتاب فدفعته إليهما فأقبلا به إلى رسول الله ص فدعا حاطبا و قال له ما حملك على هذا فقال يا رسول الله و الله إني لمسلم مؤمن بالله و رسوله ما غيرت و لا بدلت و لكني كنت امرأ ليس لي في القوم أصل و لا عشيرة و كان لي بين أظهرهم أهل و ولد فصانعتهم فقال عمر قاتلك الله ترى رسول الله ص يأخذ بالأنقاب و تكتب إلى قريش تحذرهم دعني يا رسول الله أضرب عنقه فإنه قد نافق ، فقال رسول الله ص

و ما يدريك يا عمر لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال
الواقدي فلما خرج رسول الله ص من المدينة بالألوية المعقودة و الرايات بعد العصر من يوم
الأربعاء لعشر خلون من شهر رمضان لم يحل عقده حتى انتهى إلى الصلصل و المسلمون يقودون
الخيال و قد امتطوا الإبل و قدم أمامه الزبير بن العوام في مائتين قال فلما كان بالبيداء نظر إلى
عنان السماء فقال إني لأرى السحاب تستهل بنصر بني كعب يعني خزاعة . قال الواقدي و جاء
كعب بن مالك ليعلم أي جهة يقصد فبرك بين يديه على ركبتيه ثم أنشده:

قضينا من تهامة كل نخب و خير ثم أحمينا السيوف
فسائلها و لو نطق لقلت قواضبهن دوسا أو ثقيفا
فلسنت بحاضر إن لم تروها بساحة داركم منها ألوف
فنتزع الخيام ببطن وج و نترك دوركم منها خلوف
قال فتبسم رسول الله ص و لم يزد على ذلك فجعل الناس يقولون و الله ما بين لك رسول الله
ص شيئا فلم تزل الناس كذلك حتى نزلوا بمر الظهران . قال الواقدي و خرج العباس بن عبد
المطلب و مخزومة بن نوفل من مكة يطلبان رسول الله ص ظنا منهما أنه بالمدينة يريدان الإسلام
فلقياه بالسقيا .

قال الواقدي فلما كانت الليلة التي أصبح فيها بالجحفة رأى فيها أبو بكر في منامه أن النبي ص و أصحابه قد دنوا من مكة فخرجت عليهم كلبة تهر فلما دنوا منها استلقت على قفاها و إذا أطباؤها تشخب لبنا فقصصها على رسول الله ص فقال ذهب كلبهم و أقبل درهم و هم سائلونا بأرحامهم و أنتم لاقون بعضهم فإن لقيتم أبا سفيان فلا تقتلوه قال الواقدي و إلى أن وصل مر الظهران لم يبلغ قريشا حرف واحد من حاله فلما نزل بمر الظهران أمر أصحابه أن يوقدوا النار فأوقدوا عشرة آلاف نار و أجمعت قريش أن يبعثوا أبا سفيان يتجسس لهم الأخبار فخرج هو و حكيم بن حزام و بديل بن ورقاء قال و قد كان العباس بن عبد المطلب قال و سوء صباح قريش و الله إن دخلها رسول الله ص عنوة إنه لهلاك قريش آخر الدهر قال العباس فأخذت بغلة رسول الله ص الشهباء فركبتها و قلت ألتمس حطابا أو إنسانا أبعثه إلى قريش فيلقوا رسول الله ص قبل أن يدخلها عليهم عنوة فو الله إني لفي الأراك ليلا أبتغي ذلك إذ سمعت كلاما يقول و الله إن رأيت كالليلة نارا قال يقول بديل بن ورقاء إنها نيران خزاعة جاشها الحرب قال يقول أبو سفيان خزاعة أذل من أن تكون هذه نيرانها و عسكرها فعرفت صوته فقلت أبا حنظلة فعرف صوتي فقال لبيك أبا الفضل فقلت ويحك هذا رسول الله ص في عشرة آلاف و هو مصبحكم فقال بأبي و أمي فهل من حيلة فقلت نعم تركب عجز هذه البغلة فأذهب بك إلى رسول الله ص فإنه إن ظفر بك دون ذلك ليقتلنك قال و الله أنا أرى ذلك فركب خلفي و رحل

بديل و حكيم فتوجهت به فلما مررت به على نار من نيران المسلمين قالوا من هذا فإذا رأوني قالوا عم رسول الله ص على بغلة رسول الله حتى مررت بنار عمر بن الخطاب فلما رأني قال من هذا قلت العباس فذهب ينظر فرأى أبا سفيان خلفي فقال أبو سفيان عدو الله الحمد لله الذي أمكن منك بغير عهد و لا عقد ثم خرج يشتد نحو رسول الله ص و ركضت البغلة حتى اجتمعنا جميعا على باب قبة رسول الله ص فدخلت و دخل عمر بن الخطاب على أثري فقال عمر يا رسول الله هذا أبو سفيان عدو الله قد أمكن الله منه بغير عقد و لا عهد فدعني أضرب عنقه فقلت يا رسول الله إني قد أجرته ثم لزمتم رسول الله ص فقلت و الله لا ينجيه الليلة أحد دوني فلما أكثر عمر فيه قلت مهلا يا عمر فإنه لو كان رجلا من عدي بن كعب ما قلت هذا و لكنه أحد بني عبد مناف فقال عمر مهلا يا أبا الفضل فو الله لإسلامك كان أحب إلي من إسلام الخطاب أو قال من إسلام رجل من ولد الخطاب لو أسلم فقال رسول الله ص اذهب به فقد أجرناه فليت عندك حتى تغدو به علينا إذا أصبحت فلما أصبحت غدوت به فلما رآه رسول الله ص قال ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم لا إله إلا الله قال بأي أنت ما أحلمك و أكرمك و أعظم عفوك قد كان يقع في نفسي أن لو كان مع الله إله آخر لأغنى قال يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أي رسول الله قال بأي أنت ما أحلمك و أكرمك و أعظم عفوك أما هذه فو الله إن في النفس منها لشيئا بعد قال العباس فقلت ويحك تشهد و قل لا إله إلا الله محمد رسول الله قبل أن تقتل فتشهد و قال العباس يا رسول الله إنك قد عرفت أبا سفيان و فيه الشرف و الفخر فاجعل له شيئا فقال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن و من أغلق داره فهو آمن ثم قال خذه فاحبسه بمضيق الوادي إلى خطم الجبل

حتى تمر عليه جنود الله فيراها قال العباس فعدلت به في مضيق الوادي إلى خطم الجبل فحبسته هناك فقال أ غدرا يا بني هاشم فقلت له إن أهل النبوة لا يغدرون و إنما حبستك لحاجة قال فهلا بدأت بها أولا فأعلمتنيها فكان أفرخ لروعي ثم مرت به القبائل على قادتها و الكتائب على راياتها فكان أول من مر به خالد بن الوليد في بني سليم و هم ألف و لهم لواءان يحمل أحدهما العباس بن مرداس و الآخر خفاف بن ندبة و راية يحملها المقداد فقال أبو سفيان يا أبا الفضل من هؤلاء قال هؤلاء بنو سليم و عليهم خالد بن الوليد قال الغلام قال نعم فلما حاذى خالد العباس و أبا سفيان كبر ثلاثا و كبروا معه ثم مضوا و مر على أثره الزبير بن العوام في خمسمائة فيهم جماعة من المهاجرين و قوم من أفناء الناس و معه راية سوداء فلما حاذاهما كبر ثلاثا و كبر أصحابه فقال من هذا قال هذا الزبير قال ابن أختك قال نعم قال ثم مرت به بنو غفار في ثلاثمائة يحمل رايتهم أبو ذر و يقال ليماء بن رخصة فلما حاذوهما كبروا ثلاثا قال يا أبا الفضل من هؤلاء قال بنو غفار قال ما لي و لبني غفار ثم مرت به أسلم في أربعمائة يحمل لواءها يزيد بن الخصيب و لواء آخر مع ناجية بن الأعجم فلما حاذوه كبروا ثلاثا فسأل عنهم فقال هؤلاء أسلم فقال ما لي و لأسلم ما كان بيننا و بينهم ترة قط ثم مرت بنو كعب بن عمرو بن خزاعة في خمسمائة يحمل رايتهم بشر بن سفيان فقال من هؤلاء قال كعب بن عمرو قال نعم حلفاء محمد فلما حاذوه كبروا ثلاثا ثم مرت مزينة في ألف فيها ثلاثة ألوية مع النعمان بن مقرن و بلال بن الحارث و عبد الله بن عمرو فلما حاذوهما كبروا قال من هؤلاء قال مزينة قال يا أبا الفضل ما لي و لمزينة قد جاءني تقعقع من شواقتها

ثم مرت جهينة في ثمانمائة فيها أربعة ألوية مع معبد بن خالد و سويد بن صخر و رافع بن مكيث و عبد الله بن بدر فلما حاذوه كبروا ثلاثا فسأل عنهم فقيل جهينة ثم مرت بنو كنانة و بنو ليث و ضمرة و سعد بن أبي بكر في مائتين يحمل لواءهم أبو واقد الليثي فلما حاذوه كبروا ثلاثا قال من هؤلاء قال بنو بكر قال نعم أهل شؤم هؤلاء الذين غزانا مُجَّد لأجلهم أما و الله ما شوورت فيهم و لا علمته و لقد كنت له كارها حيث بلغني و لكنه أمر حم قال العباس لقد خار الله لك في غزو مُجَّد إياكم و دخلتم في الإسلام كافة ثم مرت أشجع و هم آخر من مر به قبل أن تأتي كتيبة رسول الله ص و هم ثلاثة يحمل لواءهم معقل بن سنان و لواء آخر مع نعيم بن مسعود فكبروا قال من هؤلاء قال أشجع فقال هؤلاء كانوا أشد العرب على مُجَّد قال العباس نعم و لكن الله أدخل الإسلام قلوبهم و ذلك من فضل الله فسكت و قال أ ما مر مُجَّد بعد قال لا و لو رأيت الكتيبة التي هو فيها لرأيت الحديد و الخيل و الرجال و ما ليس لأحد به طاقة فلما طلعت كتيبة رسول الله ص الخضراء طلع سواد شديد و غيرة من سنابك الخيل و جعل الناس يمرون كل ذلك يقول أ ما مر مُجَّد بعد فيقول العباس لا حتى مر رسول الله ص يسير على ناقته القصوى بين أبي بكر و أسيد بن حضير و هو يحدثهما و قال له العباس هذا رسول الله ص في كتيبته الخضراء فانظر قال و كان في تلك الكتيبة وجوه المهاجرين و الأنصار و فيها الألوية و الرايات و كلهم منغمسون في الحديد لا يرى منهم إلا الحدق و لعمر بن الخطاب فيها زجل و عليه الحديد و صوته عال و هو يزعها فقال يا أبا الفضل من هذا المتكلم قال هذا

عمر بن الخطاب قال لقد أمر أمر بني عدي بعد قلة و ذلة فقال إن الله يرفع من يشاء بما يشاء و إن عمر ممن رفعه الإسلام و كان في الكتيبة ألفا دارع و راية رسول الله ص مع سعد بن عبادة و هو أمام الكتيبة فلما حاذاهما سعد نادى يا أبا سفيان:

اليوم يوم الملحمة اليوم تسي الحرممة
اليوم أذل الله قريشا فلما حاذاهما رسول الله ص ناداه أبو سفيان يا رسول الله أمرت بقتل قومك أن سعدا قال:

اليوم يوم الملحمة اليوم تسي الحرممة
اليوم أذل الله قريشا و إني أنشدك الله في قومك فأنت أبر الناس و أرحم الناس و أوصل الناس فقال عثمان بن عفان و عبد الرحمن بن عوف يا رسول الله إنا لا نأمن سعدا أن يكون له في قريش صولة

فوقف رسول الله ص و ناداه يا أبا سفيان بل اليوم يوم المرحمة اليوم أعز الله قريشا و أرسل إلى سعد فعزله عن اللواء و اختلف فيمن دفع إليه اللواء فقبل دفعه إلى علي بن أبي طالب ع فذهب به حتى دخل مكة فغزوه عند الركن و هو قول ضرار بن الخطاب الفهري و قيل دفعه إلى قيس بن سعد بن عبادة و رأى رسول الله ص أنه لم يخرججه عن سعد حيث دفعه إلى ولده فذهب به حتى غرزه بالحجون قال و قال أبو سفيان للعباس ما رأيت مثل هذه الكتيبة قط و لا أخبرنيه مخبر سبحان الله ما لأحد بهؤلاء طاقة و لا يدان لقد أصبح ملك ابن أخيك يا عباس عظيما قال فقلت ويحك إنه ليس بملك و إنها النبوة قال نعم . قال الواقدي قال العباس فقلت له انج ويحك فأدرك قومك قبل أن يدخل

عليهم فخرج أبو سفيان حتى دخل من كداء و هو ينادي من دخل دار أبي سفيان فهو آمن و من أغلق عليه بابه فهو آمن حتى انتهى إلى هند بنت عتبة فقالت ما وراءك قال هذا مُحَمَّدٌ في عشرة آلاف عليهم الحديد و قد جعل لي أنه من دخل داري فهو آمن و من أغلق عليه بابه فهو آمن و من ألقى سلاحه فهو آمن فقالت قبحك الله من رسول قوم و جعلت تقول ويحكم اقتلوا وافدكم قبحه الله من وافد قوم فيقول أبو سفيان ويحكم لا تغرنكم هذه من أنفسكم فإني رأيت ما لم تروا الرجال و الكراع و السلاح ليس لأحد بهذا طاقة مُحَمَّدٌ في عشرة آلاف فأسلموا تسلموا و قال المبرد في الكامل أمسكت هند برأس أبي سفيان و قالت بئس طليعة القوم و الله ما خدشت خدشا يا أهل مكة عليكم الحميت الدسم فاقتلوه قال الحميت الزق المزفت . قال الواقدي و خرج أهل مكة إلى ذي طوى ينظرون إلى رسول الله ص و انضوى إلى صفوان بن أمية و عكرمة بن أبي جهل و سهيل بن عمرو ناس من أهل مكة و من بني بكر و هذيل فلبسوا السلاح و أقسموا لا يدخل مُحَمَّدٌ مكة عنوة أبدا و كان رجل من بني الدؤل يقال له حماس بن قيس بن خالد الدؤلي لما سمع برسول الله ص جلس يصلح سلاحه فقالت له امرأته لم تعد السلاح قال لمحمد و أصحابه و إني لأرجو أن أخدمك منهم خادما فإنك إليه محتاجة قالت ويحك لا تفعل لا تقاتل مُحَمَّدًا و الله ليضلن هذا عنك لو رأيت مُحَمَّدًا و أصحابه قال سترين و أقبل رسول الله ص و هو على ناقته القصواء معتجرا ببرد حبرة و عليه عمامة سوداء و رايته سوداء و لواؤه أسود حتى وقف بذي طوى و توسط الناس و إن عثنونه ليمس واسطة الرحل أو يقرب منه تواضعا لله حيث رأى ما رأى من الفتح و كثرة المسلمين وقال لا عيش إلا عيش الآخرة .

و جعلت الخيل تعج بذي طوى في كل وجه ثم ثابت و سكنت و التفت رسول الله ص إلى أسيد بن حضير فقال كيف قال حسان بن ثابت قال فأنشده:

عَدَمْنَا خَيْلَنَا إِنْ لَمْ تَرْوَهَا تَتَّيِرُ النِّقْعَ مَوْعِدَهَا كِدَاءَ
تَظُلُّ جِيَادَنَا مَتَمَطَّرَاتٍ تَلْطَمُهُنَّ بِالْخُمَرِ النِّسَاءُ

فتبسم رسول الله ص و حمد الله و أمر الزبير بن العوام أن يدخل من كداء و أمر خالد بن الوليد أن يدخل من الليط و أمر قيس بن سعد أن يدخل من كدى و دخل هو ص من أذاخر . قال الواقدي و حدثني مروان بن مُجَدَّ عن عيسى بن عميلة الفزاري قال دخل رسول الله ص مكة بين الأقرع بن حابس و عيينة بن حصن . قال الواقدي و روى عيسى بن معمر عن عباد بن عبد الله عن أسماء بنت أبي بكر قالت سعد أبو قحافة بصغرى بناته و اسمها قرية و هو يومئذ أعمى و هي تقوده حتى ظهرت به إلى أبي قبيس فلما أشرفت به قال يا بنية ما ذا ترين قالت أرى سوادا مجتمعاً مقبلاً كثيراً قال يا بنية تلك الخيل فانظري ما ذا ترين قالت أرى رجلاً يسعى بين ذلك السواد مقبلاً و مدبراً قال ذاك الواع فانظري ما ذا ترين قالت قد تفرق السواد قال قد تفرق الجيش البيت البيت قالت فنزلت الجارية به و هي ترعب لما ترى فقال يا بنية لا تخافي فو الله إن أخاك عتيقاً لآثر أصحاب مُجَدَّ عند مُجَدَّ قالت و عليها طوق من فضة فاختمه بعض من دخل

فلما دخل رسول الله ص مكة جعل أبو بكر ينادي أنشدكم الله أيها الناس طوق أختي فلم يرد أحد عليه فقال يا أخية احتسبي طوقك فإن الأمانة في الناس قليل . قال الواقدي و نهي رسول الله ص عن الحرب و أمر بقتل ستة رجال و أربع نسوة عكرمة بن أبي جهل و هبار بن الأسود و عبد الله بن سعد بن أبي سرح و مقيس بن صبابه الليثي و الحويرث بن نفيل و عبد الله بن هلال بن خطل الأدرمي و هند بنت عتبة و سارة مولاة لبني هاشم و قينتين لابن خطل قريبا و قريبة و يقال قرينا و أرنب . قال الواقدي و دخلت الجنود كلها فلم تلق حربا إلا خالد بن الوليد فإنه وجد جمعا من قريش و أحابيشها قد جمعوا له فيهم صفوان بن أمية و عكرمة بن أبي جهل و سهيل بن عمرو فمنعوه الدخول و شهروا السلاح و رموه بالنبل و قالوا لا تدخلها عنوة أبدا فصاح خالد في أصحابه و قاتلهم فقتل من قريش أربعة و عشرون و من هذيل أربعة و انهمزوا أقبح انهمز حتى قتلوا بالحزورة و هم مولون من كل وجه و انطلقت طائفة منهم فوق رءوس الجبال و اتبعهم المسلمون و جعل أبو سفيان بن حرب و حكيم بن حزام يناديان يا معشر قريش علام تقتلون أنفسكم من دخل داره فهو آمن و من أغلق عليه بابه فهو آمن و من وضع السلاح فهو آمن فجعل الناس يقتحمون الدور و يغلقون عليهم الأبواب و يطرحون السلاح في الطرق حتى يأخذه المسلمون . قال الواقدي و أشرف رسول الله ص من على ثنية أذاخر فنظر إلى البارقة فقال ما هذه البارقة أ لم أنه عن القتال قيل يا رسول الله خالد بن الوليد

قوتل و لو لم يقاتل ما قاتل فقال قضاء الله خير و أقبل ابن خطل مدججا في الحديد على فرس
ذنوب بيده قناة يقول لا و الله لا يدخلها عنوة حتى يرى ضربا كأفواه المزد فلما انتهى إلى الخندمة
و رأى القتال دخله رعب حتى ما يستمسك من الرعدة و مر هاربا حتى انتهى إلى الكعبة فدخل
بين أستارها بعد أن طرح سلاحه و ترك فرسه و أقبل حماس بن خالد الدؤلي منهزما حتى أتى بيته
فدقه ففتحت له امرأته فدخل و قد ذهبت روحه فقالت أين الخادم التي وعدتني ما زلت منتظرتك
منذ اليوم تسخر به فقال دعي هذا و أغلقي الباب فإنه من أغلق بابه فهو آمن قالت ويحك أ لم
أنهك عن قتال محمد و قلت لك إني ما رأيته يقاتلكم مرة إلا و ظهر عليكم و ما بابنا قال إنه لا
يفتح على أحد بابه ثم أنشدها:

إنك لو شهدتنا بالخندمة إذ فر صفوان و فر عكرمه
و بو يزيد كالعجوز المؤتمه و ضربناهم بالسيف المسلمه
لهم زئير خلفنا و غمغمه لم تنطقي في اللوم أدنى كلمه
قال الواقدي و حدثني قدامة بن موسى عن بشير مولى المازنيين عن جابر بن عبد الله قال
كنت ممن لزم رسول الله ص يومئذ فدخلت معه يوم الفتح من أذاخر فلما أشرف نظر إلى بيوت
مكة فحمد الله و أثنى عليه و نظر إلى موضع قبة بالأبطح تجاه شعب بني هاشم حيث حصر
رسول الله ص و أهله ثلاث

سنين و قال يا جابر إن منزلنا اليوم حيث تقاسمت علينا قريش في كفرها قال جابر فذكرت كلاما كنت أسمعته في المدينة قبل ذلك كان يقول منزلنا غدا إن شاء الله إذا فتح علينا مكة في الخيف حيث تقاسموا على الكفر . قال الواقدي و كانت قبته يومئذ بالأدم ضربت له بالحجون فأقبل حتى انتهى إليها و معه أم سلمة و ميمونة قال الواقدي و حدثني معاوية بن عبد الله بن عبيد الله عن أبيه عن أبي رافع قال قيل للنبي ص أ لا تنزل منزلك من الشعب قال و هل ترك لنا عقيل من منزل و كان عقيل قد باع منزل رسول الله ص و منازل إخوته من الرجال و النساء بمكة فقبل لرسول الله ص فانزل في بعض بيوت مكة من غير منازلك فأبى و قال لا أدخل البيوت فلم يزل مضطربا بالحجون لم يدخل بيتا و كان يأتي إلى المسجد من الحجون قال و كذلك فعل في عمرة القضية و في حجته . قال الواقدي و كانت أم هانئ بنت أبي طالب تحت هبيرة بن أبي وهب المخزومي فلما كان يوم الفتح دخل عليها حموان لها عبد الله بن أبي ربيعة و الحارث بن هشام المخزوميان فاستجارا بها و قالوا نحن في جوارك فقالت نعم أنتما في جواربي قالت أم هانئ فهما عندي إذ دخل علي فارس مدجج في الحديد و لا أعرفه فقلت له أنا بنت عم رسول الله فأسفر عن وجهه فإذا علي أخي فاعتنقته و نظر إليهما فشهر السيف عليهما فقلت أخي من بين الناس تصنع بي هذا فألقيت عليهما ثوبا فقال أ تحيرين المشركين فحلت دونهما و قلت لا و الله و ابتدئ بي قبلهما قالت فخرج و لم يكده فأغلقت عليهما بيتا و قلت لا تخافا و ذهبت إلى خباء رسول الله ص

بالبطحاء فلم أجده و وجدت فيه فاطمة فقلت لها ما لقيت من ابن أمي علي أجرت حموين لي من المشركين فتفلفت عليهما ليقتلهما قالت وكانت أشد علي من زوجها و قالت لم تجيرين المشركين و طلع رسول الله ص و عليه الغبار فقال مرحبا بفاخته و هو اسم أم هانئ فقلت ما ذا لقيت من ابن أمي علي ما كدت أفلت منه أجرت حموين لي من المشركين فتفلفت عليهما ليقتلهما فقال ما كان ذلك له قد أجرنا من أجرت و أمنا من أمنت ثم أمر فاطمة فسكبت له غسلا فاغتسل ثم صلى ثماني ركعات في ثوب واحد ملتحفا به وقت الضحى قالت فرجعت إليهما و أخبرتهما و قلت إن شئتما فأقيما و إن شئتما فارجعا إلى منازلكما فأقاما عندي في منزلي يومين ثم انصرفا إلى منازلهما . و أتى آت إلى النبي ص فقال إن الحارث بن هشام و عبد الله بن أبي ربيعة جالسان في ناديهما متفضلان في الملا المزعفر فقال لا سبيل إليهما قد أجرناهما . قال الواقدي و مكث رسول الله ص في قبة ساعة من النهار ثم دعا براحلته بعد أن اغتسل و صلى فأدנית إلى باب القبة و خرج و عليه السلاح و المغفر على رأسه و قد صف له الناس فركبها و الخيل تمعج ما بين الخندمة إلى الحجون ثم مر و أبو بكر إلى جانبه على راحلة أخرى يسير و يحادثه و إذا بنات أبي أحيحة سعيد بن العاص بالبطحاء حذاء منزل أبي أحيحة و قد نشرن شعورهن فلطمن وجوه الخيل بالخمير فنظر رسول الله ص إلى أبي بكر فتبسم و أنشده قول حسان

تظلل جسادنا متمطرات تلطمهن بالخمير النساء

فلما انتهى إلى الكعبة تقدم على راحلته فاستلم الركن بمحجنه و كبر فكبر المسلمون لتكبيره و عجزوا بالتكبير حتى ارتجت مكة و جعل رسول الله ص يشير إليهم أن اسكتوا و المشركون فوق الجبال ينظرون ثم طاف بالبيت على راحلته و محمد بن مسلمة أخذ بزمامها و حول الكعبة ثلاثمائة و ستون صنما مرصوفة بالرصاص و كان هبل أعظمها و هو تجاه الكعبة على بابها و إساف و نائلة حيث ينحرون و يذبحون الذبائح فجعل كلما يمر بصنم منها يشير بقضيب في يده و يقول (جاء الحق و زهق الباطل إن الباطل كان زهوقا) فيقع الصنم لوجهه ثم أمر بهبل فكسر و هو واقف عليه فقال الزبير لأبي سفيان يا أبا سفيان قد كسر هبل أ ما إنك قد كنت منه يوم أحد في غرور حين تزعم أنه قد أنعم فقال دع هذا عنك يا ابن العوام فقد أرى أن لو كان مع إله محمد غيره لكان غير ما كان . قال الواقدي ثم انصرف رسول الله ص فجلس ناحية من المسجد و أرسل بلالا إلى عثمان بن طلحة يأتيه بالمفتاح فقال عثمان نعم فخرج إلى أمه و هي بنت شيبه فقال لها و المفتاح عندها يومئذ إن رسول الله ص قد طلب المفتاح فقالت أعيزك بالله أن يكون الذي يذهب مأثرة قومه على يده فقال فو الله لتأتيني به أو ليأتينك غيري فيأخذه منك فأدخلته في حجرتها و قالت أي رجل يدخل يده هاهنا فيبينما هما على ذلك و هو يكلمها إذ سمعت صوت أبي بكر و عمر في الدار و عمر رافع صوته حين رأى عثمان أبطأ يا عثمان اخرج فقالت أمه خذ المفتاح فلأن تأخذه أنت أحب إلي من أن يأخذه تيم و عدي فأخذه فأتى به رسول الله ص فلما تناوله بسط العباس بن عبد المطلب يده و قال يا رسول الله بأبي أنت اجمع لنا بين السقاية و الحجابة فقال إنما أعطيكُم ما ترضون فيه و لا أعطيكُم ما ترزءون منه

قالوا و كان عثمان بن طلحة قد قدم على رسول الله ص مع خالد بن الوليد و عمرو بن العاص مسلما قبل الفتح . قال الواقدي و بعث رسول الله ص عمر بن الخطاب و معه عثمان بن طلحة و أمره أن يفتح البيت فلا يدع فيه صورة و لا تمثالا إلا صورة إبراهيم الخليل ع فلما دخل الكعبة رأى صورة إبراهيم شيخا كبيرا يستقسم بالأزلام . قال الواقدي و قد روي أنه أمره بمحو الصور كلها لم يستثن فترك عمر صورة إبراهيم فقال لعمر أ لم أمرك ألا تدع فيها صورة فقال عمر كانت صورة إبراهيم قال فامحها و قال قاتلهم الله جعلوه شيخا يستقسم بالأزلام . قال و محاً صورة مريم قال و قد روي أن رسول الله ص محاً الصور بيده

روى ذلك ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال دخلت مع رسول الله ص الكعبة فرأى فيها صورة فأمرني أن آتيه في الدلو بماء فجعل يبل به الثوب و يضرب به الصور و يقول قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون

قال الواقدي و أمر رسول الله ص بالكعبة فأغلقت عليه و معه فيها أسامة بن زيد و بلال بن رباح و عثمان بن طلحة فمكث فيها ما شاء الله و خالد بن الوليد واقف على الباب يذب الناس عنه حتى خرج رسول الله ص فوقف و أخذ بعضادتي الباب و أشرف على الناس و في يده المفتاح ثم جعله في كفه و أهل مكة قيام تحته و بعضهم جلوس قد ليط بهم فقال الحمد لله الذي

صدق وعده و نصر عبده و هزم الأحزاب وحده ما ذا تقولون و ما ذا تظنون قالوا نقول خيرا و نظن شرا أخ كريم و ابن أخ كريم و قد قدرت فقال إني أقول كما قال أخي يوسف (لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَ هُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ) ألا إن كل ربا في الجاهلية أو دم أو مأثرة فهو تحت قدمي هاتين إلا سدانة الكعبة و سقاية الحاج ألا و في فتيل شبه العمدة قتيل العصا و السوط الدية مغلظة مائة ناقة منها أربعون في بطونها أولادها إن الله قد أذهب نخوة الجاهلية و تكبرها بآبائها كلكم لآدم و آدم من تراب و أكرمكم عند الله أتقاكم ألا إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات و الأرض فهي حرام بحرم الله لم تحل لأحد كان قبل و لا تحل لأحد يأتي بعدي و ما أحلت لي إلا ساعة من النهار قال يقصدها رسول الله ص بيده هكذا لا ينفر صيدها و لا يعضد عضائها و لا تحل لقطعتها إلا لمنشد و لا يختلي خلاها فقال العباس إلا الإذخر يا رسول الله فإنه لا بد منه للقبور و البيوت فسكت رسول الله ص ساعة ثم قال إلا الإذخر فإنه حلال و لا وصية لوارث و الولد للفرش و للعاهر الحجر و لا يحل لامرأة أن تعطي من مالها إلا بإذن زوجها و المسلم أخو المسلم و المسلمون إخوة يد واحدة على من سواهم تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم و يرد عليهم أقصاهم و لا يقتل مسلم بكافر و لا ذو عهد في عهده و لا يتوارث أهل ملتين مختلفتين و لا تنكح المرأة على عمتها و لا على خالتها و البينة على من ادعى و اليمين على من أنكر و لا تسافر امرأة مسيرة ثلاث إلا مع ذي محرم و لا صلاة بعد العصر و لا بعد الصبح و أنهاكم عن صيام يومين يوم الأضحى و يوم الفطر ثم قال ادعوا لي عثمان بن طلحة فجاء و قد كان رسول الله ص قال له يوما بمكة قبل الهجرة و مع عثمان المفتاح لعلك سترى هذا المفتاح بيدي يوما أضعه حيث شئت فقال عثمان لقد هلك قريش إذا و ذلت فقال ع بل عمرت و عزت قال عثمان فلما دعاني يومئذ و المفتاح بيده ذكرت قوله حين قال فاستقبلته

ببشر فاستقبلني بمثله ثم قال خذوها يا بني أبي طلحة خالدة نالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم يا عثمان إن الله استأمنكم على بيته فكلوا بالمعروف قال عثمان فلما وليت ناداني فرجعت فقال أ لم يكن الذي قلت لك يعني ما كان قاله بمكة من قبل فقلت بلى أشهد أنك رسول الله ص قال الواقدي و أمر رسول الله ص يومئذ برفع السلاح و قال إلا خزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر فخبطوهم بالسيف ساعة و هي الساعة التي أحلت لرسول الله ص . قال الواقدي و قد كان نوفل بن معاوية الدؤلي من بني بكر استأمن رسول الله ص على نفسه فأمنه و كانت خزاعة تطلبه بدماء من قتلت بكر و قريش منها بالوتير و قد كانت خزاعة قالت أيضا لرسول الله ص إن أنس بن زنيم هجاك فهدر رسول الله ص دمه فلما فتح مكة هرب و التحق بالجبال و قد كان قبل أن يفتح رسول الله ص مكة قال شعرا يعتذر فيه إلى رسول الله ص من جملته:

أنت الذي تهدى معد بأمره	بك الله يهديها و قال لها ارشدي
فما حملت من ناقة فوق كورها	أبر و أوفى ذمة من محمد
أحث على خير و أوسع نائلا	إذا راح يهتـز اهتـزاز المهـند
و أكسى لبرد الخال قبل ارتدائه	و أعطى لرأس السابق المتجرد
تعلم رسول الله أنك مدركي	و إن وعيدا منك كالأخذ باليد
تعلم رسول الله أنك قادر	على كل حي من تمام و منجد
و نبي رسول الله أني هجوته	فلا رفعت سوطي إلي إذن يدي
سوى أنني قد قلت يا ويح فتية	أصيبوا بنحس يوم طلق و أسعد

أصابعهم من لم يكن لدمائهم كفاء فعزت عبرتي و تلددي
ذؤيبا و كلثوما و سلمى تتابعوا جميعا فلا تدمع العين أكمد
على أن سلمى ليس منهم كمثلها و إخوته و هل ملوك كأعبد
فإني لا عرضا خرقت و لا دما هرقت ففكر عالم الحق و اقصد

قال الواقدي و كانت كلمته هذه قد بلغت رسول الله ص قبل أن يفتح مكة فنهت عنه و كلمه يوم الفتح نوفل بن معاوية الدؤلي فقال يا رسول الله أنت أولى الناس بالعفو و من منا لم يعادك و لم يؤذك و نحن في جاهلية لا ندري ما نأخذ و ما ندع حتى هدانا الله بك و أنقذنا بيمينك من الهلكة و قد كذب عليه الركب و كثروا في أمره عندك فقال رسول الله ص دع الكب عنك أنا لم نجد بتهامة أحدا من ذوي رحم و لا بعيد الرحم كان أبر بنا من خزاعة فاسكت يا نوفل فلما سكت قال رسول الله ص قد عفوت عنه فقال نوفل فذاك أبي و أمي . قال الواقدي و جاءت الظهر فأمر رسول الله ص بلالا أن يؤذن فوق ظهر الكعبة و قریش في رءوس الجبال و منهم من قد تغيب و ستر وجهه خوفا من أن يقتلوا و منهم من يطلب الأمان و منهم من قد أمن فلما أذن بلال و بلغ إلى قوله أشهد أن محمدا رسول الله ص رفع صوته كأشد ما يكون قال تقول جويرية بنت أبي جهل قد لعمرى رفع لك ذكرك فأما الصلاة فسنصلي و لكن و الله لا نحب من قتل الأحبة أبدا و لقد كان جاء أبي الذي جاء محمدا من النبوة فردها و لم يرد خلاف قومه . و قال خالد بن سعيد بن العاص الحمد لله الذي أكرم أبي فلم يدرك هذا اليوم

و قال الحارث بن هشام وا ثكلاه ليتني مت قبل هذا اليوم قبل أن أسمع بلالا ينهق فوق الكعبة و قال الحكم بن أبي العاص هذا و الله الحدث العظيم أن يصيح عبد بني جمح يصيح بما يصيح به على بيت أبي طلحة و قال سهيل بن عمرو إن كان هذا سخطا من الله تعالى فسيغيره و إن كان لله رضا فسيقره و قال أبو سفيان أما أنا فلا أقول شيئا لو قلت شيئا لأخبرته هذه الحصباء قال فأتى جبرئيل ع رسول الله ص فأخبره بمقالة القوم . قال الواقدي فكان سهيل بن عمرو يحدث فيقول لما دخل مُجَّد مكة انقمعت فدخلت بيتي و أغلقته علي و قلت لابني عبد الله بن سهيل اذهب فاطلب لي جوارا من مُجَّد فلإني لا آمن أن أقتل و جعلت أتذكر أثري عنده و عند أصحابه فلا أرى أسوأ أثرا مني فلإني لقيته يوم الحديبية بما لم يلقه أحد به و كنت الذي كاتبه مع حضوري بدرا و أحدا و كلما تحركت قريش كنت فيها فذهب عبد الله بن سهيل إلى رسول الله ص فقال يا رسول الله أبي تؤمنه قال نعم هو آمن بأمان الله فليظهر ثم التفت إلى من حوله فقال من لقي سهيل بن عمرو فلا يشدن النظر إليه ثم قال قل له فليخرج فلعمري إن سهيلا له عقل و شرف و ما مثل سهيل جهل الإسلام و لقد رأى ما كان يوضع فيه إن لم يكن له تتابع فخرج عبد الله إلى أبيه فأخبره بمقالة رسول الله ص فقال سهيل كان و الله برا صغيرا و كبيرا و كان سهيل يقبل و يدبر غير خائف و خرج إلى خير مع النبي ص و هو على شركه حتى أسلم بالجعرانة

الفهرس

كتاب شرح نهج البلاغة الجزء السابع عشر ابن ابي الحديد.....	١
فصل في الآثار الواردة في حقوق الجار	٨
بيان اختلاف الفقهاء في أوقات الصلاة.....	٢٢
فصل في النهي عن ذكر عيوب الناس و ما ورد في ذلك من الآثار	٣٧
فصل في النهي عن سماع السعاية و ما ورد ذلك من الآثار	٣٩
رسالة الإسكندر إلى أرسطو و رد أرسطو عليه	٥٥
فصل في القضاة و ما يلزمهم و ذكر بعض نوادرهم	٦١
عهد سابور بن أردشير لابنه	٧٤
فصل فيما يجب على مصاحب الملك.....	٧٦
فصل في الكتاب و ما يلزمهم من الآداب	٧٩
فصل في ذكر ما نصحت به الأوائل الوزراء	٨٠
ذكر الحجاب و ما ورد فيه من الخبر و الشعر	٩١
طرف من أخبار عمر بن عبد العزيز و نزاهته في خلافته.....	٩٨
فصل فيما جاء في الحذر من كيد العدو	١٠٩
فصل في ذكر بعض وصايا العرب	١١٨
عمران بن الحصين	١٣٢
أبو جعفر الإسكافي.....	١٣٢
شريح بن هانئ.....	١٣٨
الأسود بن قطبة	١٤٥
كميل بن زياد و نسبه	١٤٩
ذكر ما طعن به الشيعة في إمامة أبي بكر و الجواب عنها.....	١٥٤
الطعن الأول	١٥٥

الطعن الثاني.....	١٦٤
الطعن الثالث.....	١٦٨
الطعن الرابع.....	١٧٥
الطعن الخامس.....	١٩٥
الطعن السادس.....	٢٠١
الطعن السابع.....	٢٠٢
الطعن الثامن.....	٢١٤
الطعن التاسع.....	٢١٩
الطعن العاشر.....	٢٢١
الطعن الحادي عشر.....	٢٢٢
الطعن الثاني عشر.....	٢٢٢
الطعن الثالث عشر.....	٢٢٣
الطعن الرابع عشر.....	٢٢٤
الطعن الخامس عشر.....	٢٢٤
أخبار الوليد بن عقبة.....	٢٢٧
كتاب معاوية إلى علي.....	٢٥١
ذكر الخبر عن فتح مكة.....	٢٥٧
الفهرس.....	٢٨٥